

الانتصار للصحابة الأَخيار في ردِّ أباطيل حسن المالكي

الانتصار للصحابة الأَخيار في ردِّ أباطيل حسن المالكي

:تأليف

عبد المحسن بن حمد العباد البدر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرورِ أنفسنا ومن سيئاتِ أعمالنا، مَنْ يَهْدِه اللهُ فلا مُضِلَّ له، وَمَنْ يَضِلَّ فلا هادي له، وأشهدُ أن لا إله إلا اللهُ وحده لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله، صَلَّى اللهُ وسلَّمَ وبارك عليه وعلى آله وأصحابه، وَمَنْ سَلَكَ سَبِيلَهُ واهتدى بهديه إلى يومِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ

وشرَّ الأمورِ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ مُحَمَّدًا. محدثاتها، وكلَّ بدعة ضلالة، وكلَّ ضلالة في النار

وبعد، فَإِنَّ مِنْ فَضْلِ اللهِ تَعَالَى وَعَظِيمِ مَنِّهِ عَلَيَّ أَنْ حَبَّبَ إِلَيَّ صَحَابَةَ الْأَخْيَارِ، وَقَرَابَتَهُ الْأَطْهَارِ، مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ أَوْ تَفْرِيطٍ، أَوْ عُلوِّ رَسُولِ اللهِ أَوْ جَفَاءٍ، كَمَا هِيَ طَرِيقَةُ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَقَدْ أَلَفْتُ رِسَالَةً مُخْتَصِرَةً بَعْنَوَانٍ: ((عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ))، وَقَدْ نُشِرَتْ فِي مَجَلَّةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، فِي عَدَدِهَا الثَّانِي مِنْ السَّنَةِ الرَّابِعَةِ، الصَّادِرِ فِي شَهْرِ شَوَّالِ سَنَةِ 1391 هـ، ثُمَّ طُبِعَتْ مُسْتَقْلَةً

وَأَلَفْتُ رِسَالَةً بَعْنَوَانٍ: ((فَضْلُ أَهْلِ الْبَيْتِ وَعُلُوُّ مَكَانَتِهِمْ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ)) طُبِعَتْ فِي عَامِ 1422 هـ، وَسَبَقَ أَنْ أَلْقَيْتُ مُحَاضِرَةً فِي الْمَوْضُوعِ فِي الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي عَامِ 1405 هـ تَقْرِيبًا بَعْنَوَانٍ: ((مَكَانَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ عِنْدَ الصَّحَابَةِ وَتَابِعِيهِمْ بِإِحْسَانٍ))

وَقَدْ أَلْقَيْتُ مُحَاضِرَةً فِي قَاعَةِ الْمُحَاضِرَاتِ فِي الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي عَامِ 1405 هـ تَقْرِيبًا عَنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَكَانَ عِنْدَ ذَلِكَ

فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ ((مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بَيْنَ الْمُنْصَفِينَ وَالْمُتَعَسِّفِينَ))، لَكِنِّي عِنْدَ إِقَائِهَا اقْتَصَرْتُ عَلَى كَلَامِ أَهْلِ الْإِنصَافِ دُونَ ذِكْرِ شَيْءٍ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْإِعْتِسَافِ، ثُمَّ طُبِعَتْ بَعْنَوَانٍ: ((مِنْ أَقْوَالِ الْمُنْصَفِينَ فِي الصَّحَابِيِّ الْخَلِيفَةِ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ))

وَفِي الْآوَنَةِ الْأَخِيرَةِ وَقَفْتُ عَلَى رِسَالَتَيْنِ لِأَحَدِ الْمُتَعَسِّفِينَ الْجُدُّ، وَهُوَ حَسَنُ بْنُ فَرْحَانَ الْمَالِكِيِّ (نَسَبُهُ إِلَى بَنِي مَالِكٍ فِي أَقْصَى جَنُوبِ

الانتصار للصحابة الأخيار في ردّ أباطيل حسن المالكي

المملكة)، إحداهما بعنوان: ((الصحابةُ بين الصُّحبة اللُّغوية والصُّحبة الشرعية))، والثانية بعنوان: ((قراءةٌ في كتب العقائد))، اشتملتا على تَخْبِطٍ وتَخْلِيطٍ في مسائل الاعتقاد، ولا سيَّما في الصحابة الكرام رضي الله تعالى عنهم وأرضاهم، وعلى النَّيل من عددٍ كبيرٍ من علماء أهل السنة المتقدِّمين والمتأخِّرين، وإشادة بأهل البدع.

وسأقتصرُ في هذه الرسالة على دحض أباطيله في حقِّ الصحابة الكرام رضي الله عنهم وأرضاهم.

ومن هذه الأباطيل: تقسيمه الصحبة إلى صحبةٍ شرعيَّة وصحبةٍ لغويَّة، ويريدُ بالصُّحبة الشرعية صحبة المهاجرين والأنصار من أوَّل الهجرة إلى إِمَّا هي ﷻ صلح الحُدَيْبية، وأنَّ ما ورد من فضائل لأصحاب رسول الله لهؤلاء وحدهم، ومَن كان بعد الحُدَيْبية فصحبته لغويَّة كصحبة المنافقين الذين ﷻ والكفار. فأخرج بذلك الألوفَ الكثيرةَ من أصحاب رسول الله بعد الحُدَيْبية، وكذلك الذين أسلموا ﷻ أسلموا وهاجروا إلى رسول الله وغيرهم، ومِن الذين ﷻ عامَّ الفتح، والوفودَ الذين وَقَدوا على رسول الله وأنَّ صُحبتهم إِيَّاه ﷻ زعم أنَّهم لم يظفروا بشرف الصُّحبة لرسول الله كصحبة الكفار والمنافقين: عمُّ العباس بن عبد المطلب وابنه عبد الله وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة ومعاوية رضي الله عنهم، وسيأتي تنصيُّه على عدم صحبتهم والردُّ عليه.

ومن هذه الأباطيل تشكيكه في أفضليَّة أبي بكر على غيره وفي غير ذلك ممَّا سأذكره في الردِّ عليه، ﷻ أوَّلويته بالخلافة بعد رسول الله.

والله يعلم أنني كارهٌ لإيراد هذه الأباطيل، لكن حالي كما جاء في المَثَل : ((مُكرَهُ أخوك لا بطل))، كما في مجمع الأمثال للميداني (ص: 274)، فأجدني مضطراً إلى إيراد هذه التَّعسُّفات والردِّ عليها وأقول فيها كما قال السيوطي في كتابه ((مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة)) (ص: 5) في إبطال قول من قال: (إِنَّه لا يُحْتَجُّ بالسُّنَّة، إِمَّا يُحْتَجُّ بالقرآن وحده!) قال: ((اعلموا - يرحمكم الله - أنَّ من العلم كهيئة الدواء، ومن الآراء كهيئة الخلاء، لا تُذكر إلَّا عند داعية الضرورة)) إلى أن قال في (ص: 6): ((وهذه آراء ما كنتُ أستحلُّ حكايتها لولا ما دعت إليه

الانتصار للصحابة الأخيار في ردّ أباطيل حسن المالكي

الضرورة من بيان أصل هذا المذهب الفاسد، الذي كان الناس في راحة
(منه من أعصار))

ولشناعة هذه الأباطيل، فإنّ مجرّد تصوُّرها يُغني عن الاشتغال في
الردّ عليها، لكنّي رأيتُ الردّ عليها في هذه الرسالة؛ لئلاّ يغترّ بها ذو جهل
أو تغفيل، ورجاء أن يهديّ الله المردودَ عليه، ويُخرجه من الظلمات إلى
النور، فيتوبَ من تلك الأباطيل قبل أن يفجأه هادِمُ اللدّات، والرجوعُ إلى
الحقّ خيرٌ من التماذي في الباطل، كما قال ذلك عمر بن الخطاب رضي
الله عنه (تفسير القرطبي 5/262)

:وقد سمّيتُ هذه الرسالة

الانتصار للصحابة الأخيار في ردّ أباطيل حسن المالكي

وما أعزّوه إليه من كلامٍ باطلٍ للردّ عليه فهو في كتابه الذي في
الصحابة، وما كان في الكتاب الآخر وهو: ((قراءة في كتب العقائد))
فإني أنصُّ عليه، فأقول: قال في ((قراءته)) كذا وكذا، وقد رددتُ عليه
من كتابه هذا في موضعين من هذا الردّ (ص:65)، (ص:115...)،
وسأفردُ بحول الله الردّ عليه فيه بكتاب بعنوان: ((الانتصار لأهل السُّنة
والحديث في ردّ أباطيل حسن المالكي))

وأسأل الله عزَّ وجلَّ التوفيقَ لما فيه رضاه والفقّة في دينه والثباتَ
على الحقِّ، إنّه سميعٌ مجيبٌ

زعمه قَصْرُ الهجرة على المهاجرين قبل الخديبية، وقَصْرُ
:الصُّحبة على المهاجرين والأنصار قبل الخديبية، والرد عليه

: قال في (ص:25) في بيان مَنْ هم الصحابة: ((أصحابُ النَّبيِّ

- الصحبة الشرعية - ليسوا إلاّ المهاجرين والأنصار، وقد يدخل فيهم مَنْ
وعاد إلى بلاده قبل فتحٍ كان في حكمهم مِمَّن أسلم وهاجر إلى النَّبيِّ
الخديبية.

وهذه الصُّحبة الشرعية هي التي، فهذا أسلمُ تعريفٍ لأصحاب النَّبيِّ

الانتصار للصحابة الأخيار في ردِّ أباطيل حسن المالكي

كان فيها التُّصرُّه والتمكينُ في أيام الصَّعْفِ والدُّلَّة، وهي الصُّحْبَةُ الممدوحةُ في القرآن الكريم والسنة النبوية، بمعنى أنَّ كلَّ آيات القرآن إِمَّا كان الثناء مُنصَّبًا على (الذين مع النَّبِيِّ) الكريم التي أثنت على إِيَّاهُ المهاجرين والأنصار فقط، وليس هناك مدحٌ عامٌّ لِمَن كان مع النَّبِيِّ ((!! وهو منصرفٌ لهؤلاء لا لغيرهم)).

وقد علَّق عند قوله: ((قبل فتح الحُدَيْبِيَّة)) بقوله في الحاشية يدخل في مسمَى (الأصحاب) مَنْ أسلم بعد الحُدَيْبِيَّة إلى فتح مكة، مع قبل بيعة الرِّضوان؛ الجزم بالفرق الكبير بينهم وبين أصحاب النَّبِيِّ لحديث خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف، لكن لا يدخل فيهم طلقاء قريش ولا عُتقاء ثقيف ولا مَنْ كان في حُكمهم من الأعراب والوفود بعد ((!!! فتح مكة)).

وقال في نهاية الكتاب (ص: 84 - 85): ((الصُّحْبَةُ الشرعية: لا تكون في المدينة من بداية إِيَّاهُ في المهاجرين والأنصار الذين كانوا مع النَّبِيِّ الهجرة إلى زمن الحُدَيْبِيَّة، ويدخل في هؤلاء السابقون بالإسلام، الذين توفوا في مكة قبل الهجرة، أو في الحبشة، أو قدموا بعد الحُدَيْبِيَّة من مهاجرة الحبشة فقط.

الصُّحْبَةُ العامة: التي مرجعها العُرْفُ أو اللُّغَةُ، فهذه يدخل فيها كلُّ مَنْ من المسلمين أو المنافقين أو الكفار، والذي يُدخِلُ مَنْ صحب النَّبِيَّ صحبةً يسيرةً لاحتمال اللُّغَةُ ذلك لا يستطيع إخراج صحبة صحب النَّبِيِّ المنافق لا لغةً ولا عُرْفًا؛ لأنَّ اللُّغَةَ والعُرْفَ تحتملان ذلك أيضاً.

فإن قال المُخْرَج للمنافق أو الكافر: إِمَّا أخرجناهما من الصُّحْبَةِ بالشرع، قلنا له: ونحنُ إِمَّا حدَّدنا الصُّحْبَةَ الشرعية بالمهاجرين والأنصار بالشرع أيضاً.

صحبة المنافقين، فإن تَمَسَّكَت بمطلق اللغة فقد أدخلت على النَّبِيِّ وإن قلت: أنَّ اللغة ليست حجَّةً على الشرع، قلنا: كذلك في الصحبة ((الشرعية، والعرفُ حكمه حكمُ اللغة، وإن كان أقوى دلالةً من اللغة.

أقول: إنَّ هذا الكلام يشتمل على أمور

الانتصار للصحابة الأخيار في ردّ أباطيل حسن المالكي

الأول: قصره المهاجرين هجرةً شرعيةً على مَنْ هاجر قبل الحُدَيْبِيَّةِ، دون مَنْ هاجر بعدها.

الثاني: أنّ المهاجرين قبل الحُدَيْبِيَّةِ مع الأنصار هم أصحابُ رسول الله ﷺ. الصُّحْبَةُ الشرعية دون غيرهم

بعد فتح مكة - سواء كان ﷻ الثالث: الجزم بأنَّ كلَّ مَنْ صحب الرسول ﷺ من الطَّلَقَاءِ وَالْعُتَقَاءِ وَأَصْحَابِ الْوَفُودِ - لَا يُعَدُّ صَحَابِيًّا، وصحبته المضافة إليه لغوية، كصحبة المنافقين والكفار.

الرابع: أنّ أولاد المهاجرين والأنصار ليس لهم حكم المهاجرين والأنصار.

بعد الحُدَيْبِيَّةِ وقبل فتح مكة من ﷻ الخامس: اعتبر مَنْ صحب النَّبِيَّ ﷺ أصحابه الصُّحْبَةُ اللُّغَوِيَّةُ التي هي شبيهةٌ بصحبة المنافقين والكفار، كما جاء في كلامه الأخير الذي هو خلاصة رأيه.

والجوابُ عن الأمر الأوّل أن يُقال:

في المدينة تَمَتَّدُ مِنْ بَدْءِ الْهَجْرَةِ إِلَى فَتْحِ ﷻ إِنَّ الْهَجْرَةَ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ، مع التفاوت الكبير بين مَنْ تَقَدَّمَتْ هَجْرَتُهُ وَمَنْ تَأَخَّرَتْ، كما أنّ التفاوتَ حاصلٌ بين مَنْ هاجر في بداية الهجرة وبين مَنْ هاجر قُبَيْلِ صَلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ.

فإنَّ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا وَأُحُدًا وَالْخَنْدَقَ وَغَيْرَهَا أَفْضَلُ مِمَّنْ هاجر قُبَيْلِ الْحُدَيْبِيَّةِ وَشَهِدَ الْحُدَيْبِيَّةَ.

وما ذكره في (ص: 85 - 86) من تقسيم الهجرة إلى (هجرة شرعية) تنتهي بصلح الحُدَيْبِيَّةِ وَ(شرعية هجرة) تَمَتَّدُ إِلَى فَتْحِ مَكَّةَ، وقصره فضل الهجرة التي ورد لأهلها المدحُ والثناءُ على الهجرة قبل الحُدَيْبِيَّةِ دون ما بعدها إلى فتح مكة تحكُّمًا لا دليل عليه.

ويدلُّ لاستمرار الهجرة التي ورد لأهلها المدحُ والثناءُ من بدء الهجرة إلى فتح مكة ما يأتي:

- حديث ابن عباس في الصحيحين، واللفظُ للبخاري (2825)، أنّ 1 قال يومَ الفتح: ((لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهادٌ ونبهةٌ، وإذا ﷻ النَّبِيِّ ﷺ

الانتصار للصحابة الأخيار في ردّ أباطيل حسن المالكي

استنفرتم فانفروا ((

قال الحافظ في شرحه: ((قال الخطّابي وغيره: كانت الهجرة فرضاً في أوّل الإسلام على من أسلم لقلّة المسلمين بالمدينة وحاجتهم إلى الاجتماع، فلمّا فتح الله مكة دخل النَّاسُ في دين الله أفواجاً، فسقط فرضُ الهجرة إلى المدينة، وبقي فرضُ الجهاد والنية على من قام به أو نزل به عدوّ ((

- حديث أبي عثمان النهدي عن مجاشع بن مسعود في الصحيحين، 2 جاء مجاشعُ بأخيه مجالد بن مسعود ((:واللفظُ للبخاري (3079)، قال فقال: هذا مجالد يبايعُك على الهجرة، فقال: لا هجرة بعد ، إلى النَّبيِّ ((فتح مكة، ولكن أبايعه على الإسلام

أنا وأخي، آتيتُ النَّبيِّ ((:وفي لفظٍ للبخاري (2963) قال مجاشع فقلتُ: بايعنا على الهجرة، فقال: مَصَّتِ الهجرة لأهلها، فقلتُ: علامَ ((تبايعنا؟ قال: على الإسلام والجهاد

وهو يدلُّ على استمرار الهجرة ذات المدح والثناء إلى فتح مكة

انقطعت الهجرة منذُ فتح الله ((:- عن عائشة رضي الله عنها قالت 3 رواه البخاري (3080) ((مكة على نبيّه

وهو واضحٌ في استمرار الهجرة ذات الفضل إلى فتح مكة

- حديث جرير رضي الله عنه مرفوعاً: ((المهاجرون والأنصارُ 4 بعضهم أولياءُ بعض في الدنيا والآخرة، والطلُّقاءُ من قريشٍ والعتقاءُ من ثقيفٍ بعضهم أولياءُ بعضٍ في الدنيا والآخرة ((، وهو حديثٌ صحيحٌ، انظر تخريجه في السلسلة الصحيحة للألباني (1036) والمسند (4/363)

والمقابلة بين المهاجرين والأنصار وبين الطُّلُّقاء والعتقاء دالَّةٌ على استمرار الهجرة إلى فتح مكة

وقد أورد المالكي في (ص: 46 - 47) حديثَ مجاشعٍ، وفيه الدلالة على أنَّ الهجرة تنتهي بفتح مكة، وهو يخالفُ ما زعمه في (ص: 45 - 46) من أنَّ الهجرة تنتهي بضُح الحُدبية فقال: ((الدليلُ الخامس عشر ما رواه البخاري في صحيحه عن مجاشع بن مسعود قال: أتيتُ النَّبيِّ

بأخي بعد الفتح، فقلتُ: يا رسول الله اجئتك بأخي لتبايعه على الهجرة، قال: ذهب أهل الهجرة بما فيها

أقول: هذه (كذا) فيه دلالة واضحة على أنّ فتح مكة قطع الهجرة، ولا يحصل مسلمو الفتح على اسم الهجرة ولا فضلها حتى لو وفدوا إلى وعلى هذا فلا يُسمّون مهاجرين، وإنما يُسمّون (الناس) كما في ، النبيّ حديث (أنا وأصحابي حيّز والناس حيّز)، أو يُسمّون الطلقاء، أو نحو ((! ذلك)).

ثمّ علّق على هذا بقوله: ((وقوله: (ذهب أهل الهجرة بما فيها) أي بما فيها من فضلٍ وتسميةٍ وغير ذلك ممّا هو من خصائص المهاجرين ((وفضائلهم)).

وأقول: هذا واضح في استمرار الهجرة ذات الثناء والمدح إلى فتح مكة، وهو خلاف ما دندن حوله من أنّ الهجرة المحمود أهلها تنتهي بصلح الحديبية، وهذا الحديث قد أوردته قريباً من جملة الأدلة الدالة على استمرار الهجرة المحمود أهلها إلى فتح مكة، وليس إلى صلح الحديبية كما زعم، وقد وُفق هنا للصواب بتقرير أنّ الهجرة تستمرّ إلى فتح مكة، وإن كان ذلك بغير قصدٍ منه.

وأما الأمور الأربعة الباقية، وهي قصره الصُحبة الشرعية التي جاء مدحها في الكتاب والسنة على المهاجرين قبل الحديبية والأنصار إلى زمن صلح الحديبية، ونفي هذه الصحبة عن المهاجرين بعد الحديبية، وعن الطلقاء وعتقاء ثقيف وأصحاب الوفود وأبناء المهاجرين والأنصار، فيجاب عن ذلك بأنّ هذا التقسيم للصحابة إلى من صُحبهم صُحبة شرعية ومن صُحبهم لغويةً شبيهةً بصحبة المنافقين والكافرين تقسيمٌ غير صحيح، وهو من محدثات القرن الخامس عشر، والصحيح أنّ كلّ من لقي النبيّ مؤمناً به ومات على الإسلام فهو من أصحابه.

وأصح ماوقفْتُ عليه ((قال الحافظ ابن حجر في الإصابة (1/10) مؤمناً به ومات على الإسلام، من ذلك أنّ الصحابيّ من لقي النبيّ فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته له أوقصرت، ومن روى عنه أو لم

الانتصار للصحابة الأخيار في ردّ أباطيل حسن المالكي

يرو، ومن غزا معه أو لم يغز، ومن رآه رؤية ولو لم يجالسه، ومن لم يره ثم شرح تعريفه هذا إلى أن قال (1/12): ((وهذا)) لعارض كالعَمى التعريف مَبْنِيٌّ عَلَى الْأَصْحَحِّ الْمُخْتَارِ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ كَالْبُخَارِيِّ وَشَيْخِهِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَمَنْ تَبِعَهُمَا، وَوَرَاءَ ذَلِكَ أَقْوَالٌ أُخْرَى شَادَّةٌ ...)) وأشار إلى جملة منها، وهذا التعريف هو الأسلم، وهو يشمل حتى الذين رأوا النَّبِيَّ ﷺ: مَجْرَدَ رُؤْيَا وَلَمْ يُجَالِسُوهُ، وَيَدُلُّ لَذَلِكَ أَدَلَّةٌ

الأول: قال الله عزَّ وجلَّ: { مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكْعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا }

سواءً مَنْ ﷻ فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ عَامَّةٌ فِي جَمِيعِ أَصْحَابِ الرَّسُولِ وَمَنْ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ وَبَعْدَهُ إِلَى وَفَاةٍ، ﷻ كَانَ أَسْلَمَ عَامَ الْفَتْحِ وَصَحْبِهِ ﷻ الرَّسُولِ.

وقد تأول المالكي هذه الآية بقصر عمومها على المهاجرين والأنصار قبل الخديبية وهو تحكُّمٌ وتعضُّفٌ، وسيأتي الردُّ عليه.

الثاني: قال الله عزَّ وجلَّ: { وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلَ أُولَئِكَ أَكْبَرُ أُولَئِكَ مِنْ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتِلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ }

فإنَّ الآيةَ عَامَّةٌ فِي الصَّحَابَةِ، وَالْفَتْحُ فِيهَا فَتْحُ مَكَّةَ عَلَى قَوْلِ الْجُمْهُورِ، وَصَلُحُ الْخُدَيْبِيَّةِ عَلَى قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُ الْمَالِكِيِّ لِلآيَةِ . مُسْتَدَلًّا بِهَا عَلَى رَأْيِهِ الْبَاطِلِ وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

الثالث: قال الله عزَّ وجلَّ: { وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا }

الانتصار للصحابة الأخيار في ردّ أباطيل حسن المالكله

وَجَاهِدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى
بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ {

ففي الآية دليلٌ على أنّ مَنْ آمَنَ وهاجر وجاهد مع المهاجرين والأنصار
من الصحابة الذين تأخّر إسلامهم أنّهم منهم في الأجر والثواب، مع
التفاوت الكبير بين هؤلاء وهؤلاء، قال الشوكاني في فتح القدير: ((ثمّ
أخبر سبحانه بأنّ من هاجر بعد هجرتهم وجاهد مع المهاجرين الأوّلين
والأنصار فهو من جملتهم أي: من جملة المهاجرين الأوّلين والأنصار في
استحقاق ما استحقّوه من الموالاة والمناصرة وكمال الإيمان والمغفرة
والرزق الكريم))

الرابع: قال الله عزّ وجلّ: {لَكِنَّ الرّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ
جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ
الْمُفْلِحُونَ} أعدّ الله لهم جنّات تجري من تحتها الأنهار خالدين
فيها ذلك الفوز العظيم {

فإنّ الآية في الصحابة جميعاً، فيدخل فيها كلُّ مَنْ كان معه وجاهد قبل
الفتح وبعده، في حنين والطائف وغزوة تبوك، قال ابن كثير في تفسيره:
(لَمَّا ذَكَرَ تَعَالَى ذَمَّ الْمُنَافِقِينَ بَيْنَ ثَنَاءِهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَمَا لَهُمْ فِي
آخِرَتِهِمْ، فَقَالَ: {لَكِنَّ الرّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا} إِلَى آخِرِ
الآيتين من بيان حالهم ومآلهم، وقوله: {وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ}، أي:
في الدار الآخرة في جنّات الفردوس والدرجات العلى))

ويدلُّ لذلك أيضاً قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ
اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ}، أي: أنّ الله كافيك وكافي من اتّبعك من
المؤمنين.

الخامس: قال الله عزّ وجلّ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى
اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ
وَيُدْخِلَكُمُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ
النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ

الانتصار للصحابة الأخيار في ردّ أباطيل حسن المالكية

يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

والذين آمنوا معه يوم القيامة، ففي الآية الكريمة بيان حال النَّبِيِّ ويدخل في ذلك الصحابة رضي الله عنهم دخولاً أولياً؛ لأنهم خيار المؤمنين وسادات الأولياء بعد الأنبياء والمرسلين.

قال السَّادِسُ: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النَّبِيِّ يأتي على الناس زمان، يغزو فئام من الناس، فيُقال لهم: فيكم من ((؟ فيقولون: نعم! فيُفتح لهم، ثمَّ يغزو فئام من الناس، رأى رسولَ الله ؟ فيقولون: نعم! فيُفتح فيُقال لهم: فيكم من رأى من صحب رسولَ الله لهم، ثمَّ يغزو فئام من الناس، فيُقال لهم: هل فيكم من رأى من صحب رواه مسلم () ؟ فيقولون: نعم! فيُفتح لهم من صحب رسولَ الله (2532).

، تحضُّل برؤيته في هذا الحديث الصحيح دالٌّ على أنَّ الصُّحْبَةَ للرسول، وإن لم تطلُّ صحبته إياه.

قال علي بن المديني - رحمه الله - في اعتقاده الذي رواه عنه اللالكائي بإسناده في كتابه ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة من صحبته سنَّة أو شهراً أو)) (والجماعة) ((1/188)) فساقه، وفيه ساعة، أو رآه، أو وفد إليه فهو من أصحابه، له من الصُّحْبَةَ على قدر ما صحبه، فأدناهم صحبة هو أفضل من الذين لم يروه، ولو لقوا الله عزَّ ورآه بعينه وآمن به ولو وجلَّ بجميع الأعمال، كان الذي صحب النَّبِيِّ ((ساعة أفضل بصُحبته من التابعين كلهم، ولو عملوا كلَّ أعمال الخير

وقد ساق اللالكائي في كتابه أيضاً (1/180) اعتقاد الإمام أحمد بإسناده إلى عبدوس بن مالك العطار عنه، وفيه تعريف الصحابي وبيان فضيلة الصُّحْبَةَ بنحو كلام علي بن المديني المتقدم.

قال ابن تيمية في منهاج السنَّة (8/382 - 388): ((ومِمَّا بيِّن هذا أنَّ الصُّحْبَةَ فيها عمومٌ وخصوصٌ، فيُقال صحبه ساعةً ويوماً وجمعةً وشهراً، وسنةً، وصحبه عمره كله.

وقد قال تعالى: {وَالصَّاحِبِ بِالجَنبِ}، قيل: هو الرفيق في السفر، وقيل: الزوجة، وكلاهما تقلُّ صحبته وتكثر، وقد سمى الله الزوجة صاحبةً في قوله: {أَنْتَى يُكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةً}.

ولهذا قال أحمد بن حنبل في الرسالة التي رواها عَبْدُوس بن مالك سنةً أو شهراً أو يوماً أو ساعةً، أو رآه مؤمناً به، [مَنْ صحب النَّبِيَّ]: عنه (فهو من أصحابه، له من الصحبة على قدر ما صحبه).

وهذا قول جماهير العلماء من الفقهاء وأهل الكلام وغيرهم: يَعْدُونَ في أصحابه مَنْ قَلَّتْ صحبته وَمَنْ كَثُرَتْ، وفي ذلك خلافٌ ضعيفٌ.

والدليل على قول الجمهور ما أخرجاه في الصحيحين عن أبي سعيد يأتي على الناس زمان، يغزو فئامٌ من الناس،) قال [الخدري، عن النَّبِيِّ؟ فيقولون: نعم! فَيُفْتَحْ لهم، ثمَّ [فيقال: هل فيكم مَنْ رأى رسول الله؟] يغزو فئامٌ من الناس، فيقال: هل فيكم مَنْ رأى مَنْ صحب النَّبِيَّ فيقولون: نعم! فَيُفْتَحْ لهم، ثمَّ يغزو فئامٌ من الناس، فيقال: هل فيكم مَنْ رأى رسول الله؟] فيقولون: نعم! فَيُفْتَحْ لهم [رأى مَنْ صحب رسول الله يأتي على الناس زمان يُبْعَثُ]: وهذا لفظ مسلم، وله في رواية أخرى منهم البعث، فيقولون: انظروا هل تجدون فيكم أحداً من أصحاب رسول الله؟ فيوجد الرَّجُلُ، فَيُفْتَحْ لهم به، ثمَّ يُبْعَثُ البعثُ الثاني، فيقولون: هل [الله؟ فيقولون: نعم! فَيُفْتَحْ لهم به، ثمَّ [فيكم مَنْ رأى أصحاب رسول الله يُبْعَثُ البعثُ الثالث، فيقال: انظروا هل ترون فيكم مَنْ رأى مَنْ رأى رسول الله؟ فيقولون: نعم، ثمَّ يكون البعثُ الرابع، فيقال: هل [أصحاب رسول الله؟ فيوجد [ترون فيكم أحداً رأى من رأى أحداً رأى أصحاب رسول الله ولفظ البخاري ثلاث مرّات كالرواية الأولى، لكن، (الرَّجُلُ فَيُفْتَحْ لهم به لفظه: (يأتي على الناس زمان يغزو فئامٌ من الناس)، وكذلك قال في الثانية والثالثة، وقال فيها كلّها: (طُحِبَ)، وانفقت الروايات على ذكر الصحابة والتابعين وتابعيهم، وهم القرون الثلاثة، وأمّا القرن الرابع فهو في بعضها، ويذكرُ القرن الثالث ثابت في المتفق عليه من غير وجه، كما

.اللغة، والعُرف فيها مختلف

لَمْ يُقَيَّدِ الصُّحْبَةَ بِقَيْدٍ، وَلَا قَدَّرَهَا بِقَدْرٍ، بَلْ عَلَّقَ الْحُكْمَ ۖ وَالنَّبِيَّ بِمُطْلَقِهَا، وَلَا مُطْلَقَ لَهَا إِلَّا الرَّوْيَةَ.

وأيضاً فإنه يُقال صَحِبَهُ سَاعَةً وَصَحِبَهُ سَنَةً وَشَهْرًا، فَتَقَعُ عَلَى الْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ، فَإِذَا أُطْلِقَتْ مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ لَمْ يَجْزِ تَقْيِيدُهَا بِغَيْرِ دَلِيلٍ، بَلْ تُحْمَلُ عَلَى الْمَعْنَى الْمَشْتَرَكِ بَيْنَ سَائِرِ مَوَارِدِ الْإِسْتِعْمَالِ.

ولا ريب أنَّ مَجَرَّدَ رُؤْيَةِ الْإِنْسَانِ لِغَيْرِهِ لَا تَوْجِبُ أَنْ يُقَالَ: قَدْ صَحِبَهُ، وَلَكِنْ إِذَا رَأَاهُ عَلَى وَجْهِ الْإِتِّبَاعِ لَهُ وَالِاقْتِدَاءِ بِهِ دُونَ غَيْرِهِ وَالِإِخْتِصَاصِ بِهِ، مِنَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ؛ فَإِنَّهُمْ لَمْ ۖ وَلِهَذَا لَمْ يُعْتَدَّ بِرُؤْيَةِ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ يَرُوهُ رُؤْيَةً مَن قَصَّدَهُ أَنْ يُؤْمِنَ بِهِ، وَيَكُونُ مِنْ أَتْبَاعِهِ وَأَعْوَانِهِ الْمَصَدِّقِينَ لَهُ فِيمَا أَخْبَرَ، الْمَطِيعِينَ لَهُ فِيمَا أَمَرَ، الْمَوَالِينَ لَهُ، الْمُعَادِينَ لِمَنْ عَادَاهُ، ((الَّذِي هُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَكُلِّ شَيْءٍ

أَتَى ۖ السَّابِعُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ الْمُقْبِرَةَ، فَقَالَ: ((السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، وَدَدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا، قَالُوا: أَوْلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدَ)) الْحَدِيثِ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (249) وَغَيْرُهُ.

فَدَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى التَّمْيِيزِ بَيْنَ أَصْحَابِهِ وَإِخْوَانِهِ، وَأَنَّ أَصْحَابَهُ هُمُ الَّذِينَ أَدْرَكُوهُ وَرَأَوْهُ، وَإِخْوَانَهُ الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِ وَلَمْ يَرَوْهُ، وَالْمَرَادُ بِالْأَخُوَّةِ الْأَخُوَّةُ الْإِيمَانِيَّةُ، وَالصُّحْبَةُ جُمِعُوا بَيْنَ الصُّحْبَةِ وَالْأَخُوَّةِ، وَالَّذِينَ بَعْدَهُمْ نَصِبُهُمُ الْأَخُوَّةُ وَحَدَهَا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (8/389): ((ومعلوم أنَّ قوله (إخواني) أراد به إخواني الذين ليسوا بأصحابي، وأمَّا أنتم فلکم ... مزية الصُّحْبَةِ

فجعل هذا حدًّا فاصلاً بين إخوانه الذين ودَّ أن يراهم وبين أصحابه، فدَلَّ عَلَى أَنَّ مَنْ آمَنَ بِهِ وَرَأَاهُ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ، لَا مِنْ هَؤُلَاءِ الْإِخْوَانِ الَّذِينَ لَمْ يَرَهُمْ وَلَمْ يَرَوْهُ، فَإِذَا عُرف أَنَّ الصُّحْبَةَ اسْمٌ جَنسٌ تَعُمُّ قَلِيلَ

الانتصار للصحابة الأخيار في ردّ أباطيل حسن المالكي

الصُّحبة وكثيرها، وأدناها أن يصحبه زمناً قليلاً، فمعلومٌ أنّ الصّديقَ في ذروة سَنَامِ الصُّحبة وأعلى مراتبها؛ فَإِنَّه صَحِبَهُ من حين بعثه الله إلى أن مات ((.))

الثامن: روى الإمام أحمد في مسنده (4/152) عن محمد بن عُبيد الطنافسي قال: ثنا محمد - يعني ابن إسحاق - حدّثني يزيد بن أبي حبيب، بينا ((عن مرثد بن عبد الله اليزني، عن أبي عبد الرحمن الجُهنيّ قال طلع رَكْبَان، فلمّا رأهما قال: كِنديان ومُدْحِيان، نحن عند رسول الله حتى أتياه، فإذا رجالٌ من مُدْحج، قال: فدنا إليه أحدهما ليُبايعه، قال: فلمّا أخذ بيده قال: يا رسول الله! أَرَأَيْتَ مَنْ رَأَى فآمن بك وصدّقك واتّبعك: ماذا له؟ قال: طوبى له، قال: فمسح على يده، فانصرف، ثمّ أقبل الآخر حتى أخذ بيده ليُبايعه، قال: يا رسول الله! أَرَأَيْتَ مَنْ آمَن بك وصدّقك واتّبعك ولم يرك؟ قال: طوبى له، ثمّ طوبى له، ثمّ طوبى له، فمسح على يده فانصرف ((.))

وهذا الإسناد فيه محمد بن عُبيد ويزيد بن أبي حبيب ومرثد بن عبد الله اليزني، وهم ثقات من رجال الجماعة، ومحمد بن إسحاق صدوق يدلّس، وقد صرّح بالتحديث

والإيمان به وتصديقه □ وقد رُتّب الفضلُ في الحديث على رؤيته واتّباعه.

التاسع: روى البخاري ومسلم في صحيحهما، واللفظ للبخاري (: 3650) عن عمران بن حُصين رضي الله عنهما قال: قال رسول الله خيرُ أُمَّتِي قرني، ثمّ الذين يلوتهم، ثمّ الذين يلوتهم، قال عمران: فلا ((الحديث ((أدري أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة

ورويًا أيضاً، واللفظ للبخاري (3651) عن عبد الله بن مسعود رضي قال: ((خيرُ الناس قرني، ثمّ الذين يلوتهم، ثمّ □ الله عنه: أنّ النَّبِيَّ الذين يلوتهم)) الحديث

والقرنُ الأوّل من هذه القرون هو قرنُ الصحابة رضي الله عنهم، قال اتّفق العلماء على أنّ خير ((: النووي في شرح صحيح مسلم (16/84)

الانتصار للصحابة الأخيار في ردّ أباطيل حسن المالكة

((والمرادُ أصحابه ، القرون قرئته

ونقل عن القاضي عياض أنّ شهر بن حوشب قال: ((قرئته: ما بقيت عينُ رأته، والثاني: ما بقيت عينُ رأت من رآه، ثمّ كذلك))

وقال ابن تيمية في منهاج السنة (8/384): ((وانفقت الروايات على ذكر الصحابة والتابعين وتابعيهم، وهم القرون الثلاثة))

ويروه في وجاء في السنة الصحيحة ووصف الذين لم يدركوا زمته ب (التابعين)، ففي صحيح مسلم (2542) عن عمر بن الخطاب رضي يقول: ((إنّ خيرَ التابعين رجلٌ لله عنه قال: إني سمعتُ رسول الله يُقال له أُويس، له والدهُ وكان به بياض، فمُروه فليستغفر لكم))، وهو يدلُّ على التمييز بين الصحابة والتابعين

العاشر: روى مسلم (2531) عن أبي بردة، عن أبيه أبي موسى ثمّ قلنا: ، صلينا المغرب مع رسول الله ((:الأشعري رضي الله عنه قال لو جلسنا حتى نصلي معه العشاء، قال: فجلسنا، فخرج علينا، فقال: ما زلتم ههنا؟ قلنا: يا رسول الله! صلينا معك المغرب، ثمّ قلنا: نجلس حتى نصلي معك العشاء، قال: أحسنتم أو أصبتم، قال: فرفع رأسه إلى السماء، وكان كثيراً ممّا يرفع رأسه إلى السماء، فقال: النجومُ أمانةٌ للسماء، فإذا ذهبت النجومُ أتى السماء ما تُوعَد، وأنا أمانةٌ لأصحابي، فإذا ذهبتُ أتى أصحابي ما يُوعَدون، وأصحابي أمانةٌ لأمتي، فإذا ذهب أصحابي ((أتى أمتي ما يُوعَدون

وفي صحيح البخاري (3876) أنّ أبا موسى رضي الله عنه قدِم إلى حين فتح خيبر، وكان ذلك بعد الحُدبية، وأبو موسى رضي الله ﷻ النبيّ عنه ممّن يشمله حديثه هذا، لا كما يقول المالكي من أنّ الصُحبة الشرعية هي لمن كانت هجرته قبل الحُدبية؛ لأنّ الحُدبية في سنة ست من الهجرة، وفتح خيبر في سنة سبع

الحادي عشر: روى البخاري في صحيحه من حديث ابن عباس () يمى في حجّة الوداع، في 1739) وأبي بكر (1741) في خطبة النبيّ

وفي آخرها: ((فليُبلِّغ الشاهدُ الغائبَ))، وحديث أبي بكره رواه مسلم أيضاً (29).

وهؤلاء الذين حجُّوا معه وشهدوا خطبته وسمعوها، وأمروا بإبلاغها غيرهم هم من أصحابه، لا كما يقول المالكي من أنّ الصُّحبة الشرعيّة خاصّةٌ يَمَن كان قبل الحُدبية.

الثاني عشر: روى أبو داود في سننه (3659) بإسناد صحيح عن ابن تسمعون ويُسمع منكم، ويُسَمَع مِمَّن ((:عباس قال: قال رسول الله ((سَمِع منكم

هم من أصحابه، وأنّ الذين ◻ وهو دالٌّ على أنّ الذين سَمِعوا منه سَمِعوا من الصحابة هم التابعون، وأنّ الذين سَمِعوا مِمَّن سَمِع من وحدّث ◻ الصحابة هم أتباع التابعين، ولا يُقال: إنّ مَن سَمِع رسولَ الله عنه ليس بصحابي.

الثالث عشر: روى أبو داود في سننه (3660) عن زيد بن ثابت يقول: ((نصّر الله امرءاً سَمِع ◻ رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله مِمَّا حديثاً فحفظه حتى يبلغه ...)) الحديث.

وهو حديثٌ متواتر؛ رواه أربعة وعشرون صحابياً، وقد جمعتُ طرقه وتكلّمتُ على فقهه في بحث بعنوان: ((دراسة حديث (نصّر الله امرءاً سمع مقالتي ...) رواية ودراية))، وهو مطبوع، وهو دالٌّ على كون مَن منه أنّه من أصحابه ◻ سَمِع حديثه.

الرابع عشر: روى البخاري في الأدب المفرد (87) قال: حدّثنا يشر ابن محمد، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا صفوان بن عمرو قال: جلسنا إلى ((:حدّثني عبد الرحمن بن جبير بن نُوَيْر، عن أبيه قال المقداد بن الأسود يوماً، فمرّ به رجلٌ، فقال: طوبى لهاتين العينين اللتين والله! لو ددنا أنّا رأينا ما رأيت، وشهدنا ما شهدت، ◻ رأتا رسولَ الله فاستغضب، فجعلت أعجب: ما قال إلّا خيراً! ثمّ أقبلَ عليه فقال: ما يَحْمِل الرَّجْلَ على أن يتمنّى محضراً غيَّبه الله عنه؟ لا يدري لو شهده

أقوامٌ كَبَّهَمَ اللهُ على ۞ كيف يكون فيه؟ والله! لقد حضر رسولَ الله مناخرهم في جهنم؛ لم يُجيبوه ولم يُصدِّقوه، أو لا تَحْمَدُونَ الله عزَّ وجلَّ قد كُفَيْتُمْ، ۞ إذ أخرجكم لا تعرفون إلاَّ رَبَّكُمْ فَتُصَدِّقُونَ بما جاء به نبيُّكم. الحديث ((... البلاء بغيركم

وعبد الله الذي في الإسناد هو ابن المبارك، وهو ثقة، أخرج له الجماعة، والثلاثة الذين فوقه ثقات، أخرج لهم البخاري في الأدب المفرد ومسلم وأصحاب السنن، والراوي عن ابن المبارك، قال عنه الحافظ في التقريب:

وقد رواه عن ابن المبارك جمعٌ، منهم: يَعمر بن بشر في ((صدوق)) مسند الإمام أحمد (6/3)، وحسين بن حسن في الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (292)، وقد أورد الحديث ابنُ كثير في تفسيره في آخر سورة الفرقان من مسند الإمام أحمد، وقال: ((هذا إسنادٌ صحيح ولم يخرجوه))

مع ۞ وهو يدلُّ على أنَّ التابعين يَرون أنَّ شَرَفَ الصُّحْبَةِ يَحْضُلُ برؤيته الإيمان به؛ ولم يُنكر ذلك المقداد رضي الله عنه، وإِنَّمَا غضب لِتمتِّي أمرٍ لا يدري المُتمتِّي ماذا يكون حاله عند حصوله، وهذا الذي غضب منه ۞ المقداد نظيرٌ ما جاء في الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة: أنَّ النَّبِيَّ قال : ((لا تَتَمَتَّوا لقاءَ العدوِّ، وسلُّوا الله العافية، وإذا لقيتموه فاصبروا، واعلموا أنَّ الجَنَّةَ تحت ظلالِ السيوف))؛ لأنَّ تمتِّي لقاء العدو لا يدري عن حاله حين لقائه: هل تكون حسنة أو سيئة؟

ويدلُّ أيضاً لفرح التابعين برؤية الصحابة ما رواه أبو داود في سننه (قدمْتُ الرَّقَّةَ، فقال)) (948) بإسنادٍ فيه ضعف، عن هلال بن يساف قال ؟ قال: قلت: لي بعضُ أصحابي: هل لك في رجلٍ من أصحاب النَّبِيِّ غنيمة! فدفعنا إلى وابتصة، قلت لصاحبي: نبدأ فننظر إلى دله، فإذا عليه. الحديث ((... قلنسوة لاطئة ذات أذنين وُبرنس حَزُّ أغبر

سنة تسع ۞ وواِبِصَةُ هو ابن معبد رضي الله عنه، وقد وفد على النَّبِيِّ من الهجرة، ولَمَّا عُرض على هلال بن يساف لقاءه فرح، وقال: ((غنيمة!))

أقول: وإِنَّهَا والله غنيمة وأَيُّ غنيمة! ظَفَرُ التابعيِّ برؤية مَنْ شَرَّفَهُ اللهُ
! مع الإيمان به والاتباع له ﻻ بصحبة النَّبِيِّ

الخامس عشر: قال الحافظ ابن حجر في الإصابة (1/20 - 21)
وقد كان تعظيمُ الصحابة - ولو كان اجتماعهم به صَلَّى اللهُ عليه وآله ((
وسلم قليلاً - مقرراً عند الخلفاء الراشدين وغيرهم، فمن ذلك ما قرأت
في كتاب أخبار الخوارج تأليف محمد بن قدامة المروزي، بخطِّ بعض مَنْ
سمعه منه في سنة سبعٍ وأربعين ومئتين، قال: حدَّثنا علي بن الجعد،
قال: حدَّثنا زهير هو الجعفي، عن الأسود بن قيس، عن نُبَيْحِ العَنَزِيِّ قال:
ثمَّ ذكره الحافظ بإسناده إلى نُبَيْحِ قال: ((كنت عند أبي سعيد الخدري
((كُنَّا عنده وهو مَنكئ، فذكرنا عليًّا ومعاوية، فتناول رجلٌ معاويةً،
فاستوى أبو سعيد الخدري جالساً، ثمَّ قال: كُنَّا ننزلُ رفاقاً مع رسول الله
صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلم، فكُنَّا رفقةً فيها أبو بكر، فنزلنا على أهل
أبيات وفيهم امرأة حُبلى، ومعنا رجلٌ من أهل البادية، فقال للمرأة
الحامل: أَيَسُرُّكَ أن تلدي غلاماً، قالت: نعم! قال: إن أعطيتني شاةً ولدتِ
غلاماً، فأعطته، فسَجَّع لها أسجاعاً، ثمَّ عمد إلى الشاة فذبحها وطبخها،
وجلسنا نأكل منها ومعنا أبو بكر، فلمَّا علم بالقصة قام فتقيأ كلَّ شيءٍ
أكل، قال: ثمَّ رأيتُ ذلك البَدَوِيَّ أُتِيَ به عمر بن الخطاب وقد هجا
الأنصارَ، فقال لهم عمر: لولا أنَّ له صحبةً من رسول الله صَلَّى اللهُ عليه
وآله وسلم ما أدري ما نال فيها لكفَيْتكموه، ولكن له صحبة من رسول
الله صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلم ((

ثمَّ قال الحافظ: ((لفظ علي بن الجعد، ورجال هذا الحديث ثقات،
وقد توفَّف عمر رضي الله عنه عن معاتبته فضلاً عن معاقبته لكونه علم
أنَّه لقي النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلم، وفي ذلك أبيضُ شاهد على أنَّهم
كانوا يعتقدون أنَّ شأنَ الصحبة لا يعدله شيء))

ورجال الإسناد ثقات، ﻻ ثمَّ ذكر أحاديث في فضل أصحاب رسول الله
كما قال الحافظ ابن حجر، فعليُّ بن الجعد خرَّج له البخاري وأبو داود،
وزهير بن معاوية والأسود بن قيس خرَّج لهم أصحاب الكتب الستة، ونُبَيْحِ

العَنْزِي خَرَجَ لَهُ أَصْحَابُ السَّنَنِ، قَالَ عَنْهُ الْمَزِيُّ فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ:
((روى عنه الأسود بن قيس وأبو خالد الدالاني، قال أبو

زرعة: ثقة لم يرو عنه غير الأسود بن قيس، وذكره ابن حبان في كتاب
الثقات))، وقال الحافظ في تهذيب التهذيب: ((قلت: وقال العجلي:
كوفي تابعي ثقة، وذكره علي بن المديني في جملة المجاهدين الذين
يروى عنهم الأسود بن قيس، وصحح الترمذي حديثه وكذلك ابن خزيمة
((وابن حبان والحاكم

وقول الحافظ: ((رجال هذا الحديث ثقات))، وفيهم تُبَيِّحُ هُوَ الْمُعْتَمَدُ،
وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي التَّقْرِيبِ عَنْهُ: ((مقبول))، أي: حيث يُتَابَعُ، فغير مقبول

ولا شكَّ أَنَّ هَجْوَ هَذَا الْأَعْرَابِيِّ الصَّحَابِيِّ لِلْأَنْصَارِ لَا يَرْجِعُ إِلَى تُصْرَتِهِمْ
؛ لِأَنَّ ذَلِكَ نِفَاقٌ، وَإِنَّمَا يَرْجِعُ لِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ، وَسَيَأْتِي نَقْلَ ابْنِ رَسُولِ
حَجْرٍ عَنِ الْقُرْطُبِيِّ صَاحِبِ الْمَفْهَمِ مَا يُوَضِّحُ ذَلِكَ

وقد يكون هذا الهجوُّ أخفَّ من الدَّمِّ الذي أضافه المالكي للأنصار،
وذلك بنسبته إلى أكثرهم كون علي رضي الله عنه أولى بالخلافة من أبي
بكر، كما سيأتي عند ذكر تشكيكه في أحقية أبي بكر بالخلافة، ؛ فإنَّ ذلك
: سوء ظنٍّ بهم، وأنَّهم يأتون إلا غير أبي بكر، وقد قال النَّبِيُّ
((يَا بَنِي اللَّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ))

ويدلُّ أيضاً لشمول الصُّحْبَةِ لِكُلِّ مَنْ رَأَاهُ أَوْ سَمِعَ مِنْهُ حَدِيثاً وَصَحْبِهِ
: مَدَّةٌ وَجِيزَةٌ أَوْ طَوِيلَةٌ مَا يَلِي

مَنْفَقُونَ عَلَى ثُبُوتِ الصُّحْبَةِ : **الأول**: أَنَّ الَّذِينَ دَوَّنُوا سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ
ولو كان الذي سمعه منه حديثاً واحداً؛ فَإِنَّهُمْ ، لِكُلِّ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ
يسوقون الأسانيد حتى تنتهي إلى الصحابة الذين سمعوا منه ويترصَّون
عنهم، ومن طريقة أهل السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ التَّرْصُّيِّ عَنِ الصَّحَابَةِ عِنْدَ
ذِكْرِهِمْ وَالتَّرْحُمُ عَلَى مَنْ كَانَ بَعْدَهُمْ

الثاني: أَنَّ الَّذِينَ أَلْفَوْا فِي الصَّحَابَةِ أَثْبَتُوا فِيهِمْ مَنْ حَصَلَ لَهُ مَجْرَدٌ
.وَمَنْ لَمْ يَرَوْ عَنْهُ إِلَّا حَدِيثاً وَاحِداً ، اللَّقِيَّ لِلرَّسُولِ

الثالث: أَنَّ الَّذِينَ أَلْفَوْا فِي الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ، عِنْدَمَا يَأْتِي ذِكْرُ

الصحابي - سواء قلّت صُحبته أو طالت - يقولون عنه: صحابي، لا يحتاجون إلى إضافة شيء على هذا الوصف إلا إذا كان الوصف فيه زيادة فضل ومنقبة، ككونه من السابقين إلى الإسلام أو من أهل بدر أو من أهل بيعة الرضوان، فإنّهم يُضيفون ذلك إلى وصف الصُّحبة.

الرابع: أنّ العلماء على مختلف العصور والدُّهور مُطبِّقون على عدّ أنّه من أصحابه، ككلّ من أسلم بعد صلح الحُدبية وظفر بصحبة النبيّ سواء قصرت مدّة صحبته أو طالت، ومِمّا يوضّح ذلك أنّ المالكيّ الذي ابتلي بالرأي الباطل، وهو قَصْر الصحبة على المهاجرين والأنصار قبل صلح الحُدبية لم يجد له سلفاً في هذا الرأي الباطل إلاّ شخصاً واحداً من المعاصرين سَمَّاه، وهو عبد الرحمن محمد الحكمي، وقد ذكر في ملحق قراءته أنّه طالبٌ يُواصل دراسته العليا في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وستأتي الإشارة إلى ذلك عند ذكر إعلان المالكي إفلاسه من وجود سلفٍ له في رأيه سوى ذلك الشخص.

وبناءً على هذا الرأي الباطل، ماذا يقال للصحابة الكثيرين الذين بعد بيعة الرضوان وسمِعوا حديثه؟ أيقال لهم: أسلموا وصحبوا النبيّ! تابعون، أم ماذا يقال لهم؟

وماذا يقال لأحاديثهم: أهي مرفوعة أم غير مرفوعة؟

وعند أهل السنة أنّ المرفوعَ تصريحاً ما قال فيه الصحابيُّ: سمعتُ يقول كذا، وعندهم أنّ الإسنادَ المنتهي إلى الصحابيِّ يقال رسول الله له: موقوفٌ، والمنتهي إلى التابعي ومن دونه يقال له: مقطوعٌ، وما قال يقال له مرسل، وعلى هذا الرأي الباطل (قال رسول الله) فيه التابعي للمالكي يحتاج الأمر إلى إعادة النَّظر في مصطلحات علم المصطلح، وذلك واضحٌ في شذوذه وشذوذ قدوته الحكمي، ثمّ يقال أيضاً إنّ هذا الرأيّ المحدث في القرن الخامس عشر لو كان خيراً لسبق إليه سلفُ هذه الأمة، وليس من المعقول أن يُحجب حقُّ في العصور المختلفة عن الناس ويُدخّر للمالكي وقدوته!

:بقي بعد ذلك أن أُشير إلى أمورٍ

الأمر الأول: ما ذكره من أنّ صحبة من رآه بعد الحُدَيْبِيَّة ليست شرعية، وأنها كصحبة المنافقين والكفار، مردودٌ بأنّ رؤية الصحابة رؤية مع الإيمان به والتصديق بما جاء به، بخلاف رؤية المنافقين والكفار، وقد رجّل: يا رسول الله! رأيت من ۞ مرّ في الدليل الثامن أنّه لما قال للنبيّ بقوله: ((طوبى له)) ۞ رآك فأمن بك وصدّقك واتبعتك: ماذا له؟ فأجابه.

المّتبّع ۞ وهو واضح في الفرق بين رؤية الصّحابيّ المصدّق للنبيّ له، ورؤية المنافقين والكفار، ومرّ أيضاً في أثر المقداد - وهو الدليل ۞ والله! لقد حضر رسول الله ((:الرابع عشر - قوله رضي الله عنه أقوامٌ كبّهم الله على مناخرهم في جهنّم؛ لم يُجيبوه ولم يصدّقوه، أو لا تحمدون الله عزّ وجلّ إذ أخرجكم لا تعرفون إلّا ربّكم، فتصدّقون بما جاء ((قد كُفّتم البلاء بغيركم ، ۞ به نبيّكم

ومرّ قولُ شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في الدليل السادس من الكفار والمنافقين؛ فإنّهم لم ۞ ولهذا لم يُعتدّ برؤية من رأى النبيّ (((يروه رؤيةً من قصده أن يؤمن به ويكون من أتباعه وأعوانه

۞ وممّا تقدّم يتّضح بطلان تسوية المالكي بين صحبة من صحب النبيّ بعد الحُدَيْبِيَّة وصحبة المنافقين والكفار، { أَفَتَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ }؟

الثاني: ما ذكره في الحاشية (ص:25) من قوله: ((وقد يدخل في مسمّى (الأصحاب) من أسلم بعد الحُدَيْبِيَّة إلى فتح مكة))

أقول: هذا الذي ذكره كلامٌ جميلٌ لو سلّم من ذكر ((قد)) في أوّله؛ لأنّ ذكره إيّاه مصدّراً بهذا الحرف واضحٌ في عدم الجزم بصحبة هؤلاء، لكن التعريف الذي قال: إنّهُ أسلمُ تعريفٍ - وهو في الحقيقة أفسدُ تعريفٍ - فيه الجزمُ بعدم صحبة من بعد الحُدَيْبِيَّة، وكذا كلامه الأخير الذي ختم به الكتاب (ص:84 - 85) واضحٌ في قصر الصحبة على المهاجرين والأنصار إلى زمن الحُدَيْبِيَّة.

وممّا يوضّح فسادَ تعريف الصحبة الشرعية المحمود أهلها ، المثني عليهم في الكتاب والسنة بقصرها على من كان قبل الحُدَيْبِيَّة، أنّه يخرجُ

بذلك جمعٌ كبيرٌ من الصحابة مشهورون كأبي هريرة رضي الله عنه الذي وكأبي موسى الأشعري وخالده، هو أكثرُ الصحابة حديثاً عن رسول الله قبل فتح مكة بن الوليد رضي الله عنهما، وغيرهم ممن هاجر إلى النبيّ وابن عمّه عبد الله بن عباس وبعد الحُدَيْبية، بل وكالعباس عم النبيّ قبل فتح مكة فهو من رضي الله عنهما، وكلٌّ من هاجر إلى النبيّ المهاجرين كما تقدّم إيضاح ذلك بأدلّته.

الثالث: وأمّا أبناء المهاجرين والأنصار فقد أخرجهم من الصُّحبة الشرعية التي خصّ بها المهاجرين والأنصار قبل الحُدَيْبية، فقال في (ص: 28): ((ولا يدخل فيهم - يعني الأنصار - أبناء الأنصار (الأطفال)، كما لا يدخل في المهاجرين أبناء المهاجرين!))، وقال أيضاً في (ص: 28): ((ومنهم - يعني الذين اتّبَعوا المهاجرين والأنصار بإحسان - أبناء المهاجرين وأبناء الأنصار!))، وأكّد ذلك في (ص: 85 و 87)

أقول: أمّا كونُ أبناء المهاجرين والأنصار من الذين اتّبَعوهم بإحسان فهو من أصحابه، ومن لم يره في تفصيله، فمن كان منهم رأى النبيّ منهم فإنّه يكون من التابعين للصحابة بإحسان.

ومن المعلوم قطعاً أنّ من القسم الأول: الحسن والحسين وعبد الله ومنهم النعمان بن بشير، بن جعفر رضي الله عنهم، وهم من أهل بيته ثمان سنين، والسائب رضي الله عنهما الذي كان عمره عند وفاة النبيّ وأنا ابن سبع حَجَّ بي مع النبيّ)): ابن يزيد رضي الله عنهما الذي قال: ((وكلُّهم رَوَوْا الأحاديث عن النبيّ))، ((سنين

من هذا القسم شرفُ الصُّحبة التي نَوّه بها ولكلِّ من رأى النبيّ بقوله: ((طوبى له))، جواباً لمن قال له: ((يا رسول الله! أرايتَ من رآك فأمن بك وصدّقك واتّبَعك: ماذا له؟))، وقد مرَّ ذكر هذا الحديث قريباً.

الرابع: وأمّا من أسلم عام الفتح وما بعده فقد جزم بعدم دخولهم في مسمّى الأصحاب، فقال في (ص: 25 - الحاشية): ((لكن لا يدخل فيهم طُلُقَاء قريش، ولا عُتَقَاء ثقيف، ولا من كان في حكمهم من

((الأعراب والوفود بعد فتح مكة !!))

مؤمناً به متّبِعاً له فهو من □ أقول: إنّ من المعلوم أنّ كلّ مَنْ رآه أصحابه، وقد مرّ الدليل على ذلك قريباً، ومن هؤلاء مَنْ أسلم وصحب عام فتح مكة وما بعده، وكذا الذين شهدوا معه حجّة الوداع □ النّبِيّ

ومن أشهر الذين أسلموا عام الفتح أبو سفيان وابناه يزيد ومعاوية أميراً على مكة بعد □ وسُهَيْل بن عمرو وعُتّاب بن أسيد الذي جعله النّبِيّ فتحها، والحارث بن هشام وعكرمة بن أبي جهل وغيرهم

ولمّا ذهب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى الشام، لقيه أبو عُبيدة وأمراء الأجناد، وأخبروه أنّ الطاعون وقع بالشام، فاستشار عمر أصحاب المهاجرين الأوّلين، ثمّ الأنصار، ثمّ مشيخة قريش من: رسول الله مهاجرة الفتح، فقد روى البخاري (5729) ومسلم (2219) - واللفظ أنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج ((للبخاري - عن ابن عباس إلى الشام، حتى إذا كان يسرّغ لقيه أمراء الأجناد: أبو عُبيدة وأصحابه، فأخبروه أنّ الوباء قد وقع بأرض الشام، قال ابن عباس: فقال عمر: ادع لي المهاجرين الأوّلين، فدعاهم، فاستشارهم، وأخبرهم أنّ الوباء قد وقع في الشام، فاختلفوا، فقال بعضهم: قد خرجنا لأمرٍ، ولا نرى أن ترجع ولا نرى أن □ عنه، وقال بعضهم: معك بقيّة الناس وأصحاب رسول الله تُقدّمهم على هذا الوباء، فقال: ارتفعوا عني، ثمّ قال: ادع لي الأنصار، فدعوّهم فاستشارهم، فسلخوا سبيل المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عني، ثمّ قال: ادع لي مَنْ كان ههنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوّهم فلم يَختلف منهم عليه رجلان، فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تُقدّمهم على هذا الوباء، فنادى عمر في الناس: إني الحديث، وفي آخره: ((فجاء)) ... مُصْبِحٌ على ظهر، فأصبحوا عليه عبد الرحمن بن عوف - وكان متغيّباً في بعض حاجته - فقال: إنّ عندي يقول: إذا سمعتم به بأرضٍ فلا □ في هذا علماً، سمعت رسول الله تقدموا عليه، وإذا وقع بأرضٍ وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه، فحمد الله ((عمرٌ ثمّ انصرف

وهو واضح في أنّ عمرَ استنثار الصحابة رضي الله عنهم، ومنهم كبار الذين أسلموا عام الفتح، واستقرّ رأيه على الرجوع وعدم الدخول على الطاعون، ثمّ إنّ عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أخبر بما عنده من الحديث في ذلك، فسُرَّ بذلك عمر وحمد الله ثمّ انصرف.

* * *

هذا وقد أورد المالكي آياتٍ وأحاديثٍ وآثاراً يستدلُّ بها على قصرِ عليّ المهاجرين والأنصار قبل صلح الحديبية، وليس فيما صحبة الرسول أورده ما يدلُّ على دعواه؛ لأنّها إمّا نصوصٌ فيها ذكر المهاجرين والأنصار والثناء عليهم، وذلك حقٌّ، لكن لا تدلُّ على قصر الصحبة عليهم دون غيرهم، وإمّا آياتٌ وأحاديثٌ فيها الثناء على الصحابة عموماً حملها تعسُّفاً على المهاجرين والأنصار فقط، وإمّا أحاديثٌ وآثارٌ فيها ذكر الصحابي وهي لا تدلُّ على إخراج المتكلم والمخاطب من أصحاب رسول الله الصحابة، كما سيأتي إيضاح ذلك عند ذكر كثيرٍ من أدلّته على وجه التفصيل، ولم أتعبه في كلّ دليلٍ أورده؛ لأنّ الإجابة عن بعض أدلّته تغني عن الإجابة عن غيرها ممّا يشابهها، ولم أرّتب الردّ عليه على وفق ترتيب أدلّته، بل قد أجيب عن دليل متأخّر قبل الإجابة على ما كان هو قدّمه.

* * *

استدلّاه بآية {لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ} والرد عليه

قال في (ص: 25 - 27): ((الدليل الأول: مع أنّ غزوة تبوك في السنة التاسعة بعد العودة من حصار الطائف، وكان عددُ جيش المسلمين فيها ثلاثين ألفاً، يعتبر المهاجرون والأنصار فيهم قلة، ومع ذلك لم يأت الثناء إلّا عليهم، كما في قوله تعالى: {لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ قَرِيْقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ}

والسؤال: لماذا لم يخبرنا الله عزَّ وجلَّ أنَّه قد تاب على كلِّ جيش يوم تبوك؟! لماذا لم يقل الله عزَّ وجلَّ: (لقد تاب الله على النبي ﷺ والذين آمنوا الذين اتبعوه في ساعة العسرة...)?! أو (... على النبي ﷺ)! والمؤمنين...)?

الجوابُ واضحٌ بأنَّ تخصيصَ الله عزَّ وجلَّ المهاجرين والأنصار بالتوبة دليلٌ على أنَّ مَنْ سواهم ليسوا في منزلتهم، ولا يجوز الجزمُ بالتوبة عليهم.

وإنَّما نسكَّتهم عنهم كما سكت الله عنهم، وكأنَّ الله - والله أعلم - أراد بقصِّره الثناء على المهاجرين والأنصار أن يُشعر مَنْ سواهم بأنَّ المهاجرين والأنصار لم يستحقوا التوبة عليهم من الله إلاَّ بأعمال جليَّة قدَّموها في الماضي، وأنَّ على مَنْ سواهم أن يُكثروا من النَّاسيِّ بهم حتى يتوب الله عليهم كما تاب على المهاجرين والأنصار، والغريبُ أنَّ بعضَ الذين يخلطون الأمورَ يستدلُّون بالآية السابقة على أنَّ الله تاب على جميع الصحابة، مع أنَّ الله عزَّ وجلَّ كان يستطيع أن يقول ذلك ويُعمِّم التوبة على كلِّ المؤمنين يومئذ، ولكنَّه لم يقتصر على المهاجرين ((!! والأنصار إلاَّ لحكمة)).

وعلق في الحاشية على قوله: ((والغريبُ أنَّ بعضَ الذين يخلطون الأمورَ يستدلُّون بالآية السابقة على أنَّ الله تاب على جميع الصحابة)) بقوله:

أو لقيته من المسلمين، ثمَّ ﷻ ويقصدون بالصحابة كلَّ مَنْ رأى النبي ﷺ ((!! يقولون هذا وقلوبهم على الطلقاء)).

والجوابُ عن ذلك من وجوه:

الأوَّل: أن يقال: إنَّ الآيةَ مشتملةٌ على توبة الله على المهاجرين والأنصار الذين معه في غزوة تبوك، لكن ليس في ذلك دليلٌ على ما زعمه من قصر الصُّحبة على المهاجرين والأنصار قبل الحُدبية وهو الذي من أجله أورد الآية، وسبق أن أوردت الأدلَّة الدالَّة على شمول الصحبة ﷻ لكلِّ مَنْ صحبه أو رآه بعد الحُدبية إلى حين وفاته.

الثاني: أنَّ الآيةَ دالَّةٌ على توبة الله عزَّ وجلَّ على مَنْ أسلم وهاجر

إلى المدينة بعد الحُدَيْبِيَّة وقبل فتح مكة، ومنهم أبو موسى الأشعري وأبو هريرة وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وغيرهم، وقد أخرجهم المالكي، وسبق أن ذكرت الأدلَّة الدالَّة على استمرار الهجرة المحمود أهلها إلى فتح مكة.

الثالث: أنّ الآية وإن لم تنصَّ على التوبة على غير المهاجرين والأنصار، فليس فيها دليلٌ على حرمان الذين أسلموا بعد الفتح وخرجوا إلى تبوك من فضل الله ورحمته، بل قد ثبت في السُّنَّة ﷺ مع النَّبِيِّ ﷺ الصحيحة حصول الأجر لِمَنْ لم يخرج إلى تبوك بسبب العذر، تبعاً للخارجين إليها، فقد روى البخاري في صحيحه (4423) عن أنس رضي رجع من غزوة تبوك قَدَتَا من المدينة فقال: ﷺ ﷺ ((يا رسول الله)): الله عنه إنّ بالمدينة أقواماً ما سِرْتُمْ مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم، قالوا: ((يا رسول الله! وهم بالمدينة؟ قال: وهم بالمدينة، حَبَسَهُم العُذْر

وروى مسلم في صحيحه (1911) بإسناده عن جابر رضي الله عنه في غزاة، فقال: إنّ بالمدينة لرجالاً ما سِرْتُمْ ﷺ ﷺ ((يا رسول الله)): قال ((مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم، حبسهم المرض

وبإسنادٍ آخر إليه، وفيه زيادة: ((إلا شَرَكُوكُمْ في الأجر))، فلماذا تحجر الواسع؟! ولماذا البخل على أهل الفضل بما تفصّل الله به عليهم مِمَّن كانوا معه في غزوة تبوك من الطُّلُقَاء وغيرهم، وقد فاتتهم الهجرة، لا ((لكن لم يَفْتَهُم الجهادُ والنِّيَّةُ والتَّفَيُّرُ عند الاستنفار؟! فقد قال أخرجهم ((هجرة بعد الفتح، ولكن جهادٌ ونيَّةٌ، وإذا استُنْفَرْتُمْ فانفروا البخاري ومسلم في صحيحهما، واللفظ للبخاري (2825)

ثم إنّ الأنصار الذين أثنى الله عليهم في كتابه العزيز إنّما حصلوا اسمَ وقد حصل المهاجرون ووصفَ، ﷺ ﷺ النَّصْرَةَ ووصفها لكونهم نصرُوا الرسول النَّصْرَةَ مع الهجرة، ومَنْ لم يكن من المهاجرين والأنصار وقد نصر النَّبِيَّ ﷺ ﷺ وجاهد معه في سبيل الله له نصيبٌ من هذا الوصف في الجملة، وله ﷺ ﷺ الثواب الجزيل من الله على ما حصل منه من النَّصْرَةَ، وقد نوّه الله في غزواته - ومنها تبوك - ﷺ ﷺ بفضل وثواب مَنْ آمن وجاهد مع رسول الله

بقوله: {لَكِنَّ الرَّسُولَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأَوْلِيكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْقَوْزُ الْعَظِيمُ}، وأخبر الله كافيه وكافي مَنْ اتَّبعه من المؤمنين في قوله: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ}

* * *

استدلّاه بآية: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ}، والرد عليه

قال في (ص: 27 - 29): ((الدليل الثاني: قول الله عزَّ وجلَّ: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْقَوْزُ الْعَظِيمُ}

: فهنا أخبر الله عزَّ وجلَّ بثلاث طوائف كانت كلها في عهد النبيِّ

الطائفة الأولى: السابقون من المهاجرين، وهذا قيدٌ يُخرج المتأخرين من المهاجرين كخالد بن الوليد رضي الله عنه، ولا يدخل فيهم أبناء المهاجرين ولا رجال الوفود إن لم يبقوا في المدينة، حتى ولو أسلموا قبل الحُدبية.

والطائفة الثانية: هم الأنصار، ولا يدخل فيهم أبناء الأنصار (الأطفال) كما لا يدخل في المهاجرين أبناء المهاجرين.

الطائفة الثالثة: الذين اتَّبَعُوهم بإحسان، كالمهاجرين بعد الحُدبية والمهاجرين من وفود العرب ممن ثبت على الإسلام أيام الرِّدَّة، ومنهم أبناء المهاجرين وأبناء الأنصار، وقد يدخل في هؤلاء مَنْ حسن إسلامه من طُلُقَاء قريش وعُتُقَاء ثقيف وغير هؤلاء.

إذن فالمهاجرون والأنصار لم يشترط الله فيهم (الإحسان)؛ لأنَّ الهجرة والنُّصرة اللتين تقتضيان الإنفاق والجهاد في أيام الضَّعف هما من أفضل الأعمال، ولا يحتاج هذا لقيد الإحسان، فلم يقل: (... من المهاجرين بإحسان والأنصار بإحسان)؛ لأنَّ الرَّجُلَ إن قام بالهجرة التي

تقتضي ترك الأوطان والأولاد هي غاية الإحسان، كما أنَّ الثُّصرة التي أجلبت على الأنصار قبائل العرب، مع تحمُّلهم مهمَّة حماية الإسلام في أيامه الأولى لا تحتاج لقيد الإحسان؛ لأنَّها في الدُّروة منه

تعود ۞ أما بعد قوَّة الإسلام والمسلمين فأصبحت الهجرة إلى النَّبيِّ ۞ على نفس المهاجر بالمصلحة بعد أن كانت قبل ذلك تعود على النَّبيِّ ۞ بالمصلحة وعلى المهاجر أيضاً، أمَّا بعد فتح مكة فأصبح الالتحاق بالمسلمين يعني الغنيمة والسلامة لكثرة المال وأمن القتل

ولهذا كلُّه نعرف لماذا قَصَرَ الله عَزَّ وَجَلَّ الثناء على المهاجرين والأنصار فقط، ثمَّ قيد المهاجرين بالسابقين منهم، وهم المهاجرون ((!! الهجرة الشرعية

:وُجَابِ عَلِيٍّ ذَلِكَ بِمَا يَلِي

الأول: أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَيَّ مَا أُورِدَتِ الْآيَةُ مِنْ أَجْلِهِ، وَهُوَ قَصْرُ الصُّحْبَةِ عَلَيَّ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ قَبْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ، ثُمَّ إِنَّهُ جَاءَ فِي سِيَاقِ الْآيَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيِّ زِيَادَةُ حَرْفِ ((مِنْ)) قَبْلَ { تَخْتَهَا الْأَنْهَارُ }، وَهُوَ خَطَأٌ، وَهَذَا هُوَ الْمَوْضِعُ الْوَحِيدُ فِي الْقُرْآنِ الَّذِي لَمْ يَأْتِ فِيهِ حَرْفُ ((مِنْ)) قَبْلَ { تَخْتَهَا الْأَنْهَارُ }.

الثاني: جَاءَ فِي الْآيَةِ وَصْفُ الْمُهَاجِرِينَ بِالسَّابِقِينَ، وَهُوَ يَدُلُّ عَلَيَّ أَنَّ الْمُهَاجِرِينَ فِيهِمْ سَابِقُونَ وَفِيهِمْ مَتَأَخَّرُونَ، وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ عِنْدَ تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلَيْنِ فِي الْمُرَادِ بِالسَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، أَحَدُهُمَا: أَنَّهُمُ الَّذِينَ أُدْرِكُوا بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَالثَّانِي: وَقَدْ كَانَ تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ إِلَى ۞، أَنَّهُمُ الَّذِينَ صَلَّىوْا إِلَى الْقِبْلَتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ بِسِتَّةِ عَشَرَ شَهْرًا.

وعلى القول الأول يكون المهاجرون المتأخرون من هاجر بعد الحُدَيْبِيَّةِ وقبل فتح مكة، ومن هؤلاء خالد بن الوليد رضي الله عنه وغيره، وقد أخرجهم المالكي من الصحبة ذات المدح والثناء، وكذلك الهجرة ذات المدح والثناء.

الثالث: أَنَّ الَّذِينَ اتَّبَعُوا السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ

بإحسان ينقسمون إلى قسمين: القسم الأول: صحابة، وهم الذين صحبوا
ورأوه ﷺ الرسول.

ولم يَرَوْه، مِمَّنْ كان في زمنهم أو ﷻ والثاني: الذين لم يَصحبوا النَّبِيَّ
بعدهم.

ويحصلُ للجميع الأجرُ العظيمُ الموعودُ به في الآية

الرابع: أَنَّ ما ذكره عن المهاجرين بعد الحُدبية وقبل فتح مكة من
الهجرة تعود على نفس المهاجر بالمصلحة، بعد أن كانت قبل ذلك ((أن
غير صحيح؛ فَإِنَّ ((بالمصلحة وعلى المهاجر أيضاً ﷻ تعود على النَّبِيِّ
والمسلمين، ومن أوضح ﷻ المصلحة تعود بجهد مَنْ جاهد منهم على النَّبِيِّ
الأمثلة لذلك ما حصل لخالد بن الوليد رضي الله عنه من البلاء الحسن
في الغزوات التي شهدها، ومنها غزوة مُؤتة التي أَمَرَ نفسه فيها بعد
وما حصل من الفتح، ﷻ استشهاد الأمراء الثلاثة الذين عَيَّتهم الرسول
للمسلمين في إمارته، فقد روى البخاري في صحيحه (4262) بإسناده
تَعَى زيداَ وجعفرأَ وابنَ رواحةَ ﷻ أَنَّ النَّبِيَّ ((:عن أنس رضي الله عنه
للناس قبل أن يَأْتِيَهُمْ خبرُهُم، فقال: أخذ الرايةَ زيدُ فأصيب، ثمَّ أخذ جعفرُ
فأصيب، ثمَّ أخذ ابنُ رواحةَ فأصيب - وعيناها تذرْفان - حتى أخذ الرايةَ
(.)) سيفُ من سيوف الله حتى فتح الله عليهم

ﷻ وهذا السيف من سيوف الله لم يظفر بشرف الصُّحبة لرسول الله
على رأي المالكي الباطل الذي قَصَرَ فيه الصُّحبة على المهاجرين
والأنصار قبل الحُدبية.

ومن أَوْصَح الأمثلة أيضاً ثبوت العباس بن عبد المطلب وأبي سفيان
حينما ﷻ بن الحارث بن عبد المطلب - وهو من الطُّلقاء - مع رسول الله
انهزم الناسُ يومَ حُنين، ففي صحيح مسلم (1775) من حديث العباس
يوم حنين، فلزمتُ أنا ﷻ شهدتُ مع رسول الله ((:رضي الله عنه قال
فَلَمْ نَفارِقْهُ، ﷻ وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسولَ الله
على بغلةٍ له بيضاء، أهداها له فروة بن نُفاعة الجذامي، ﷻ ورسول الله
فلَمَّا التقى المسلمون والكفَّار ولَّى المسلمون مُدبرين، فطَفِقَ رسولُ

الانتصار للصحابة الأخيار في ردّ أباطيل حسن المالكي

يُرْكَضُ بَعْلَتَهُ قَبْلَ الْكُفَّارِ، قَالَ عَبَّاسٌ: وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامِ بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْفُهَا إِرَادَةً أَنْ لَا تُسْرِعَ، وَأَبُو سَفْيَانَ آخِذٌ بِرِكَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (الحديث ...)

وهذان الصحابيَّانِ الجليلانِ عمُّه وابنُ عمِّه اللذانِ تَبَّتا مع رسولِ الله ﷺ ولم يفِرَّا يومِ حُنينٍ وقد عادتِ مصلحةُ إسلامهما في هذه الغزوةِ على لا يعتبرهما المالكي من الصحابة؛ لأنَّ إسلامهما بعد الحُدَيْبيةِ، الرسول ﷺ وهو يقصُرُ الصُّحبة على المهاجرين والأنصار قبل الحُدَيْبيةِ.

الخامس: أنَّ قولَه: ((أمَّا بعد فتح مكة فأصبح الالتحاق بالمسلمين يعني الغنيمة والسلامة؛ لكثرة المال وأمن القتل)) غيرُ صحيح؛ لأنَّ المجاهدَ في سبيلِ الله ليست سلامته من القتل مُحَقَّقةً؛ فإنَّه قد يُقتل وقد يسلم.

السادس: أمَّا ما ذكره من أنَّ أبناءَ المهاجرين لا يدخلون في المهاجرين، وأنَّ أبناءَ الأنصار لا يدخلون في الأنصار، وقد قصَّرَ الصُّحبة على المهاجرين والأنصار، فمقتضاه أنَّ أبناءَ المهاجرين والأنصار ليسوا من أبناءَ المهاجرين ﷺ من الصحابة، وسبق أن ذكرْتُ أنَّ مَنْ رأى النَّبيَّ ﷺ والأنصار فهو من الصحابة، بخلاف مَنْ لم يره منهم.

:استدلَّاهُ بآياتِ سورة الحشر والرد عليه

وقال في (ص: 30 - 31): ((الدليل الثالث: وهو مفسَّرٌ للدليل السَّابق، وهو قولُ الله عزَّ وجلَّ: { لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ

{رَجِيمٌ}

أقول: أيضاً في هذه الآية قَصَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الثناءَ على المهاجرين والأنصار، وأخبرنا بعلاماتهم، ثمَّ فَصَّلَ في الإحسان المشترط فيمن بعدهم بأنَّه - إضافةً لصالح الأعمال - من علاماته الكبرى الدعاء للسابقين من المهاجرين والأنصار، وعدم التعرُّض لهم ببُغض أو سبِّ

ليس المقصود منهم إلاَّ المهاجرين {وَالَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ} والأنصار فقط، كما تدلُّ عليه الآيات السابقة دلالة واضحة، ويقول البغوي في تفسير قوله تعالى: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ} يعني التابعين، وهم الذين يجيئون بعد المهاجرين والأنصار إلى يوم القيامة. اهـ

أقول: فهذا إقراءٌ من البغوي بأنَّ من بعد المهاجرين والأنصار يُسمون (التابعين)، يعني أنَّ الناسَ من خالد بن الوليد وعمرو بن العاص، مروراً بمعاوية والوليد، وانتهاءً بنا في هذا العصر مأمورون بحبِّ المهاجرين والأنصار، الذين قام عليهم الإسلام حتى استوى، ومأمورون بالدعاء لهم والاستغفار لهم؛ لأنَّهم السببُ بعد الله ورسوله في قيام هذا الدِّين، بل من أسلم بعد الحُدَيْبية إلى فتح مكة مأمورون ابتداءً، ومن بعدهم من ((باب الأولى

وعلَّق في الحاشية عند قوله: ((الدعاء للسابقين من المهاجرين والأنصار، وعدم التعرُّض لهم ببُغض أو سبِّ)) بقوله: ((وهذا الإحسان لم يفعله بعضُ الطُّلقاء كمعاوية والوليد بن عُقبة وبُسر بن أبي أرطاة والذين حاربوا السابقين كعليٍّ وعمَّارٍ والبدريِّين والرَّضوانيين الذين كانوا مع علي، بالإضافة إلى سبِّهم عليّاً على المنابر، وسنَّ هذه السنة السيئة، إذن فالذين طعنوا في الصحابة هم أولئك الطُّلقاء، وهم أوَّلُ من خالف الأمر الإلهي بالاستغفار للذين سبقونا بالإيمان!!))

وعلَّق في الحاشية أيضاً على قوله: (({وَالَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ} ليس المقصود منهم إلاَّ المهاجرين والأنصار فقط، كما تدلُّ عليه الآيات السابقة دلالة واضحة)) بقوله: ((وعلى هذا فلا حُجَّة للذين يستدلُّون بهذه الآيات على وجوب السكوت عن دراسة التاريخ وذكر الظالمين

بظلمهم والعادلين بعدلهم؛ حتى يعرفَ الناسُ موطنَ القُدوةِ والتأسي من
(السلف!!)

:ويُجاب عن استدلاله بما يلي

الأول: أنّ الآيات الثلاث في بيان مصارف الفيء، وهي مشتملة على
الثناء على المهاجرين والأنصار، ولا دليل فيها على ما أرادَه المالكي من
قَصْر الصُّحبة على المهاجرين والأنصار قبل صلح الحُدبية.

الثاني: أنّ الآية الثالثة في الذين يحيئون بعد المهاجرين والأنصار من
فتح مكة وما بعده، داعين لهم لسبقهم بالإيمان، وسائلين الله عزَّ وجلَّ
سلامة قلوبهم من الغلِّ للذين آمنوا، وليس فيها خروجٌ من أسلم بعد
الحُدبية وقبل فتح مكة، كخالد بن الوليد وعمرو بن العاص ونحوهما من
وصف الصُّحبة والهجرة، كما زعم المالكي.

الثالث: أنّ ما جرى من خلاف بين بعض المهاجرين السابقين كعليٍّ
رضي الله عنه وبين بعض من أسلموا عام الفتح أو قبله أو بعده لا
يقتضي نيل من بعدهم من أحدٍ منهم، بل الواجب مَحَبَّة الجميع والثناء
عليهم والدعاء لهم وإنزالهم منازلهم، وقد وُعدوا جميعاً بالحُسنى، وما
كان في قلوبهم من غلٍّ إن بقي فإنَّ الله ينزعه كما أخبر بذلك في كتابه
العزیز بقوله في سورتي الأعراف والحجر: { وَتَرَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ
مِنْ غِلٍّ }، وما أحسن ما قاله شارح الطحاوية: ((والفتنُ التي كانت في
أَيَّامه - يعني أمير المؤمنين عليّاً رضي الله عنه - قد صان الله عنها أيدينا،
فنسألُ الله أن يصون ألسنتنا بِمَنِّه وكرمه))

قال الشوكاني عند تفسير قوله تعالى: { وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ
يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا
تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ } قال
بعد أن فسّر الذين جاءوا من بعدهم أي بعد المهاجرين والأنصار بأنهم
التابعون لهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، قال: ((أمرهم الله سبحانه بعد
الاستغفار للمهاجرين والأنصار أن يطلبوا من الله سبحانه أن ينزع من
قلوبهم الغلِّ للذين آمنوا على الإطلاق، فيدخل في ذلك الصحابةُ دخولاً

أَوْلِيًّا؛ لكونهم أشرفَ المؤمنين، ولكون السياق فيهم، فَمَنْ لَمْ يَسْتَغْفِرْ للصحابة على العموم ويطلب رضوان الله لهم فقد خالف ما أمره الله به في هذه الآية، فَإِنْ وَجَدَ فِي قَلْبِهِ غِلًّا لَهُمْ فَقَدْ أَصَابَهُ تَزَعُّعٌ مِنَ الشَّيْطَانِ وَحَلَّ بِهِ نَصِيبٌ وَافِرٌ مِنْ عَصِيَانِ اللَّهِ بِعَدَاوَةِ أَوْلِيَائِهِ وَخَيْرَةِ أُمَّةٍ نَبِيَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وانفتح له بابٌ من الخذلان يَفِدُّ بِهِ عَلَى نَارِ جَهَنَّمَ إِنْ لَمْ يَتَذَكَّرْ نَفْسَهُ بِاللُّجُوءِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ، والاستغاثة به بَأَنْ يَنْزِعَ عَنْ قَلْبِهِ مَا طَرَقَهُ مِنَ الْغِلِّ لِخَيْرِ الْقُرُونِ وَأَشْرَفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَإِنْ جَاوَزَ مَا يَجِدُهُ مِنَ الْغِلِّ إِلَى شَتْمِ أَحَدٍ مِنْهُمْ فَقَدْ انقاد للشيطان بزمام، ووقع في غضب الله وَسَخَطِهِ، وهذا الدَّاءُ الْعُضَالُ إِنَّمَا يُصَابُ بِهِ مَنْ ابْتُلِيَ بِمُعَلِّمٍ مِنَ الرَّافِضَةِ أَوْ صَاحِبٍ مِنْ أَعْدَاءِ خَيْرِ الْأُمَّةِ الَّذِينَ تَلَاعَبَ بِهِمُ الشَّيْطَانُ وَزَيَّنَ لَهُمُ الْأَكَاذِيبَ الْمُخْتَلِفَةَ وَالْأَقَاصِيصَ الْمُفْتَرَاةَ وَالْخِرَافَاتَ الْمَوْضُوعَةَ، وَصَرَّفَهُمْ عَنِ كِتَابِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ، وَعَنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْمَنْقُولَةَ إِلَيْنَا بِرَوَايَاتِ الْأُمَّةِ الْأَكْبَرِ فِي كُلِّ عَصْرٍِ مِنَ الْعَصُورِ، فَاشْتَرَوْا الصَّلَاةَ بِالْهُدَى، وَاسْتَبَدَلُوا الْخُسْرَانَ الْعَظِيمَ بِالرِّبْحِ الْوَافِرِ، وَمَا زَالَ الشَّيْطَانُ الرَّجِيمُ يَنْقُلُهُمْ مِنْ مَنْزِلَةٍ إِلَى مَنْزِلَةٍ، وَمِنْ رُتْبَةٍ إِلَى رُتْبَةٍ حَتَّى صَارُوا أَعْدَاءَ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ وَخَيْرِ أُمَّتِهِ وَصَالِحِي عِبَادِهِ وَسَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَهْمَلُوا فَرَائِضَ اللَّهِ، وَهَجَرُوا شُعَائِرَ الدِّينِ، وَسَعَوْا فِي كَيْدِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلَهُ كُلَّ السَّعْيِ، وَرَمَوْا الدِّينَ وَأَهْلَهُ بِكُلِّ حَجَرٍ وَمَدْرٍ، وَاللَّهُ مِنْ وَرَائِهِمْ .مُحِيطُ)). اهـ.

الرابع: أمّا ما أشار إليه حول دراسة التاريخ، فيُجاب عنه بأنّ دراسة التاريخ لها حالتان:

الأولى: دراسة مع سلامة القلوب والألسنة في حقّ جميع أصحاب تعتمد على تمييز ما صحّ من أخبار عنهم ممّا لم يصحّ، رسول الله فيُطرح ما لم يصحّ، وما صحّ فيُحمَلُ على أحسن المحامل، ويُحسَّن بهم الظنُّ، ويُدعى لهم ويُستغفَرُ لهم، فهذه الدراسة محمودة.

والثانية: دراسة خالية من سلامة القلوب والألسنة في حقّ جميع

الصحابة، تنبني على الغلوِّ في بعضٍ والجفاءِ في بعضٍ، وينتج عنها إفسادُ النفوس وإيغازُ الصدور وملءُ القلوب بأمراض الشبهات، وتعتمدُ على إظهار ما خبت من كلِّ ما جاء في التاريخِ ممَّا لم يكن له خطام أو زمام، فهذا النوع من الدراسة للتاريخ مذموم وحرام، ودراسة المالكي من هذا النوع المذموم، ويمكن معرفة حقيقة ذلك بالاطِّلاع على ما نقلته من كلامه ورددتُ عليه، ولا سيَّما تشكيكه في أحقيَّة أبي بكر بالخلافة، فقد جاء فيه أنَّ عليًّا رضي الله عنه لو كان موجوداً - أي في السقيفة - لَتَمَّ له الأمرُ، وذلك رجمٌ بالغيب، و((لو)) تفتح عمل الشيطان، وأيضاً جاء فيه وُصف الطريقة التي تَمَّت بها بيعة أبي بكر رضي الله عنه بأنَّها تُضعف شرعيَّة البيعة، وتَجعلُها أشبه ما تكون بالقهر والغلبة، وخلافةُ الخلفاء الراشدين الأربعة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم على ترتيبهم ممَّا أراده الله قَدَرًا وشرعاً، فوقع خلافتهم على هذا الترتيب دالٌّ على تقديره ذلك، وأنَّ الله قد شاءه فوق، ولم يشأْ غيرَه فلم يقع، ما شاء الله كان وما لم يشأْ لم يكن، ويدلُّ لكونه مراداً شرعاً ما جاء في (فإنَّه مَن ...)): حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه من قوله يَعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسُنَّتي وسُنَّة الخلفاء الراشدين الحديث، رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي: ((من بعدي)) (حديث حسن صحيح))، ويدلُّ له أيضاً حديثُ سفينة مولى رسول الله (خلافَةُ النبوة ثلاثون سنة، ثمَّ يُؤتي الله)): قال: قال رسول الله ، رواه أبو داود (4646) وغيره، ونقل تصحيحه ((المُلْكُ أو مُلْكُه مَن يشاء .الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (460) عن تسعة من العلماء

أمَّا الزعم بأنَّ الطريقة التي تَمَّت بها بيعة أبي بكر رضي الله عنه تُضعفُ شرعيَّة البيعة، وتجعلها أشبه ما تكون بالقهر والغلبة، فهو كلامٌ يُنادي على قائله بأنَّه في وادٍ، والسُّنَّة وأهلها في وادٍ آخر، وسيأتي الرَّدُّ عليه عند ذكر تشكيكه في أحقيَّة أبي بكر بالخلافة.

ولكلِّ ساقطةٍ لاقطة، فهذه القراءة المزعومة من المالكي في كتب العقائد قد تلقفها ونشرها مركزُ للدراسات التاريخية في دولة عربية، وقد

اطَّلَعْتُ أخيراً على صورة منه، وهو من التعاون على الإثم والعدوان، فإنَّ مَنْ ((: نشر الباطل لا حدَّ لضرِّه، كما أنَّ نشر الحقِّ لا حدَّ لنفعه؛ لقوله دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور مَنْ تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومَنْ دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام مَنْ تبعه أخرجه مسلم في صحيحه من حديث ((لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً. أبي هريرة رضي الله عنه (2674)

* * *

:استدلالة بآية سورة الحديد والرد عليه

وقال في (ص:31 - 32): ((الدليل الرابع: قوله تعالى: { وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلَ أُولَئِكَ أَكْبَرُ مِنْ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتِلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ. وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ }

أقول: الغريب أنَّ بعضَ الناس يستدلُّ بهذه الآية على أنَّ كلَّ الصحابة في الجنة؛ لأنَّ الله قد وعد المتقدِّمين منهم والمتأخرين بالجنة، ووعدَّه !حقُّ لن يُخلفه

أقول: إمَّا أن تكون هذه الآية تشمل المهاجرين والأنصار { مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلَ }، وتفضلهم على من جاء بعدهم إلى فتح مكة فقط، ولا تشمل الطلقاء ولا العتقاء ولا غيرهم ممَّن لم يُقاتل ولم ينفق في هذه الفترة؛ لأنَّ سورة الحديد نزلت قبل فتح مكة، وعلى هذا فلا يشملهم الثناء، ثمَّ هي مقيدةٌ بالإنفاق والقتال.

مثلاً الثناء على المهاجرين والأنصار لا يشملنا، فكذلك الثناء على المسلمين من بعد الحُدبية إلى فتح مكة لا يشمل مَنْ أسلم في الفتح أو بعد ذلك، وإمَّا أن تكون الآية شاملةً لهؤلاء ولنا من باب الأولى، لكن هناك شرط الإحسان الذي سبق في الآية السابقة، بمعنى أنَّ الله وعد بالجنة المهاجرين والأنصار والذين اتَّبعوهم بإحسان، أمَّا المتَّبعون بغير الإحسان فلا يُقال فيهم هذا.

والخلط بين الأمور هو الذي سبّب لنا الخلل الكبير في الرؤية التعميمية التي خلطنا بها الطلّقاء مع السابقين، فلا بدّ من وضع الأمور ((في مواضعها الصحيحة

:ويُجاب عن ذلك بما يلي

الأول: أنّ للعلماء في المراد بالفتح في هذه الآية قولين، ذكرهما ابن كثير والشوكاني

أحدهما: أنّه فتح مكة، وهو قول الجمهور

والثاني: أنّه صلح الحُدَيْبية

وعلى قول الجمهور فالآية تدلُّ على تفضيل القتال والإنفاق مِمَّن كانوا قبل فتح مكة، على القتال والإنفاق مِمَّن كانوا بعد فتحها، وهو متَّفِق مع ما جاءت به الأحاديث من استمرار الهجرة المحمود أهلها إلى فتح مكة، وهو يرُدُّ قولَ المالكي في قصر الصُّحبة والهجرة المحمود أهلها على مَنْ كانوا قبل صلح الحُدَيْبية

وعلى القول بأنَّ المراد بالفتح صلح الحُدَيْبية فليس هناك دليل يَمْنَع مِمَّن كان إسلامهم وُصْحْبُهُمْ بعد ِ من دخول بَقِيَّة أصحاب رسول الله في الوعد الكريم الذي دلَّت عليه الآية، مع ِ الحُدَيْبية إلى حين وفاته القطع بالتفاوت بين المتقدِّمين منهم والمتأخرين

الثاني: أنّه لا وجه لاستغراب المالكي الوعد لجميع الصحابة بالحُسنى وهي الجنّة، ومِمَّن فسّر {الحُسنى} في الآية بالجنّة القرطبيُّ والشوكاني والشيخ عبد الرحمن بن سعدي في تفاسيرهم، وقد جاء في السُّنَّة تفسير {الحُسنى} في قوله تعالى: {لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الحُسنى وَزِيَادَةٌ} بأنّها الجنّة، وذلك من حديث ضُهِيب رضي الله عنه عند الإمام مسلم (297 - 298)

فلماذا هذا الاستغراب، وفضلُ الله واسعٌ ورحمته وسعت كلَّ شيء؟

الذين هم خير هذه ِ وأسعدُ الناسِ بجنّته ورحمته أصحابُ رسوله الأمّة، التي هي خير أمّة أُخرجت للناس، الذين اختارهم الله لِصُحْبته، ومَنع أبصارهم في هذه الحياة الدنيا بالنظر إلى طلّعته، ومَنع أسماعهم

ونقلهما إلى الناس بعدهم، وهم الواسطة ﻻ بسماع القرآن والسنة منه وبين غيرهم ﻻ بين الرسول.

* * *

:استدلالة بآية سورة الأنفال والرد عليه

وقال في (ص:33 - 34): ((الدليل الخامس: قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوُوا وَتَصَرَّوْا أَوْلِيَّكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ }

:أقول: هذه الآية من سورة الأنفال (72) فيها فوائد عظيمة

الأولى: إثبات ولاية المهاجرين مع الأنصار فقط، وهذا ما يُفسرُه المهاجرون والأنصار أولياء بعضهم) ﻻ الحديث الشريف عن رسول الله لبعض، والطلُّقاء من قريش والعُتقاء من ثقيف بعضهم أولياء بعض إلى والحديث فيه إخراج للطلُّقاء من المهاجرين والأنصار الذين، (يوم القيامة فقط، كما في حديث الآخر: (أنا وأصحابي حيز، ﻻ هم أصحاب النبي يوم الفتح، وكلمة (أصحابي) في هذا الحديث ﻻ والناس حيز)، قالها النبي الأخير كلمة مطلقه فسرها الحديث المتقدم وقيدتها بأن المراد بها (المهاجرون والأنصار)، فتأمل لهذا التوافق والترابط؛ فإنك لن تجده في غير هذا المكان

الفائدة الثانية: أن الذين أسلموا ولم يُهاجروا لا يستحقون من الولاية التي تعني النصرة والولاء، فإذا كان ﻻ المسلمين في عهد النبي المسلمون قبل فتح مكة لا يستحقون النصرة ولا الولاء حتى يُهاجروا، لا هجرة بعد الفتح،) ﻻ فكيف يَمَن انتظر من الطُّلقاء حتى قال النبي (ولكن جهاد ونية).

فهؤلاء لم يُدركوا فضل من لا يستحق النصرة والولاية، فضلاً عن

إدراكهم لفضل السابقين من المهاجرين والأنصار.

الثالثة: أَنَّ المسلمين الذين لَمْ يُهاجِرُوا لا يجوز أن يُنصَرُوا على الكفَّار المعاهدين الذين معهم ميثاق مع المهاجرين والأنصار، وهذا الحكم بيِّن الفرق الواسع بين مَنْ هاجر وَمَنْ بقي مؤمناً في دياره، فكيف بِمَنْ لَمْ يؤمن إلَّا عند إلغاء الهجرة الشرعية من مكة، وأسلم رغبة في الدنيا ((!!! ورهبةً من السيف، حتى وإن حُسِّن إسلامه فيما بعد؟)).

:ويُجاب عن ذلك بما يلي

الأول: أَنَّ كَوْنَ المهاجرين والأنصار بعضُهم أولياء بعض لا يدلُّ على نفي ولايتهم عن غيرهم مِمَّنْ أسلموا بعد فتح مكة، فالكلُّ خيار المؤمنين، مع التفاوت الكبير بينهم في الإيمان، وقد قال الله عزَّ وجلَّ: **{وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ}**، وسيأتي لذلك زيادةً بيان عند ذكر حديث ((المهاجرون والأنصار بعضهم أولياء بعض))

الثاني: أَنَّ حديث ((المهاجرون والأنصار بعضهم أولياء بعض)) صحيح، وحديث ((الحيز)) ضعيف، وسيأتي بيان ذلك عند ذكر الحديثين.

الثالث: أَنَّ ما ذكره من كون المهاجرين والأنصار هم أصحاب النَّبِيِّ فقط قولٌ باطلٌ، وقد تَكَرَّرَ منه قَصْرُ الصُّحْبَةِ على المهاجرين والأنصار قبل الحُدَيْبِيَّةِ، وتَكَرَّرَ مِثْلُ التَّنْبِيهِ على بطلان قوله بسبب تكراره.

الرابع: أَنَّ الطُّلُقَاءَ وَغَيْرَهُمْ قد فاتتهم الهجرة، لكن لَمْ يُقْتَهُم الجهاد بلاءً حسناً، وقوله: (إِنَّ ۖ وَالنِّيَّةَ، فقد أبلَى كثيرٌ منهم في الجهادِ مع النَّبِيِّ ۖ إسلامهم رغبة في الدنيا ورهبة من السيف) هو من الظلم البيِّن، والظلمُ ۖ ظلمات يوم القيامة، لا سيما ما كان منه لأصحاب رسول الله

ولو حصل إسلام أحد منهم من أجل الدنيا فَإِنَّ الحالة تتغيَّر إلى خير؛ لقول أنس رضي الله عنه: ((إن كان الرَّجُلُ لِيُسَلِّمَ ما يريد إلَّا الدنيا، فما يُسَلِّم حتى يكون الإسلامُ أحبَّ إليه من الدنيا وما عليها)) رواه مسلم في صحيحه (2312).

:استدلّاه بآية سورة الفتح والرد عليه

وقال (ص:36 - 37): ((الدليل الثامن: قوله تعالى: { مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا

أقول: لولا أنّ بعضَ الناس يورد هذه الآية للدلالة على فضل مسلمة الفتح وأمثالهم لما أوردتها هنا، فالآية من سورة الفتح التي نزلت قبل ينزل على (الذين مع النبيّ) فتح مكة، وعلى هذا فالثناء الذي فيها على المؤمنين يومئذ من المهاجرين والأنصار، ولا ينزل على من بعدهم، إضافةً إلى أنّ المعية تقتضي الثبوت والتمكين أيام الحاجة والذلّ ((والضعف

:ويُجاب عن قوله هذا

أنّ الآية عامّة في الصحابة، وليس فيها ذكر المهاجرين والأنصار، لكن المالكي قصرها عليهم، حرصاً على حرمان مسلمة الفتح من تحصيل الفضل الوارد فيها، وقد قال الله عزّ وجلّ: { مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا }، وكون سورة الفتح - ومنها هذه الآية - نزلت قبل فتح مكة لا يدلُّ على قصر ما فيها على من كان قبل نزول الآية، بل الحكم شاملٌ لكلِّ من كان معه إلى نهاية حياته.

قد ذكرت في التوارة والإنجيل، ثمّ إنّ هذه الصفات للذين مع النبيّ منها، وهي لجميع الصحابة، فلا وجه لإخراج أحدٍ من أصحاب رسول الله وحرف (من) في قوله عزّ وجلّ: { وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا } لبيان الجنس وليس للتبعيض، أي: كلُّهم موعودون بالمغفرة والأجر العظيم، وهذا نظير قول الله عزّ وجلّ: { لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ

إِلَيْهِ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ}، فَإِنَّ (من) للجنس وليست للتبعيض؛ فَإِنَّ العذابَ حاصلٌ لهم جميعاً.

* * *

استدلّاه بحديث: ((المهاجرون والأنصار بعضهم أولياء بعضهم)) والرد عليه

(قال في (ص:42 - 43): ((الدليل الثاني عشر: قول النبيّ المهاجرون والأنصار أولياء بعضهم لبعض، والطلقاء من قريش والعُتقاء (من ثقيف بعضهم أولياء بعض إلى يوم القيامة).

أقول: وهذا الحديث واضح في أنّ طلقاء قريش وعُتقاء ثقيف ليسوا من المهاجرين ولا من الأنصار، وعلى هذا فلا يستحقُّون الفضائل التي نزلت في فضل المهاجرين والأنصار، وعلى هذا لا يجوز لنا أن نخلط ((... الأمور ونرفع مَنْ وَضَعَهُ اللهُ أَوْ نَضَعُ مَنْ رَفَعَهُ اللهُ

:والجواب

أنّ الحديث صحيح، وقد أوردته فيما تقدّم في الأدلّة الدالة على استمرار الهجرة المحمود أهلها إلى فتح مكة، وليس إلى صلح الحديبية كما زعم المالكي، وهو لا يدلُّ على أنّ العُتقاء والطلقاء ليسوا من المهاجرين، وإنما يدلُّ على التماثل والتشابه بين المهاجرين، أصحاب رسول الله والأنصار، وبين الطلقاء والعُتقاء، وليس فيهم مَنْ وَضَعَهُ اللهُ كما زعم، مع تفاوتهم في الرّفعة، بل كلُّهم قد رفعهم الله لِصُحْبَتِهِمُ الرَّسُولِ

وكون المهاجرين والأنصار بعضهم أولياء بعض لا يتنافى مع كون العُتقاء والطلقاء بعضهم أولياء بعض؛ فَإِنَّ الصحابة جميعاً خيار المؤمنين، وقد قال الله عزَّ وجلَّ: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ} الآية، وقد قال ابن كثير في تفسيره في تفسير الآيات من آخر ذكر تعالى أصناف المؤمنين، وقسمهم إلى مهاجرين ((: سورة الأنفال خرجوا من ديارهم وأموالهم وجاءوا لنصر الله ورسوله وإقامة دينه، وبذلوا أموالهم وأنفسهم في ذلك، وإلى أنصار: وهم المسلمون من أهل

المدينة إذ ذاك، آووا إخوانهم المهاجرين في منازلهم وواسوهم في أموالهم، وتَصَرَّوا الله ورسوله بالقتال معهم، فهؤلاء بعضهم أولياء بعض، بين أي: كلُّ منهم أحقُّ بالآخر من كلِّ أحد، ولهذا آخى رسول الله المهاجرين والأنصار، كلُّ اثنين أخوان، فكانوا يتوارثون بذلك إرثاً مقدَّماً ((على القرابة، حتى نسخ الله تعالى ذلك بالمواريث

* * *

استدلَّاه بحديث: ((النَّاسُ حَيْزٌ وَأَنَا وَأَصْحَابِي حَيْزٌ)) والرد عليه:

الدليل الحادي عشر: حديث أبي سعيد ((قال في (ص: 40 - 42) إِذَا جَاءَ تَصَرُّهُ لِلَّهِ وَالْفَتْحُ { : لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ قَرَأَ النَّبِيُّ) : الْخَدْرِيُّ قَالَ : النَّاسُ حَيْزٌ ، وَأَنَا وَأَصْحَابِي حَيْزٌ ، فَغَضِبَ مِرْوَانَ ، { وَرَأَيْتَ النَّاسَ وَأَرَادَ أَنْ يَضْرِبَ أَبَا سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ وَزَيْدُ ابْنِ) : ذَكَرْتُهُ مُخْتَصِرًا (ثابت قال: صدق

وقد علَّق عليه قائلاً ((مسند الإمام أحمد (4/45) - دار الفكر، الحديث رواه الإمام أحمد، عن محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي البختري الطائي، عن أبي سعيد الخدري، وهذا إسنادٌ صحيح على شرط الشيخين، فالإمام أحمد وشيخه غندر وشعبة من كبار أئمَّة الحديث الثقات الأثبات، وعمرو بن مُرَّة شيخ شعبة ثقة عابد من رجال الجماعة، وأبو البختري اسمه سعيد بن فيروز وهو ثقة ثبت من رجال الجماعة وهو يرسل، وقد أخرج الشيخان عننَّته في صحيحهما، فالإسناد من أصحِّ الأسانيد، كلُّهم رجال الجماعة إلاَّ أحمد بن حنبل وهو ثقة إمام!!! ((

وقال: ((فهذا الحديث فيه إخراج واضح للطلُّقاء الذين دخلوا في : بأكثر من دلالة الإسلام من أصحاب النَّبِيِّ

لسورة النصر التي فيها ذكر (الناس) الذين الدلالة الأولى: تلاوته يدخلون في دين الله أفواجاً، هؤلاء الناس المراد بهم الطُّلقاء، ثمَّ أخبرنا بأنَّ (الناس حَيْزٌ)، وهو وأصحابه حَيْزٌ آخر!! فماذا يعني هذا؟ النَّبِيُّ

هذا بكلّ وضوح لا يعني إلا أنّ هؤلاء (الناس) لا يدخلون في (الأصحاب) الذين فازوا بتلك (الصحة الشرعية) التي تستحقّ الثناء وتتنزّل فيها كلّ الثناءات على الصحابة، فإذا سمعنا بأيّ حديث يُثني على أو أيّ أثرٍ من الصحابة خاصّة يُثني على (أصحاب) (أصحاب النبيّ) (النبيّ)، فلا تنزل تلك الأحاديث والآثار إلاّ على هؤلاء (الأصحاب) الذين عن سائر (الناس) من غيرهم، وأول الناس دخولاً في فصلهم النبيّ هؤلاء (الناس) هم الطلّقاء الذين أسلموا يوم فتح مكة، ولا يجوز أن ومن تأكّد له هذا ثمّ أراد أن ، نجمع بين (حيّزين) قد فرّق بينهما النبيّ بعدم الإنصاف، مثلما أنّهم يجعل (الحيّزين) حيّزاً واحداً فقد أنّهم النبيّ أو تُؤوّلّه ذو الخويصرة يوم حنين!! ونعوذ بالله أن نردّ حديث رسول الله ذلك المراد الذي يظهر بوضوح من لفظ الحديث ، على غير مراده الصريح.

الدلالة الثانية: غضب مروان بن الحكم الذي أراد أن يضرب أبا سعيد الخدري على رواية هذا الحديث؛ لأنّ هذا الحديث يعني إخراج مروان ووالده ومعاوية - الذي يعمل له مروان - من الصحابة إلى (الناس) الذين ليس لهم ميزة عن سائر الناس

الدلالة الثالثة: فهم رافع بن خديج وزيد بن ثابت وأبي سعيد الخدري، فالثلاثة عرّفوا أنّ هذا سيُغضب مروان، ولكنهم صدّعوا بكلمة الحقّ بعد !! أن كاد يُخفيها زيد ورافع، خوفاً على نفسيهما من مروان

شبهة: وقد يقول البعض أنّهم (الناس) من الطلّقاء وغيرهم قد اكتسبوا الصحة فيما بعد؟

نقول: هم (الطلّقاء) والعتقاء أولياء بعضهم لبعض إلى يوم القيامة، وكلا الطائفتين لا تدخلان لا في المهاجرين ولا في الأنصار؛ لما سبق ((شرحه

:ويُجاب عن ذلك بما يلي

الأول: أنّ الحديث ضعيفٌ، والإسناد غير صحيح فضلاً عن أن يكون من أصحّ الأسانيد كما زعم المالكي؛ للانقطاع بين أبي البخري وبين أبي

سعيد، ففي تهذيب الكمال للمزي في ترجمة أبي البختري سعيد بن فيروز: ((وقال أبوداود: لم يسمع من أبي سعيد))، وقول أبي داود هذا هو في سننه قال عقب الحديث (رقم: 1559): ((قال أبو داود: أبو البختري لم يسمع من أبي سعيد)).

وفي تهذيب التهذيب لابن حجر في ترجمة أبي البختري: ((وقال ابن سعد: ... وكان كثير الحديث يرسل حديثه، ويروي عن الصحابة ولم يسمع من كثير أحد، فما كان من حديثه سماعاً فهو حسن، وما كان غيره فهو ضعيف، وقال ابن أبي حاتم في المراسيل عن أبيه: لم يدرك أبا ذر ولا أبا سعيد ولا زيد بن ثابت ولا رافع بن خديج، وهو عن عائشة ((مرسل)).

الثاني: أنّ ما ذكره من إخراج الشيخين عن أبي البختري في صحيحهما غير مُسلم؛ لأنّهما لم يُخرجا له عن أبي سعيد شيئاً، وكلُّ الذي له في الكتب الستة من روايته عن أبي سعيد ثلاثة أحاديث، خرّجها بعض أصحاب السنن، كما في تحفة الأشراف للمزي (3/356 - 357)، ولو صحَّ أنّ الشيخين خرّجا له من روايته عن أبي سعيد بالعنعنة فإنَّ قبول ذلك يكون مُختصّاً بما في الصحيحين لاشتراطهما الصّحة فيهما، ولا تُقبل العنعنة في غيرهما إلاّ مع ثبوت التصريح بالسماع، قال النووي في مقدمة شرحه على صحيح مسلم (1/33): ((واعلم أنّ ما كان في الصحيحين عن المدلسين بـ (عن) ونحوها فمحمول على ثبوت السماع من جهة أخرى، وقد جاء كثيرٌ منه في الصحيح بالطريقين جميعاً، فيذكر رواية المدلس بـ (عن) ثمّ يذكرها بالسماع ويقصد به هذا المعنى))

الثالث: وقوله عن رجال الإسناد: ((كلّهم رجال الجماعة إلاّ أحمد بن حنبل وهو ثقة إمام))، أقول: لا وجه لاستثناء الإمام أحمد؛ فإنّه من رجال الجماعة.

الرابع: أنّه لو صحَّ الحديث فإنّه حجّة على المالكي؛ لأنّه يدلُّ على أنّ وهو خلاف ما، المهاجرين بعد الحُدبية وقبل الفتح من أصحاب النبيّ زعمه في رأيه المبتكر من أنّ الصّحبة المحمود أهلها مختصّة بالمهاجرين

قبل صلح الحُدَيْبية.

* * *

تشكيكه في أفضلية أبي بكر رضي الله عنه على غيره
:والرد عليه

مَنْ) :قال في (ص:52): ((الدليل العشرون: قول إبراهيم النخعي
فَصَّلَ عَلِيًّا عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍو فَقَدْ أَرَزَى عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ
فضائل الصحابة لأحمد (1/249)، وسنده جيّد، (... المهاجرين والأنصار
رجاله كلُّهم ثقات إلا الوليد بن بكير مختلف فيه.

وفي الأثر تفسير من إبراهيم النخعي للصحابة بأنّه (كذا) المهاجرون
!!والأنصار فقط، فتأمّل

وإبراهيم هذا من كبار التابعين، مع التحفُّظ على تشييعه على مَنْ
فَصَّلَ عَلِيًّا عَلَيْهِمَا؛ فَإِنَّ هَذَا قَدْ فَعَلَهُ بَعْضُ السَّابِقِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ
والأنصار، كما ذكر ذلك ابنُ عبد البر في ترجمة الإمام عليٍّ في
(الاستيعاب، ودلّت عليه بعضُ الروايات

:والجواب عنه بما يلي

الأول: أمّا قوله عن إسناد الأثر: ((وسنده جيّد، رجاله ثقات إلا الوليد
بن بُكير مختلف فيه))، فهو غير جيّد؛ لأنَّ الوليد بن بكير قال عنه
الدارقطني: ((متروك الحديث))، وقال عنه أبو حاتم: ((شيخ))،
وذكره ابن حبان في الثقات، كما في تهذيب الكمال للمزي وتهذيبه لابن
حجر، وقال الحافظ في التقريب: ((لِيَنَّ))، وقال الذهبي في الميزان:
(ما رأيت من وثّقه غير ابن حبان))، وابن حبان معروف بالتساهل في
التوثيق، قال الحافظ في التقريب في ترجمة عبد السلام بن أبي
الجَنُوب: ((ضعيف، لا يُعْتَرُّ بِذِكْرِ ابْنِ حَبَانَ لَهُ فِي الثَّقَاتِ؛ فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ فِي
الضعفاء أيضاً))

.وأمّا معنى الأثر فهو صحيح

الثاني: وأمّا استدلاله بالأثر على قَصْرِ الصُّحْبَةِ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ

والأنصار دون غيرهم، فهو غير صحيح؛ وذكر المهاجرين والأنصار في الأثر لا يدلُّ على إخراج غيرهم من الصُّحبة؛ وإِنَّمَا ذُكِرُوا لِأَنَّهُمْ مَقَدَّمُونَ عَلَىٰ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ، مَعَ ۞ وَكُلُّ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ۞، غَيْرِهِمْ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ۞. الجزم بتفاوت الصحابة في الصُّحبة والفضل.

الثالث: وَأَمَّا تَحْفُظُهُ عَلَىٰ مَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ مِنْ تَفْضِيلِ الشَّيْخِينَ عَلَىٰ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْجَمِيعِ، فَهُوَ مُخَالِفٌ لِمَا عَلَيْهِ سَلَفُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَدَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ وَالْآثَارُ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ، وَمِنْهُمْ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَذْكَرُ فِيمَا يَلِي بَعْضَ الْأَدَلَّةِ الدَّالَّةِ عَلَىٰ ذَلِكَ مِمَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَرْفُوعَةِ وَالْآثَارِ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَحِكَايَةِ الْإِجْمَاعِ عَنِ عَدَدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ:

: أَوَّلًا: الْأَحَادِيثُ الْمَرْفُوعَةُ

- ما رواه مسلم في صحيحه (532) عن جندب بن عبد الله البجلي 1 قبل أن يموت بخمس وهو يقول ۞ رضي الله عنه أنه قال: سمعتُ النَّبِيَّ

إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ قَدْ اتَّخَذَنِي ((خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا الْحَدِيثِ)) بَكَرَ خَلِيلًا.

عَنْ أَمْرِ لَا يَكُونُ أَنْ لَوْ كَانَ كَيْفَ يَكُونُ، وَهُوَ دَالٌّ ۞ فَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ۞ عَلَى تَفْضِيلِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الصَّحَابَةِ جَمِيعًا.

- ما رواه البخاري (3662) ومسلم (2384) في صحيحهما عن 2 بعثه على جيش ذات ۞ أَنَّ النَّبِيَّ ۞)): عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السَّلَاسِلَ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ، فَقُلْتُ: مَنْ الرِّجَالُ؟ قَالَ: أَبُوهَا، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَعَدَّ رِجَالًا.

- روى الترمذي في جامعه (3890) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ 3 الضَّبِّي، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ((قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَنْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ، قِيلَ: مِنْ الرِّجَالِ؟ قَالَ: أَبُوهَا))، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ رِجَالُ الشَّيْخِينَ إِلَّا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ

الضَّبِّي فهو من رجال مسلم.

ثانياً: الآثار الموقوفة على الصحابة، ومنهم علي رضي الله عنه:

1 - روى البخاري في صحيحه (3671) بإسناده عن محمد بن الحنفية 1 قلتُ لأبي: أيُّ الناس خير ((:- وهو محمد بن علي بن أبي طالب - قال ؟ قال: أبو بكر، قلتُ: ثمَّ مَنْ؟ قال: ثمَّ عمر، وخشيتُ بعد رسول الله ((أن يقول: عثمان، قلت: ثمَّ أنت؟ قال: ما أنا إلَّا رجلٌ من المسلمين

2 - روى الإمام أحمد في مسنده (835) - تحقيق شعيب الأرنؤوط 2 وعادل مرشد) قال: حدَّثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا منصور بن عبد الرحمن يعني العُداني الأشلي، عن الشعبي، حدَّثني أبو جُحيفة الذي كان عليُّ يُسمِّيه: وهب الخير، قال: قال لي عليُّ: ((يا أبا جُحيفة! ألا أخبرك بأفضل هذه الأمة بعد نبيِّها؟ قال: قلت: بلى، قال: ولم أكن أرى أنَّ أحداً أفضل منه، قال: أفضلُّ هذه الأمة بعد نبيِّها أبو بكر، وبعد أبي بكر عمر، وبعدهما آخر ثالث، ولم يُسمِّه))، وإسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين إلَّا منصور بن عبد الرحمن فهو من رجال مسلم، وأثر علي هذا عن أبي جُحيفة جاء في مسند الإمام أحمد وزوائده لابنه عبد الله من طرق صحيحة أو حسنة، وأرقامها من (833) إلى (837) و(871)

3 - روى الإمام أحمد في فضائل الصحابة (484): قَتْنَا الهيثم بن خارجة والحكم بن موسى قالا: نا شهاب بن خراش، قال: حدَّثني الحجاج ضرب علقمة بن ((:ابن دينار، عن أبي مَعشر، عن إبراهيم النخعي، قال قيس هذا المنبر، فقال: خطبنا عليُّ على هذا المنبر، فحمد الله وذكره ما شاء الله أن يذكره، ثمَّ قال: ألا إنَّه بلغني أنَّ أناساً يفضِّلوني على أبي بكر وعمر، ولو كنتُ تقدَّمت في ذلك لعاقبتُ، ولكنتي أكره العقوبة قبل التقدُّم، فمَن قال شيئاً من ذلك فهو مفترٌّ، عليه ما على المفترِّ، إنَّ خير ((... أبو بكر ثمَّ عمر)) الناس بعد رسول الله

وهذا إسنادٌ حسن، وأبو مَعشر هو زياد بن كُليب، وهو ثقة

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (993)، وقال الألباني: ((إسناده

((حسن))

في زوائد فضائل الصحابة (49) عن عبد الله بن أحمد بإسنادٍ فيه ضعف إلى الحَكَم بن جَحْل قال: سمعتُ عليًّا يقول: ((لا يفضلني أحدٌ على أبي بكر وعمر إلاَّ جلدته حدَّ المفتري))

وهو أيضاً كذلك في السنة لابن أبي عاصم (1219)، وهو قريبٌ في المعنى من الذي قبله عن علقمة

وقد أشار إبراهيم النَّخعي إلى هذه العقوبة من عليٍّ لِمَن يفضِّله على الشيخين بقوله لرجلٍ قال له: ((عليٌّ أحبُّ إليَّ من أبي بكرٍ وعمر، فقال له إبراهيم: أما إنَّ عليًّا لو سَمِعَ كلامَكَ لأَوْجَعَ ظَهْرَكَ، إذا تجالسونا بهذا فلا تجالسونا)) رواه عنه ابن سعد في الطبقات (6/275) بإسناده إليه عن أحمد بن يونس عن أبي الأحوص ومُفَضَّل بن مُهَلَّه عن مغيرة عنه، ورجاله ثقاةٌ محتجُّ بهم، وهم من رجال الصحيحين، إلاَّ المفضل بن مهلهل فهو من رجال مسلم، وفيه عننة المغيرة عن إبراهيم، وهو مدلسٌ.

- روى ابن ماجه في سننه (106) قال: حدَّثنا علي بن محمد، ثنا 4 وكيع، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرّة، عن عبد الله بن سلّمة قال: سمعتُ أبو بكر، وخير الناس بعد أبي ﷺ خيرُ الناس بعد رسول الله ((:عليًّا يقول ((بكر عمر

ورجاله محتجُّ بهم، ثلاثة منهم من رجال البخاري ومسلم، وصححه الألباني.

- روى البخاري في صحيحه (3655) بإسناده إلى عبد الله بن عمر 5 فنخّير أبا بكر، ثمَّ عمر، ، كُنَّا نُخَيِّرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ)) :أنَّه قال ((ثمَّ عثمان بن عفَّان، رضي الله عنهم

:ثالثاً: حكايةُ الإجماع

قد جاء حكايةُ الإجماع أو ما يدلُّ عليه في تفضيل أبي بكر وعمر على غيرهما من الصحابة عن جماعةٍ من العلماء، منهم

- يحيى بن سعيد الأنصاري (144هـ) ذكره اللالكائي في شرح 1
أصول الاعتقاد (2608 و 2609)

- سفيان بن سعيد الثوري (161هـ)، ذكره ابن أبي زمنين في كتابه 2
أصول السنة (194)

- شريك بن عبد الله النخعي الكوفي (177هـ)، ذكره ابن أبي 3
زمنين في كتابه السابق (194)

- عبد الله بن المبارك (181هـ)، ذكره ابن أبي زمنين في كتابه 4
السابق (197)

- محمد بن إدريس الشافعي (204هـ)، ذكره البيهقي في الاعتقاد 5
(ص:192).

- يوسف بن عدي (232هـ)، ذكره ابن أبي زمنين في كتابه السابق 6
(196).

و 8 - أبوزرعة (264هـ) وأبو حاتم (277هـ) الرازيان، ذكره عنهما 7
اللاالكائي في كتابه شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (321)

.. النووي (676هـ)، ذكره في شرحه على مسلم (15/148) 9

- ابن تيمية (728هـ)، ذكره في الوصية الكبرى (ص:59 و 60)، 10
وفي منهاج السنة (8/413)

.. الذهبي (748هـ)، ذكره في كتاب الكبائر (ص:236) 11

وأما ما عزاه إلى كتاب الاستيعاب لابن عبد البر من تفضيل عددٍ من
الصحابة عليّاً على أبي بكر وعمر رضي الله عنهم، فلم أقف على أسانيد
عنهم بذلك، ولو ثبت شيءٌ من هذا فهو محمولٌ على مثل ما حصل لأبي
جُحيفة رضي الله عنه قبل أن يسمع من عليٍّ تفضيل أبي بكر وعمر
عليه، حيث قال: ((ولم أكن أرى أنّ أحداً أفضل منه))، وقد مرَّ قريباً

وأيضاً لو ثبت النقلُ عنهم فإنّه لا يُقاوم ما ثبت في الأحاديث
والآثار الموقوفة على الصحابة، ومنهم عليٌّ رضي الله عنه المرفوعة إلى النبيِّ
الله عنه، وهو مخالفٌ لما نُقل من الإجماع في تفضيل الشيخين على

.علي رضي الله عن الجميع

وأما ما زعمه من دلالة بعض الروايات على تفضيل علي رضي الله عنه على غيره فلم يُبين شيئاً من هذه الروايات، ولعلَّه يعني حديث سعد قال لعلي رضي الله عنه: ((أما ابن أبي وقاص رضي الله عنه أن النبي ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي))، وقد أشار إليه في كلامه الذي شكك فيه بأحقية أبي بكر بالخلافة، وسيأتي ذكره قريباً والجواب عنه، وهو يدلُّ على فضل علي رضي الله عنه، ولا يدلُّ على أفضليته على الخلفاء الثلاثة الذين قبله، رضي الله عن الجميع.

ومما تقدّم من الأحاديث والآثار وحكايات الإجماع اتّضح أنّ الحق هو تفضيل أبي بكر رضي الله عنه على غيره من الصحابة، ومن العجب أن يُشكك المالكي في أفضلية أبي بكر على غيره، مع أنّ تفضيله على سائر الصحابة دلّت عليه الأحاديث الصحيحة وحكاية الإجماع من عددٍ من العلماء، بل قد ثبت عن علي رضي الله عنه من رواية أربعة من التابعين أنّ علياً رضي الله عنه يُفضّلُ أبا بكر عليه، وواحد منها في صحيح البخاري، وفي بعضها تفضيله - أي علي - عمر عليه، بل لقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الوصية الكبرى (ص: 59 - 60): ((وقد اتفق أهل السنة والجماعة على ما تواتر عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنّه قال: خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر، ثمَّ عمر، رضي الله عنهما))

وفي ترجمة عبد الرزاق بن همام في تهذيب الكمال للمزي قال أبو الأزهر أحمد بن الأزهر النيسابوري: سمعتُ عبد الرزاق يقول: ((أفضلُ الشيخين بتفضيل عليٍّ إياهما على نفسه، ولو لم يُفضّلها ما فضّلتهما، كفى بي إزراءً أن أحبَّ عليّاً ثمَّ أخالف قوله))

وفي زوائد فضائل الصحابة (126) عن عبد الله بن أحمد: قتنا سلمة ابن شبيب أبو عبد الرحمن النيسابوري، قال: سمعتُ عبد الرزاق يقول:

والله! ما انشرح صدري قطُّ أن أُفْضَلَ عليًّا على أبي بكر وعمر، ((
ورحمة الله على أبي بكر وعمر، ورحمة الله على عثمان، ورحمة الله
على عليٍّ، وَمَنْ لَمْ يَحِبَّهُمْ فَمَا هُوَ بِمُؤْمِنٍ، وَإِنَّ أَوْثَقَ أَعْمَالِنَا حُبُّنَا إِيَّاهُمْ
أَجْمَعِينَ، رضي الله عنهم أجمعين، ولا جعل لأحد منهم في أعناقنا تَبِيعَةً،
وسلمة بن شبيب، ((! وَحَشَرْنَا فِي زُمْرَتِهِمْ وَمَعَهُمْ، آمين رب العالمين
ثقة من رجال مسلم.

* * *

❑ تشكيكه في أحقية أبي بكر بالخلافة بعد وفاة رسول الله
:والرد عليه

جاء في قراءته (ص:28) عنوان بلفظ: ((الاختلاف يوم السقيفة
وموقف المسلمين منها وآثارها الفكرية))، أورد تحته كلاماً ينتهي في
(ص:34) اشتمل على تشكيك في أحقية أبي بكر وأولويته بالخلافة، وأنا
أورد هنا بعضَ المقاطع المشتملة على جُمل من هذا التشكيك

اجتمعوا ❑ فعند علم الأنصار بوفاة النَّبِيِّ ((:- ففي (ص:29) قال 1
في سقيفة بني ساعدة يريدون تولية سعد بن عبادَةَ رضي الله عنه على
المسلمين؛ بحجة أنَّ الأنصارَ هم أهلُ المدينة عاصمة الإسلام، وأنَّ قريشاً
ودعوته، ❑ من مكة، وأنَّ الأنصارَ هم الذين حَمَوْا النَّبِيَّ ❑ أخرجت النَّبِيَّ
ولقوا في ذلك الشدائد، وأنَّ المهاجرين ليسوا إِلَّا ضيوفاً عليهم في
(المدينة، وعلى هذا فصاحب الدار أُولَى بالتصرُّف في داره من الضيف

- وقال في (ص:30 - حاشية): ((بعضُهم يرى أنَّه ليس كلُّ من بايع 2
أبا بكر الصديق يراه أُولَى مِنْ غَيْرِهِ! وَإِنَّمَا بَايَعَهُ لِأَنَّهُ يَرَاهُ مِنَ الْأَكْفَاءِ
للخلافة، ولخشيتَه من الفتنة ورضاه بالأمر الواقع!! ...))

- وقال في (ص:30 - 32): ((وكان هناك قسمٌ آخر من كبار 3
المهاجرين لم يُبايعوا أبا بكر، وعلى رأسهم علي بن أبي طالب رضي الله
وزوج ابنته فاطمة الزهراء، وكان معه بنو هاشم ❑ عنه ابن عمِّ النَّبِيِّ
قاطبة، كالحسن والحسين وعمِّه العباس بن عبد المطلب وأبنائه عبد الله
بن العباس والفضل بن العباس، وكوكبة من كبار المهاجرين الأوَّلين

كعمار بن ياسر وسلمان الفارسي وأبو (كذا) ذر الغفاري والمقداد بن عمرو وغيرهم، كما كان معهم بعض الأنصار كأبي بن كعب والبراء بن عازب وجابر بن عبد الله، وغيرهم من عموم الصحابة الذين كانوا يرون لكونه !! أن عليّ ابن أبي طالب كان أكفأ الناس لتولّي الأمر بعد النبيّ كمنزلة هارون من) أول من أسلم، ولكونه بمنزلة كبيرة من النبيّ وكان من علماء الصحابة وشجعانهم وزهادهم، (موسى باستثناء النبوة ومن العشرة المبشرين بالجنة، مع نسبه الشريف وقربه من النبيّ نسباً وصِهرًا ونشأة وسكنًا، فكان هذا القسم من المهاجرين ومعهم بعض الأنصار يرون أن عليّ بن أبي طالب هو أنسب الصحابة لتولّي الخلافة بل تبين أن معظم الأنصار كانوا يميلون مع عليّ أكثر من !! بعد النبيّ ميلهم مع (أبي بكر!!)؛ لعلمهم بأن عليًا وإن كان قرشيًا لكنّه لن يؤثر عليهم قرشيًا، لكن السبب في بيعتهم أبا بكر وتركهم عليًا أن عليًا لم يكن موجوداً في السقيفة أثناء المجادلة والمناظرة مع الأنصار، وربما لو كان موجوداً لتّم له الأمر!! لأنّ بعض الأنصار لمّا رأوا أن الأمر سينصرف عن سعد بن عبادة هتفوا باسم عليّ في السقيفة!! والأنصار كانوا أغلبيةً من غسله وتكفينه، في المدينة، لكن عليًا كان مشغولاً بجهاز النبيّ والإقامة على إتمام ذلك، فهو إمّا أنّه لم يعلم بهذا الاجتماع المفاجئ في السقيفة، أو أنّه يرى أنّه ليس من المناسب أن يترك الجسد الشريف فآثر !! ويذهب إلى السقيفة يتنازع مع الناس في أحقيته بخلافة النبيّ وهذا، البقاء مع الجسد الشريف غسلًا وتكفينًا مع الصلاة عليه، ثمّ دفنه. استغرق يومين من موته.

وهذا كان له، وكانت البيعة العامة لأبي بكر قد تمّت قبل دفن النبيّ أثّر نفسي على علي بن أبي طالب ومن معه من أهل البيت، كفاطمة الزهراء، ومن معه من المهاجرين والأنصار، فقد كان هؤلاء يرون أن أصحاب السقيفة لم يُراعوا مكانتهم، وقطعوا الأمور دون مشورتهم، ثمّ يتشاور الناس وكانوا يفضلون أن يتأبى الناس حتى يتمّ دفن النبيّ ويولّون من يرونه أهلاً للخلافة، أمّا أن يتمّ الأمر في وسط النزاع المحتدم بين المهاجرين والأنصار، ثمّ بين الأوس والخزرج من الأنصار،

فهذا يُضعف عندهم شرعيّة البيعة!! ويجعلها أشبه ما تكون بالقهر والغلبة التي تتنافى مع الشورى المأمورها شرعا ((!! {وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ}

- وقال عن الاختلاف الذي جرى في السقيفة (ص:29 - حاشية): ((4 ويرى البعض أنّ هناك أسباباً قبليّة وتعصب (كذا) لفئات وأشخاص، وليس اختلافهم لمصلحة الإسلام!! ورغم عدم تسليمنا بل وإنكارنا لهذا القول إلّا أنّه ليس هناك دليل شرعي ولا عقلي يمنع من هذا!! فالصحابة يعترهم ما يعترى سائر البشر!))

- وقال في (ص:31 - حاشية): ((سبب ميل الأنصار لعلّي أكثر من 5 ميلهم لأبي بكر وعمر أنّ عليّاً كان أكثر فتكاً في مشركي قريش؛ إذ قتل من قريش في بدر وحدها نحو خمسة عشر رجلاً، وأوصلهم بعض المؤرّخين - كالواقدي - إلى ثلاثة وعشرين رجلاً، فكان الأنصار يرون أنّ عليّاً كان صارماً في موضوع قريش، وأنّه سيكبّخ جماح قريش (وخاصة الطلقاء منهم، وكان الطلقاء يُمثّلون أغلب قريش)، وأنّه لن يصيب الأنصار من قريش أذى أو أثره إذا كان علي هو الخليفة؛ لأنّ قريشاً تُبغض عليّاً لكثرة نكايته في بيوتاتهم، بعكس أبي بكر وعمر وعثمان؛ إذ لم يثبت أنّهم قتلوا من قريش أحداً باستثناء رجل واحد قتله عمر بن الخطاب يوم بدر، أما علي فقتل منهم العشرات في بدر وأُحد والخندق ... ويوم الفتح، وهي المعارك المشهورة مع قريش

وقد كان بين علي والأنصار مَحَبَّة عظيمة، وكان عليُّ على علاقة كبيرة بهم، وولّى جمعاً من فضلائهم أيام خلافته ((، فذكر سبعاً منهم ثمّ قال: ((بينما لم يجد الأنصار فرصتهم في عهد أبي بكر وعمر وعثمان؛ إذ كانت الولايات في أيدي القرشيين في الغالب (وهذا أمرٌ يدعو للدراسة لمعرفة الأسباب!!)، ومن الاتفاقات الجديرة بالذكر هنا أنّه ورد في الأنصار حديثاً (كذا): (لا يحب الأنصار إلّا مؤمن، ولا يُبغضهم إلّا منافق)، وورد الحديث نفسه في علي: (لا يحب عليّاً إلّا مؤمن، ولا يُبغضه إلّا منافق)، الحديثان في مسلم، وبوّب مسلمٌ لهذا باباً بعنوان (باب حب علي والأنصار من

(الإيمان)، فسبحان الله!!)

أسلم يوم مكة ألفان من قريش ((:- وقال في (ص:33 - حاشية) 6
وسُمُّوا الطُّلُقَاء، فلعله لهذا السبب كان الأنصار يَخشون إذا ذهبت
الخلافة لقريش أن تصل إلى هؤلاء الطُّلُقَاء، وقد حصل هذا بعد ثلاثين
سنة، إذ تولى الأمر معاوية بن أبي سفيان وهو من الطُّلُقَاء، وقد وجد
(!!!!) الأنصار في عهده الأثرة الشديدة التي أخبرهم بها النبيُّ

وبعد إيراد هذه المقاطع من كلامه المشتملة على جُمَل
)، من التشكيك في أحقية أبي بكر بالخلافة بعد رسول الله
:أجيب عن ذلك من جهتين

.الأولى: التنبيه على بعض ما أورده

الثانية: في بيان الأدلة الدالة على أحقية أبي بكر بالخلافة بعد
رسول الله .

أما الجهة الأولى، فأقول: إنَّ مَنْ يرى أو يسمع مثلَ هذا الكلام
الذي سطره المالكي لا يَشُمُّ منه رائحة السنَّة ولا رائحة أهلها، بل يتبادر
إلى ذهنه أنَّ بين يديه كتاباً من كتب أهل البدع والضلال

وإنَّ مجردَ قراءة مثل هذا الكلام أو سماعه وتصوُّره يُغني عن
الاشتغال بالتعليق عليه، لكنني أنبّه على أمور ثلاثة:

أولاً: ما أشار إليه في المقطع رقم (3) من أوّلويّة علي رضي الله
كمنزلة هارون من موسى) عنه بالخلافة؛ لكونه بمنزلة كبيرة من النبيِّ
باستثناء النبوة، فيُجاب بأنَّ بعضَ أهل الأهواء والبدع يتشَبَّثون بأوّلوية
علي بن أبي طالب بالخلافة بالحديث الوارد في ذلك، وهو حديث ثابت
في الصحيحين عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، ولفظه عند
خرج إلى تبوك، واستخلف عليّاً،) أنَّ رسول الله ((:البخاري (4416)
فقال: أَتُخَلِّفني في الصبيان والنساء؟ قال: ألا ترضى أن تكون منِّي
(! بمنزلة هارون من موسى، إلاَّ أنَّه ليس نبيُّ بعدي؟

إنَّما قال ذلك تطبيياً لنفس علي رضي الله) وهو لا يدلُّ لهم؛ لأنَّ النبيَّ

الله عنه لَمَّا قَالَ لَهُ: أَتُخَلِّفُنِي فِي الصَّبِيَّانِ وَالنِّسَاءِ؟ وَهَذَا اسْتِخْلَافٌ إِنَّمَا هُوَ مَدَّةٌ سَفَرُهُ إِلَى تَبُوكَ، كَمَا أَنَّ اسْتِخْلَافَ مُوسَى لِهَارُونَ كَانَ مَدَّةً زَاهِبَةً لِمُنَاجَاةِ اللَّهِ، فَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ بِالتَّشْبِيهِ، فَالْمُشَبَّهُ اسْتِخْلَافُهُ النَّبِيَّ لِعَلِيِّ مَدَّةٌ غَيْبَتُهُ، وَالْمُشَبَّهَ بِهِ اسْتِخْلَافَ مُوسَى لِهَارُونَ مَدَّةٌ غَيْبَتُهُ، إِلَّا أَنَّ الْمُشَبَّهَ بِهِ نَبِيٌّ اسْتِخْلَفَ نَبِيًّا لَوْجُودِ الْأَنْبِيَاءِ فِي زَمَنٍ وَاحِدٍ، وَأَمَّا نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ فَإِنَّهُ لَانَّبِيٍّ بَعْدَهُ، لَا فِي زَمَانِهِ وَلَا بَعْدَ زَمَانِهِ □

□. وَلَيْسَ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَحَقِّيَّةِ عَلِيٍّ بِالْخِلَافَةِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ

ثَانِيًا: مَا أَشَارَ إِلَيْهِ فِي الْمَقْطَعِ رَقْمَ (5) مِنْ أَوْلَوِيَّةِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْخِلَافَةِ لِكُونِهِ قَدْ أَكْثَرَ الْقَتْلَ فِي كِفَارِ قَرِيْشٍ، أَقُولُ إِنَّ كَثْرَةَ الْقَتْلِ لَا تَعْتَبَرُ دَلِيلًا عَلَى الْأَوْلَوِيَّةِ، وَمَنْ الْمَعْلُومُ أَنَّ بَعْضَ مَنْ تَأَخَّرَ إِسْلَامُهُمْ كَانَتْ نَكَائِيَّتُهُمْ بِالْعَدُوِّ أَشَدَّ مِمَّنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُمْ مِمَّنْ تَقَدَّمَ إِسْلَامُهُمْ، وَإِنَّمَا التَّفْضِيلُ وَالتَّقْدِيمُ فِي الْخِلَافَةِ يُعَوَّلُ فِيهِ عَلَى الْأَدَلَّةِ، وَسَبَقَ ذِكْرُ الْأَدَلَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى تَفْضِيلِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى غَيْرِهِ، وَسَيَأْتِي بَعْدَ قَلِيلٍ ذِكْرُ الْأَدَلَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى تَقْدِيمِهِ فِي الْخِلَافَةِ عَلَى غَيْرِهِ

ثَالِثًا: مَا أَشَارَ إِلَيْهِ فِي الْمَقْطَعِ رَقْمَ (5) مِنْ وَرُودِ حَدِيثَيْنِ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ، أَحَدُهُمَا فِي الْأَنْصَارِ، وَالثَّانِي فِي عَلِيٍّ، يَدُلُّانِ عَلَى أَنَّهُ لَا يُحِبُّهُمُ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يَبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، أَقُولُ: إِنَّ الْحَدِيثَ فِي الْأَنْصَارِ جَاءَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَفْظُهُ: ((الْأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا الْمُؤْمِنُ وَلَا يَبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ)) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (3783) وَمُسْلِمٌ (129)، وَأَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَفْظُهُ: ((آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ التَّفَاقُقِ بَغْضُ الْأَنْصَارِ)) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (3784) وَمُسْلِمٌ (128)

وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ ((وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (131) عَنْ زُرَّارٍ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ إِلَيَّ: أَلَا يُحِبُّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يَبْغِضُنِي إِلَّا مُنَافِقٌ □ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ إِنَّهُ لِعَهْدُ النَّبِيِّ)) مُنَافِقٌ.

لِإِظْهَارِ دِينِهِ، وَهَذَا □ وَبَغْضُ الْمُنَافِقِينَ لِلْأَنْصَارِ إِنَّمَا هُوَ لِتُصْرَتِهِمُ النَّبِيَّ الْمَعْنَى لَا يَخْتَصُّ بِهِ الْأَنْصَارُ؛ فَإِنَّ الْمُهَاجِرِينَ هُمْ أَيْضًا أَنْصَارٌ، وَقَدْ جَمَعُوا بَيْنَ الْهَجْرَةِ وَالتُّصْرَةِ، وَلِهَذَا كَانُوا أَفْضَلَ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَقَدْ وَصَفَهُمُ اللَّهُ

بهذين الوصفين في قوله: {لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ}، قال الحافظ في الفتح (فلماذا جاء التحذير من ...)) (1/63) في شرح حديث حبِّ الأنصار بغضهم والترغيب في حبهم حتَّى جعل ذلك آيةَ الإيمان والنفاق؛ تنويهاً بعظيم فضلهم، وتنبيهاً على كريم فعلهم، وإن كان مَنْ شاركهم في معنى ذلك مشاركاً لهم في الفضل المذكور كلُّ بقسطه، وقد ثبت في صحيح قال له : لا يُحِبُّكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، ولا يبغضك إِلَّا مُسْلِمٌ عن عليٍّ أَنَّ النَّبِيَّ (منافقٌ)، وهذا جارٌّ باطِّرادٍ في أعيان الصحابة؛ لتحقيق مشترك الإكرام؛ لِمَا لهم مِنْ حَسَنِ الْغِنَاءِ فِي الدِّينِ، قال صاحب المفهم: وَأَمَّا الْحُرُوبُ الْوَاقِعَةُ بَيْنَهُمْ فَإِنْ وَقَعَ مِنْ بَعْضِهِمْ بَعْضٌ لِبَعْضٍ فَذَلِكَ مِنْ غَيْرِ هَذِهِ الْجِهَةِ (يعني النصر)، بل للأمر الطارئ الذي اقتضى المخالفة، ولذلك لم يحكم بعضهم على بعضٍ بالنفاق، وإِنَّمَا كَانَ حَالُهُمْ فِي ذَلِكَ حَالَ الْمُجْتَهِدِينَ فِي ((الْأَحْكَامِ، لِلْمَصِيبِ أَجْرَانِ، وَلِلْمَخْطِئِ أَجْرٌ وَاحِدٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

وكتاب المفهم هو شرحٌ لصحيح مسلم، وصاحبه أبو العباس أحمد بن عمر القرطبي، وهو شيخ لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي المفسر.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ الْمَالِكِيُّ مِنْ أَنَّ مُسْلِمًا بَوَّبَ لِهَذَا بَابًا بِعَنْوَانِ ((بَابُ حُبِّ عَلِيٍّ وَالْأَنْصَارِ مِنَ الْإِيمَانِ))، فَإِنَّ مُسْلِمًا - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَمْ يَضَعْ فِي صَحِيحِهِ أَبْوَابًا، وَهُوَ فِي حُكْمِ الْمَبْوَّبِ، وَتَرَاجِمِ الْأَبْوَابِ إِنَّمَا هِيَ مِنْ عَمَلٍ غَيْرِهِ، قَالَ النَّوَوِيُّ فِي مَقْدِمَةِ شَرْحِهِ لِصَحِيحِ مُسْلِمٍ (1/21): ((وَقَدْ تَرَاجِمَ جَمَاعَةٌ أَبْوَابَهُ بِتَرَاجِمِ بَعْضِهَا جَيِّدٌ وَبَعْضِهَا لَيْسَ بِجَيِّدٍ، إِمَّا لِقُصُورِ فِي عِبَارَةِ التَّرْجُمَةِ، وَإِمَّا لِرُكَاكَةِ لَفْظِهَا، وَإِمَّا لِغَيْرِ ذَلِكَ، وَأَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَحْرَصُ عَلَى التَّعْبِيرِ عَنْهَا بِعِبَارَاتٍ تَلِيقُ بِهَا فِي مَوَاطِنِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ))

وَأَمَّا الْجِهَةُ الثَّانِيَةُ فَهِيَ فِي بَيَانِ الْأَدَلَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى أَحَقِّيَّةِ أَبِي بَكْرٍ وَأَذْكَرَ هُنَا بَعْضَ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ، بِالْخَلِيفَةِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ وَالْآثَارِ وَحِكَايَةِ الْإِجْمَاعِ.

: أَوْلًا: الأحاديث والآثار

- روى البخاري (5666)، ومسلم (2387) في صحيحهما، واللفظ **1** في ((قال لي رسول الله)) :لمسلم، عن عائشة رضي الله عنها قالت مرضه: ادّعي لي أبا بكر وأخاك حتى أكتب كتاباً، فإنّي أخاف أن يتمني ((متمنٌ ويقول قائل: أنا أولى، ويأبى الله والمؤمنون إلاّ أبا بكر

- روى البخاري (7220)، ومسلم (2386) في صحيحهما، واللفظ **2** امرأةً فكلمته في شيءٍ، ((أتت النبي)) :للبخاري عن جبير بن مطعم قال فأمرها أن ترجع إليه، قالت: يا رسول الله! أرأيت إن جنّ ولم أجدك، ((كأنّها تريد الموت؟ قال: إن لم تجدني فأتي أبا بكر

- روى البخاري في صحيحه (678) عن أبي موسى الأشعري رضي **3** فاشتدّ مرضه، فقال ثُروا أبا بكرٍ فليصلّ ((مرض النبي)) :الله عنه قال الحديث، وقد أخرجه مسلم في صحيحه (420) ((بالناس

أبا بكر ليصلي بالناس من حديث عائشة رضي الله عنها ((وجاء أمره عند البخاري (679) ومسلم (418)

وقد فهم الصحابة رضي الله عنهم من تقديم أبي بكر رضي الله عنه في الإمامة في الصلاة أنّه الأحقُّ بالخلافة، فروى ابن سعد في الطبقات (3/178 - 179) قال: أخبرنا حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن ((:عاصم، عن زِرِّ عن عبد الله (يعني ابن مسعود) رضي الله عنه قال قالت الأنصار: مِنّا أميرٌ ومنكم أميرٌ، قال: فأتاهم ((لَمَّا قُبِضَ رسول الله قد أمر أبا ((عمر، فقال: يا معشر الأنصار! أستم تعلمون أنّ رسول الله بكر أن يصلي بالناس؟ قالوا: بلى! قال: فأيُّكم تطيبُ نفسه أن يتقدّم أبا ((!بكر؟ قالوا: نعوذ بالله أن نتقدّم أبا بكر

وهذا إسنادٌ صحيحٌ، رجاله رجالُ الجماعة، وعاصم هو ابن أبي النجود، وحديثه في الصحيحين مقروناً، ورواه الحاكم في المستدرک (3/67)، وقال: ((هذا حديثٌ صحيحٌ الإسناد ولم يخرجاه)) ووافقه الذهبي

وفي صحيح البخاري (3668) أنّ عمر رضي الله عنه قال لأبي بكر بل نبايعك أنت؛ فأنت سيّدنا وخيرنا وأحبُّنا إلى رسول ((:يوم السقيفة

((فأخذ عمر بيده، فبايعه وبايعه الناس، ﷻ الله

- روى مسلم في صحيحه (532) عن جندب بن عبد الله البجلي 4 قبل أن يموت بخمسٍ وهو يقول: إني أبرأ ﷻ سمعتُ النَّبِيَّ)): أَنَّهُ قَالَ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا ((اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا. الْحَدِيثُ.

وقبل ﷻ وهذا التنويهُ بهذه الفضيلة العظيمة للصّدِّيق في مرض موته وفاته بخمس ليالٍ، فيه إشارةٌ قويّةٌ إلى أَنَّهُ الْأَحَقُّ بِالْخِلافةِ مِنْ غَيْرِهِ.

- روى البخاري (3664) ومسلم (2392) في صحيحهما عن أبي 5 يقول: ((بينا أنا نائمٌ رأيتني ﷻ هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ النَّبِيَّ عَلَى قَلْبٍ عَلَيْهَا دَلْوٌ، فَنَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَنَزَعَ بِهَا دَنُوبًا أَوْ دَنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ضَعْفَهُ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرِبًا فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ، فَلَمَّ أَرَّ عَبْقْرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عَمْرٍ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعَطَانَ))

ورؤيا الأنبياء وحي، وهذه الرؤيا فيها إشارةٌ إلى خلافة أبي بكر وقصرها، وإلى خلافة عمر من بعده، وطولها وكثرة نفعها.

- روى ابن أبي شيبة في مصنفه (7/434 رقم: 7053) فقال: 6 حدثنا ابن نمير، عن عبد الملك بن سلع، عن عبد خير قال: سمعتُ عليًّا عَلَى خَيْرِ مَا عَلَيْهِ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، قَالَ: ثُمَّ ﷻ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ)): يَقُولُ وَبِسُنَّتِهِ، ثُمَّ قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى ﷻ اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ بِعَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ خَيْرَ مَا قُبِضَ عَلَيْهِ أَحَدٌ، وَكَانَ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ عَمْرٍ فَعَمِلَ بِعَمَلِهِمَا وَسُنَّتَهُمَا، ثُمَّ قُبِضَ عَلَى خَيْرِ مَا قُبِضَ عَلَيْهِ أَحَدٌ، وَكَانَ خَيْرَ ((هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا وَبَعْدَ أَبِي بَكْرٍ

ورجالٌ هذا الإسناد محتجٌّ بهم، فعبد خير وعبد الله بن نمير ثقتان، وعبد الملك بن سلع صدوق.

ثانيًا: حكاية الإجماع والاتفاق على خلافة أبي بكر رضي الله عنه

صريحٌ على خلافة أبي بكر أو غيره، ﷻ لم يأت نصٌّ عن رسول الله لكنته قد جاء أحاديث صحيحة تدلُّ دلالة قوِّية على أنه أولى من غيره بالخلافة، وقد مرَّ جملةٌ منها، وقد حصل اتفاق الصحابة رضي الله عنهم في قوله في الحديث المتقدم ﷻ على بيعته، وتحقق ما أخبر به الرسول قريباً: ((يابى الله والمؤمنون إلاَّ أبا بكر))، ويدلُّ على حصول اتفاقهم: على بيعته ما يلي:

1 - روى الحاكم في المستدرک (3/78 - 79) قال: أخبرنا أحمد بن 1 جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدَّثني أبي وأحمد بن منيع، قالوا: ثنا أبو بكر بن عياش، ثنا عاصم، عن زر، عن عبد الله (يعني ابن مسعود) قال: ((ما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رآه المسلمون سيئاً فهو عند الله سيئاً، وقد رأى الصحابة جميعاً أن يستخلفوا أبا بكر رضي الله عنه))

ورجاله مُحْتَجُّ بهم، والقطيعي ترجم له الذهبي في سير أعلام النبلاء (16/210)، وقال عنه: ((الشيخ العالم المحدث مسند الوقت))

2 :- روى البخاري في صحيحه (7219) بإسناده إلى الزهري أنه قال 2 أخبرني أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمع خطبة عمر الآخرة حين ((فتشَّهَد وأبو بكر، ﷻ جلس على المنبر، وذلك الغد من يوم توفي النَّبِيُّ حتى يَدْبَرْنَا، يريد ﷻ صامت لا يتكلَّم، قال: كنت أرجو أن يعيش رسول الله قد مات، فإنَّ الله تعالى قد جعل ﷻ بذلك أن يكون آخرهم، فإن يكُ محمدٌ وإنَّ أبا بكر، ﷻ بين أظهركم نوراً تهتدون به بما هدى الله به محمداً ثاني اثنين، فإنَّه أولى الناس بأموركم، فقوموا ﷻ صاحب رسول الله فبايعوه، وكانت طائفةٌ منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة، وكانت بيعة العامة على المنبر، قال الزهري (أي بالإسناد المتقدم) عن أنس بن مالك: سمعتُ عمر يقول لأبي بكر يومئذ: اصعد المنبر، فلم يزل ((به حتى صعد المنبر، فبايعه الناسُ عامَّةً

3 - روى أبو داود في سننه (4630) قال: حدَّثنا محمد بن مسكين، 3 حدَّثنا محمد - يعني الفريابي - قال: سمعتُ سفيان (يعني الثوري) يقول

مَنْ زَعَمَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَحَقَّ بِالْوَلَايَةِ مِنْهُمَا فَقَدْ خَطَأَ أَبَا بَكْرٍ ((وعمر والمهاجرين والأنصار، وما أراه يرتفع له مع هذا عمل إلى السماء))).

إسناده صحيح، ومحمد بن يوسف الفريابي ثقة أخرج له الجماعة، ومحمد بن مسكين ثقة، أخرج له البخاري ومسلم وأبوداود والنسائي.

4 - روى البيهقي في كتابه مناقب الشافعي (1/434) بإسناده إلى 4 الشافعي قال: ((أجمع الناسُ على خلافة أبي بكر، واستخلف أبو بكر عمر، ثمَّ جعل عمرُ الشورى إلى ستة، على أن يُؤلَّوها واحداً، فولَّوها عثمان رضي الله عنهم أجمعين))

5 - قال الإمام أبو الحسن الأشعري علي بن إسماعيل في كتابه 5 الإبانة (ص: 185 - 186): ((وأثنى الله عزَّ وجلَّ على المهاجرين والأنصار والسابقين إلى الإسلام، وعلى أهل بيعة الرضوان، ونطق الكتاب بمدح المهاجرين والأنصار في مواضع كثيرة، وأثنى على أهل بيعة الرضوان، فقال عزَّ وجلَّ: { لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ } الآية

قد أجمع هؤلاء الذين أثنى عليهم ومدَّحهم على إمامة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وسَمَّوه خليفة رسول الله وبايعوه وانقادوا له، وأقروا له بالفضل، وكان أفضل الجماعة في جميع الخصال التي يستحقُّ بها الإمامة من العلم والزهد وقوَّة الرأي ((وسياسة الأمة وغير ذلك

6 - قال أبو محمد عبد الله بن محمد بن عثمان الحافظ المعروف 6 وأجمع المهاجرون والأنصار على خلافة أبي بكر، قالوا)): بابن السَّقاء له: يا خليفة رسول الله! ولم يُسمَّ أحدٌ بعده خليفة، وقيل: إنَّه قُبِضَ النَّبِيُّ عن ثلاثين ألف مسلم، كلُُّّ قال لأبي بكر: يا خليفة رسول الله! ورَضُوا به من بعده، رضي الله عنهم، وإلى حيث انتهينا قيل لهم: أمير المؤمنين من تاريخ بغداد للخطيب (10/131). ((

والمراد أنَّ أبا بكر كان يُقال له: يا خليفة رسول الله! وأمَّا غيره فيُقال

له: يا أمير المؤمنين

- قال أبو عثمان الصابوني إسماعيل بن عبد الرحمن في كتابه 7 عقيدة السلف أصحاب الحديث (ص:87): ((ويثبت أصحاب الحديث باختيار الصحابة خلافة أبي بكر رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله لديننا فرضينا له دُنياً، واتَّفَقَهم عليه وقولهم قاطبة رَضِيَهِ رسولُ الله يعني أنه استخلفه في إقامة الصلوات المفروضات بالناس أيام مرضه علينا في أمور دُنياً وهي الدِّين، فرضينا خليفَةً للرسول

فَمَنْ ذا الذي يُؤَخَّرُك؟ وأرادوا أَنَّهُ وقولهم: قَدَّمَكَ رسول الله قَدَّمَكَ في الصلاة بنا أَيَّام مرضه، فصلينا وراءك بأمره، فَمَنْ ذا الذي يُؤَخَّرُك بعد تقديمه إِيَّاكَ؟

يتكلَّم في شأن أبي بكر في حال حياته بما يُبَيِّن وكان رسول الله للصحابة أَنَّهُ أَحَقُّ الناس بالخلافة بعده، فلذلك اتَّفَقوا عليه واجتمعوا، ((فانتفعوا بمكانه - والله - وارتفعوا به وعَزُّوا وَعَلَّوْا بسببه

- قال الإمام البيهقي في كتابه الاعتقاد (ص:179 - 180): ((وقد 8 صحَّ بما ذكرنا اجتماعهم على مبايعته مع علي بن أبي طالب، فلا يجوز لقائل أن يقول: كان باطن علي أو غيره بخلاف ظاهره، فكان علي أكبر محلاً وأجلَّ قدرًا من أن يقدم على هذا الأمر العظيم بغير حق أو يُظهِر للناس خلاف ما في ضميره، ولو جاز هذا في اجتماعهم على خلافة أبي بكر لم يصحَّ إجماع قطُّ، والإجماعُ أَحَدُ حُجَجِ الشريعة، ولا يجوز تعطيله بالتوهم))

وهو (أي أبو بكر)) :- قال ابن قدامة في لمعة الاعتقاد (ص:35) 9 ؛ لفضله وسابقته وتقديم الصديق) أَحَقُّ خلق الله بالخلافة بعد النَّبِيِّ له في الصلاة على جميع الصحابة رضي الله عنهم وإجماع النَّبِيِّ ((الصحابة على تقديمه ومبايعته، ولم يكن الله ليجمعهم على ضلالة

:- قال القرطبي في تفسيره الجامع لأحكام القرآن (1/264) 10 وأجمعت الصحابة على تقديم الصديق بعد اختلافٍ وقع بين المهاجرين ((والأنصار في سقيفة بني ساعدة في التعيين، حتى قالت الأنصار: منّا أميرٌ

ومنكم أمير، فدفعهم أبو بكر وعمر والمهاجرون عن ذلك، وقالوا لهم: إنّ العرب لا تدين إلا لهذا الحيّ من قريش، وروّوا لهم الخبر في ذلك، ((فرجعوا وأطاعوا لقريش

- قال الإمام النووي في شرحه على صحيح مسلم (154/15 - 11 مَن كان ((: 155) عند شرحه لأثر عائشة رضي الله عنها لَمَّا سُئِلَتْ مستخلفاً لو استخلفه؟ قالت: أبو بكر، فقيل لها: ثمّ من بعد رسول الله أبي بكر؟ قالت: عمر، ثمّ قيل لها: من بعد عمر؟ قالت: أبو عبيد بن هذا دليل لأهل السُّنَّة في تقديم ((: قال، ((الجراح، ثمّ انتهت إلى هذا أبي بكر ثمّ عمر في الخلافة مع إجماع الصحابة، وفيه دلالة لأهل على خلافته صريحاً، بل السُّنَّة أنّ خلافة أبي بكر ليست بنصٍّ من النَّبِيِّ أجمعت الصحابة على عقد الخلافة له وتقديمه لفضيلته، ولو كان هناك نصٌّ عليه أو على غيره لم تقع المنازعة من الأنصار وغيرهم أولاً، ولذكر حافظ النصّ ما معه، ولرجعوا إليه، لكن تنازعوا أولاً، ولم يكن ((هناك نصٌّ، ثمّ اتَّفَقُوا على أبي بكر واستقرّ الأمر

- قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (6/455): ((... 12 فبايعه الذين بايعوا الرَّسولَ تحت الشجرة، والذين بايعوه ليلة العقبة، والذين بايعوه لَمَّا كانوا يُهاجرون إليه، والذين بايعوه لَمَّا كانوا يُسلمون من غير هجرة كالطلاق وغيرهم، ولم يقل أحد قط: إنّني أحقُّ بهذا من أبي بكر، ولا قاله أحد في أحد بعينه: إنّ فلاناً أحقُّ بهذا الأمر من أبي بكر ((.

- عقد ابن القيم في كتابه ((الفوائد)) فصلاً في فضائل أبي بكر، 13 وممّا جاء فيه قوله في (ص:95): ((نطقْتُ بفضله الآيات والأخبار، واجتمع على بيعته المهاجرون والأنصار ((

- قال ابن كثير في كتابه البداية والنهاية (9/415 - 418) 14: وقد اتَّفَق الصحابة رضي الله عنهم على بيعة الصديق في ذلك الوقت، ((حتى عليّ بن أبي طالب والزيبر بن العوام رضي الله عنهما وأرضاهما، والدليل على ذلك ما رواه البيهقي حيث قال: أنبأنا أبو الحسين علي بن محمد بن علي الحافظ الإسفراييني، ثنا أبو علي الحسين بن علي

الحافظ، ثنا أبو بكر بن خزيمة وإبراهيم بن أبي طالب، قالوا: نا بُندار بن بشار، ثنا أبو هشام المخزومي، ثنا وُهب، ثنا داود بن أبي هند، ثنا أبو واجتمع الناسُ، ﴿ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﴾: تَصْرُة، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ فِي دَارِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ، قَالَ: فَقَامَ خَطِيبُ الْأَنْصَارِ كَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَخَلِيفَتَهُ مِنْ ﴿ فَقَالَ: أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ فَنَحْنُ أَنْصَارُ خَلِيفَتِهِ كَمَا كُنَّا، ﴿ الْمُهَاجِرِينَ، وَنَحْنُ كُنَّا أَنْصَارَ رَسُولِ اللَّهِ أَنْصَارَهُ، قَالَ: فَقَامَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: صَدَقَ قَائِلُكُمْ، وَلَوْ قُلْتُمْ غَيْرَ هَذَا لَمْ تُتَابِعْكُمْ، فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي بَكْرٍ، وَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ فَبَايَعُوهُ، فَبَايَعَهُ عَمْرٌ، وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، قَالَ: فَصَعِدَ أَبُو بَكْرٍ الْمَنْبَرَ، فَنَظَرَ فِي وَجْهِ الْقَوْمِ، فَلَمْ يَرَ الزَّبِيرَ، فَدَعَا بِالزَّبِيرِ فَجَاءَ، قَالَ: قُلْتَ: ابْنُ عَمَّةٍ وَحَوَارِيٍّ، أَرَدْتَ أَنْ تَشُقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ؟! قَالَ: لَا تَثْرِيْبَ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ! فَقَامَ فَبَايَعَهُ، ثُمَّ نَظَرَ فِي وَجْهِ الْقَوْمِ فَلَمْ يَرَ عَلِيًّا، وَخَتَنَهُ ﴿ فَدَعَا بَعْلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَجَاءَ فَقَالَ: قُلْتَ: ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى ابْنَتِهِ، أَرَدْتَ أَنْ تَشُقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ؟! قَالَ: لَا تَثْرِيْبَ يَا خَلِيفَةَ ((هذا أو معناه))، (رسول الله! فبايعه

وهذا إسنادٌ صحيح، رجاله رجال مسلم، وابن خزيمة هو إمام الأئمة صاحب الصحيح.

وإبراهيم بن أبي طالب هو محمد بن نوح، ترجمه الذهبي في سير أعلام النبلاء (13/457) وقال: ((الإمام الحافظ المجود الزاهد، شيخ نيسابور، وإمام المحدثين في زمانه))، ونقل عن الحاكم أنه قال فيه: ((إمام عصره بنيسابور في معرفة الحديث والرجال، جمع الشيوخ. والعلل))

وأبو علي الحسين بن علي الحافظ، ترجمه الذهبي في سير أعلام النبلاء (16/51) وقال: ((الحافظ الإمام العلامة الثبت أبو علي الحسين بن علي ابن يزيد بن داود النيسابوري، أحد النقاد))

وشيخ البيهقي، ترجمه الذهبي في سير أعلام النبلاء (17/305) وقال: ((الإمام الحافظ الناقد القاضي أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن حسين ابن شاذان بن السقا الإسفراييني، من أولاد أئمة الحديث،

..سمع الكتب الكبار وأملى وصنّف))

وقد أورد ابن كثير حديث البيهقي هذا في البداية (8/92) بإسناده ومثته، وفيه أنّ كنية شيخه أبو الحسن، ثمّ قال: ((وهذا إسناد صحيح محفوظ من حديث أبي نضرة المنذر بن مالك بن قُطَعة، عن أبي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري))، وقد ساق البيهقي في السنن الكبرى (8/143) هذا الإسناد وأحال في مثته على متن إسناد قبله، وقال: وفيه أنّ كنية شيخه: أبو الحسن، ((بنحوه))

وقال ابن كثير أيضاً (9/417): ((وقال موسى بن عقبة في مغازيه أنّ أباه عبد الرحمن بن عوف كان مع) عن سعد بن إبراهيم، حدّثني أبي عمر، وأنّ محمد بن مسلمة كسّر سيفَ الزبير، ثمّ خطب أبو بكر، واعتذر إلى الناس، وقال: والله! ما كنتُ حريصاً على الإمارة يوماً ولا ليلة، ولا سألتُها الله في سرٍّ ولا علانية، فقبل المهاجرون مقالته، وقال عليٌّ والزبير: ما غضبنا، إلّا لأنّنا أُخّرنا عن المشورة، وإنّا نرى أبا بكر أحقّ ؛ إنّه لصاحبُ الغار، وإنّا لنعرف شرفه وخيره، والناس بها بعد رسول الله ؛ بالصلاة بالناس وهو حيّ ؛ ولقد أمره رسولُ الله

وهذا اللائق بعليّ رضي الله عنه، والذي تدلُّ عليه الآثار من شهوده كما ، مع الصلوات، وخروجه معه إلى ذي القصة بعد موت رسول الله سنورده، وبذله له النصيحة والمشورة بين يديه، وأمّا ما يأتي من مبايعته إيّاه بعد موت فاطمة، وقد ماتت بعد أبيها عليه الصلاة والسلام بسنة أشهر، فذلك محمولٌ على أنّها بيعه ثانية أزلت ما كان قد وقع من وحشية في بسبب الكلام في الميراث، ومنعه إيّاهم ذلك بالنصّ عن رسول الله ((قوله : لا نورث ما تركنا فهو صدقة)

وإسناد موسى بن عقبة صحيح؛ سعد بن إبراهيم وأبوه من رجال الصحيحين، وسعدٌ ثقة، وأبوه له رؤية

- قال يحيى بن أبي بكر العامري في كتابه الرياض المستطابة 15 (ص:143): ((وقد كانت بيعته إجماعاً من الصحابة الذين هم أعرفُ بالحال، وأدرى بصحة الدليل في المقال، والإجماعُ حُجّة قطعية من غيرهم، فما ظنُّك بهم؟!))

وَمِمَّا تَقَدَّمَ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ وَحِكَايَةِ الْإِجْمَاعِ يَتَبَيَّنُ أَنَّ خِلافةَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَقٌّ، وَأَنَّهُ أَوْلَى بِالْخِلافةِ مِنْ غَيْرِهِ، وَأَنَّ الْقَوْلَ بِخِلافةِ ذَلِكَ ضَلالٌ عَنِ الْحَقِّ وَخُرُوجٌ عَنِ الْجَادَّةِ وَاتِّبَاعٌ لغير سبيل المؤمنين التي في قوله: ((يَا بِي اللَّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبِي بَكْرٍ))، فالله ﷻ بيَّنَّها الرسولُ يَا بِي إِلَّا أَبِي بَكْرٍ، وَالْمُؤْمِنُونَ يَا بُونَ إِلَّا أَبِي بَكْرٍ، وَيَأْبَى بَعْضُ الَّذِينَ اتَّبَعُوا غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ إِلَّا غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

ثُمَّ أَقُولُ: إِنَّ عُلُوَّ الْمَالِكِيِّ فِي عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يُفِيدُ عَلَيًّا شَيْئاً، وَإِنَّ جَفَاءَهُ فِي حَقِّ الْكثِيرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ لَا يَصُرُّهُمْ شَيْئاً، وَإِنَّمَا مَضَرَّةُ الْغُلُوِّ وَالْجَفَاءِ تَعُودُ عَلَى الْغَالِي الْجَافِي، نَسْأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ

تَنْبِيهِهِ: بَعْدَ إِيرَادِ الْمَالِكِيِّ كَلَامَهُ الَّذِي شَكَّ فِيهِ فِي أَوْلِيَّةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْخِلافةِ أوردَ كَلَاماً يُشَكِّكُ فِيهِ فِي أَوْلِيَّةِ عُمَرَ وَعِثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْخِلافةِ مِنْ بَعْدِهِ، وَلَمْ أَشْغَلْ نَفْسِي بِإِيرَادِهِ هُنَا وَالرَّدُّ عَلَيْهِ؛ اِكْتِفَاءً بِمَا تَقَدَّمَ فِي خِلافةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ مَنْ سَهَّلَ عَلَيْهِ التَّشْكِكَ فِي خِلافةِ أَبِي بَكْرٍ فَإِنَّ تَشْكِكَهُ فِي خِلافةِ عُمَرَ وَعِثْمَانَ أَسْهَلُ وَأَسْهَلُ، نَسْأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ مِنْ كُلِّ شَرٍّ وَسُوءٍ.

* * *

زَعَمَهُ أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمَطْلِبِ وَابْنَهُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَيْسَا مِنَ الصَّحَابَةِ وَالرَّدُّ عَلَيْهِ

ذَكَرَ آثَاراً مُسْتَدَلًّا بِهَا عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ لَيْسُوا إِلَّا الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ، وَأَنَّ الْعَبَّاسَ وَابْنَهُ عَبْدِ اللَّهِ لَيْسَا مِنَ الصَّحَابَةِ، فَقَالَ فِي (ص: 52): ((الدليل الواحد والعشرون: وقال العباس لابنه عبد الله: (يا بُنَيَّ! أرى

أمير المؤمنين

- يقصد عمر - يُقَرِّبُكَ وَيَخْلُو بِكَ وَيَسْتَشِيرُكَ مَعَ نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ فَاحْفَظْ عَنِّي ثَلَاثًا ...)) (فضائل الصحابة لأحمد 2/957) والإسناد، ﷻ الله .رجاله ثقات إلا مجالد بن سعيد

، أقول: إن صحَّ فالعباس لا يرى نفسه ولا ابته من أصحاب النبيّ،
يُفهم هذا من سياق الخبر، لكن مجالد ضعيفٌ جدًّا، وقد أُتهم بالكذب،
لكن يشهد للمتن ما يأتي:

كان عمر يسألني مع) الدليل الثاني والعشرون: قول ابن عباس نفسه
فضائل الصحابة لأحمد (2/970)، (... فكان يقول لي ، أصحاب محمد
(وإسناده صحيح، وقد صححه المحقق).

، أقول: هذا دليل على أنّ ابن عباس أخرج نفسه من أصحاب محمد
وهو دليل على خروج من أسلم بعده كالطلاق وأمثالهم، وهذا الإسناد
صحيح إلى ابن عباس!

قلت لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ) :الدليل الثالث والعشرون: قول ابن عباس
، عن حديث رسول الله لرجل من الأنصار هَلُمَّ فلنساء أصحاب النبيّ
قال: العجب منك يا ابن عباس! أترى الناس يحتاجون إليك وفي الأرض
فضائل الصحابة لأحمد (2/976)، (!؟...) من ترى من أصحاب رسول
(وسنده صحيح، وقد صححه المحقق).

أقول: وهذا يشهد لقول ابن عباس السابق أنّ الصحابة هم المهاجرون
!!!والأنصار فقط

أدركت أصحاب) :الدليل الرابع والعشرون: قول الليث: قيل لطاووس
محمد، وانقطعت إلى ابن عباس؟! فقال: أدركت سبعين من أصحاب
فضائل) (إذا اختلفوا في شيء انتهوا إلى قول ابن عباس النبيّ
الصحابة لأحمد 2/967، والإسناد رجاله ثقات، لإليث بن أبي سليم، وقد
(حسنه المحقق، وصحَّح الأثر).

أقول: طاووس بن كيسان من كبار التابعين، ومن ظاهر الأثر يبدو
مع جلالته ابن - والله أعلم - أنه لا يرى ابن عباس من أصحاب النبيّ
(عباس وفضله وعلمه).

أقول:

إنَّ قَصْرَ المالكي الصُّحْبَةَ المحمود أهلها على المهاجرين والأنصار قبل

صُلِحَ الحُدَيْبِيَّةُ أَوْقَعَهُ فِي إِخْرَاجِ عَدَدٍ كَبِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مِنْ أَنْ يَنَالُوا رِضَى اللَّهِ ﷻ شَرَفَ الصُّحْبَةِ، وَفِيهِمُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ عَمُّ النَّبِيِّ ﷺ عَنْهُ وَابْنُهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ حَبْرُ الْأُمَّةِ وَتَرْجَمَانُ الْقُرْآنِ، الَّذِي بَلَغَتْ أَحَادِيثُهُ فِي الْكُتُبِ السِّتَةِ سِتِينَ وَسِتْمِئَةَ وَأَلْفَ حَدِيثٍ، كَمَا فِي الْخُلَاصَةِ لِلخَزْرَجِيِّ، اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْهَا عَلَى خَمْسَةِ وَسَبْعِينَ حَدِيثًا، وَانْفَرَدَ الْبُخَارِيُّ بِإِخْرَاجِ ثَمَانِيَةِ وَعِشْرِينَ، وَمُسْلِمٌ بِتِسْعَةِ وَأَرْبَعِينَ.

وَإِنَّهَا لِأَحَدِي الْكُبْرَى أَنْ يَدَّعِيَ الْمَالِكِيُّ أَنَّ الْعَبَّاسَ وَابْنَ عَبْدِ اللَّهِ لَمْ يَظْفَرَا بِفَضِيلَةِ الصُّحْبَةِ، وَهُوَ شَيْءٌ لَمْ يُسَبِّقْ إِلَيْهِ، وَمَا سَمِعْتُ وَلَا رَأَيْتُ قَبْلَ وَقُوفِي عَلَى كَلَامِهِ هَذَا مِثْلَ هَذِهِ الدَّعْوَى الْبَاطِلَةَ الْخَاطِئَةَ، وَإِنَّ مُجَرَّدَ تَصَوُّرِ هَذَا الْقَوْلِ الْبَاطِلِ يُغْنِي عَنِ الْإِشْتِغَالِ بِالرَّدِّ عَلَيْهِ، وَمَعَ هَذَا فَإِنِّي أَجِيبُ عَلَيْهِ بِمَا يَأْتِي:

الأول: أَنَّهُ لَمْ يَأْتِ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مَا يُخْرِجُ الْعَبَّاسَ وَعَلَى هَذَا فَمِثْلُ ﷻ وَابْنَهُ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ أَنْ يَنَالَ شَرَفَ الصُّحْبَةِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ! هَذِهِ الدَّعْوَى مِنَ الْمَالِكِيِّ مِنْ مُحَدَّثَاتِ الْقَرْنِ الْخَامِسِ عَشَرَ

لَا يُخْرِجُهُ مِنْهُمْ، فَمَا ﷻ **الثاني:** أَنَّ ذِكْرَ أَحَدِ الصَّحَابَةِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ﷻ ذَكَرَهُ الْمَالِكِيُّ مِنْ آثَارِ جَاءَ فِيهَا ذِكْرُ الْعَبَّاسِ أَوْ ابْنِهِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ فِيهَا دَلِيلٌ عَلَى إِخْرَاجِهِمَا، مَعَ أَنَّ ذِكْرَهُ لِلْعَبَّاسِ جَاءَ فِي إِسْنَادٍ فِيهِ مُجَالِدُ الَّذِي قَالَ فِيهِ إِنَّهُ ضَعِيفٌ جَدًّا، وَقَدْ اتُّهِمَ بِالْكَذْبِ، وَمِمَّا يُوَضِّحُ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ (3651) قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ - الْمَعْنَى - عَنْ بِيَانِ بْنِ يَشْرٍ، قَالَ مُسَدَّدٌ: أَبُو يَشْرٍ، عَنْ وَبْرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ لِلزَّبِيرِ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُحَدِّثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا يُحَدِّثُ عَنْهُ أَصْحَابُهُ؟ فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ! لَقَدْ كَانَ لِي مِنْهُ وَجْهٌ وَمَنْزِلَةٌ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: ((مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ))، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَجَالَ إِسْنَادِهِ خَرَّجَ لَهُمُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحَيْهِمَا إِلَّا أَحَدَ شَيْخِي أَبِي دَاوُدَ وَهُوَ مُسَدَّدٌ، فَهُوَ مِنْ رَجَالِ الْبُخَارِيِّ وَحْدَهُ.

كَمَا ﷻ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُحَدِّثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: وَقَوْلُ ابْنِ الزَّبِيرِ لِأَبِيهِ

لا يدلُّ على خروج الزبير وابنه من أصحابِ النَّبِيِّ ((يُحَدِّثُ عَنْهُ أَصْحَابُهُ؟ ؛ فَإِنَّ الزَّبِيرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ السَّابِقِينَ الْأُولَى مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَهُوَ أَحَدُ الْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ، وَابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ الْهَجْرَةِ.

ويدلُّ لذلك أيضاً ما رواه البخاري في صحيحه (2984) عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: ((يا رسول الله! يرجع أصحابك بأجر حجِّ وعمره، ولم أزد على الحج؟)) الحديث.

خرجنا مع ((وفي حديث عائشة في صحيح مسلم (2/875) قالت: مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ؟ ... فخرج إلى أصحابه، فقال مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ مِنْكُمْ هَدِيٌّ فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عَمْرَةً فليُفْعَلْ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدِيٌّ فَلَا، فَمِنْهُمْ الْآخِذُ بِهَا وَالتَّارِكُ لَهَا مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدِيٌّ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ فَكَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ، وَمَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُمْ قُوَّةٌ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: مَا يَبْكِيكَ؟ قُلْتُ: سَمِعْتُ كَلَامَكَ مَعَ أَصْحَابِكَ ﷺ اللَّهُ ((فَسَمِعْتُ بِالْعَمْرَةِ فَمُنِعْتُ الْعَمْرَةَ، قَالَ: وَمَا لَكَ؟ قُلْتُ: لَا أَصَلِّيَ الْحَدِيثَ.

في ﷺ فذِكْرُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ هَذِهِ الْمَوَاضِعَ الثَّلَاثَةَ لَا يَدُلُّ عَلَى إِخْرَاجِهَا مِنْهُمْ، بَلْ إِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ كُلَّ الَّذِينَ صَحَبُوهُ فِي حَجَّتِهِ هُمْ مِنْ أَصْحَابِهِ. وهذا الذي جاء عن العباس وابنه وابن الزبير وعائشة رضي الله عنهم له نظائر كثيرة في كلام أصحاب ورضي الله عنهم، وهو واضح في عدم خروج المتكلم به ﷺ رسول الله ﷺ. وَمَنْ يَخَاطَبُهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

الثالث: أَنَّ ما زعمه المالكي من كون العباس وابنه عبد الله رضي هو من الجفاء في بعض، ﷺ الله عنهما لم ينالا شرف صحبة رسول الله فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع، ﷺ أهل البيت من أصحابه وأبعدُ الناس عن هذه الوصية - يعني وصية رسول ﷺ ((: الفتاوى (4/419) في أهل بيته - الرافضة؛ فَإِنَّهُمْ يُعَادُونَ الْعَبَّاسَ وَذُرِّيَّتَهُ، بَلْ يُعَادُونَ ﷺ اللَّهُ ((.)) جمهور أهل البيت ويُعينون الكفار عليهم.

بل إنّ هذا من المالكي جفاءً في مَنْ هو أقربُ نسباً إلى رسول الله لورثه عمُّه مع زوجاته ۞ عمه العباس رضي الله عنه الذي لو كان يُورث ، ۞ ألحقوا الفرائض بأهلها، فما أبقت ((: وبنته رضي الله عنهنّ؛ لقوله ۞ متفق عليه، وأيضاً هو جفاءً لابن عمِّه ((الفرائض فلاؤلى رجلٍ ذكر وقال: ((اللهم علّمه الكتاب)) رواه ۞ عبد الله بن عباس، الذي صمّمه البخاري (75)، وفي لفظ عنده (143): ((اللهم فقّهه في الدّين))

أقول: أفيكون هذان الرّجلان العظيمان لم يظفراً بشرف صحبة النّبيّ ۞ كما زعم هذا المالكي؟! نعوذ بالله من الخذلان ، ۞

* * *

زعمه أنّ خالد بن الوليد رضي الله عنه ليس من الصحابة
:والرد عليه

قال في (ص:43 - 45): ((الدليلُ الثالث عشر: حديثُ خالد بن الوليد لا تسبُّوا أحداً من أصحابي!)): ۞ وعبدالرحمن بن عوف، وهو قولُ النّبيّ ۞ ثمّ ،(فإنّ أحدكم لو أنفق مثلَ أُحُدٍ ذهباً ما أدرك مُدّاً أحدهم ولا نصيفه علّق عليه هنا في الحاشية بقوله: ((مسلم - كتاب فضائل الصحابة))

ثمّ قال: ((أقول: الحديث مشهورٌ بلفظ لا تسبُّوا أصحابي)، وهو يخاطب خالد بن الوليد عندما تخاصم مع عبد الرحمن بن عوف في قضية بني جذيمة بعد فتح مكة.

لخالد بن الوليد وطبقته من ۞ وهذا دليلٌ واضحٌ على إخراج النّبيّ ۞:الصحة الشرعية لأكثر من دلالة

الدلالة الأولى الأقوى: أنّ تكلمة الحديث فيه بيان للصحبة الشرعية، فلو أنفق أحدكم مثلَ جبل أُحُدٍ ذهباً ما بلغ مُدّاً)): ۞ وأنها لا تُدرِك؛ لقوله (أحدكم ولا نصيفه).

فهذه هي الصحبة الشرعيّة تماماً، وهي التي لم يُدرِكها خالد بن الوليد، على فضله وبلائه وشجاعته، كما لم يُدرِكها طبقة كعمرو بن العاص ونحوه، فمن باب أولى ألاّ يدرِكها طلقاء مكة، ولا عُتقاء ثقيف، ولا

الأعرابُ، ولا الوفودُ المتأخرون ونحوهم

الدلالة الثانية: أنَّ خالد (كذا) أقرَّ بهذا ولم يقل: (يا رسول الله! أو لسْتُ من أصحابك؟!؛ لأنَّ خالد (كذا) يعرف الفرقَ بين الصحبة الشرعية التي قام عليها الإسلام، وبين الصحبة العامة أو اللأحقة التي يمكن أن يُطلق على أصحابها (التابعين) أيضاً

الدلالة الثالثة: أنَّ قصَّة الحديث وقعت بعد فتح مكة، وبعد أن صحب مدَّة من الزمن، لكن لم تشفع له في الحصول على خالد بن الوليد النَّبِيِّ ((! على فضيلة الصحبة الشرعية، فكيف بمن بعده؟

:والجوابُ:

- والمرادُ به عبد الرحمن بنُ ((لا تسبُّوا أصحابي)) : أنَّ قولَ النَّبِيِّ عوف وغيره ممن تقدَّم إسلامهم - لا يدلُّ على حصر الصحبة في عبد الرحمن وأمثاله، وإنما يدلُّ على مزيد فضل هؤلاء، وإن كان غيرهم قد شاركهم في الفضل، مع التفاوت الكبير بين الصحابة في الفضل، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (8/431 - 433): ((ومِمَّا يبيِّن أنَّ الصحبة فيها خصوصٌ وعمومٌ، كالولاية والمحبة والإيمان وغير ذلك من الصفات التي يتفاضلُ فيها الناسُ في قدرها وتوعها وصفتها، ما أخرجاه في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري قال: كان بين خالد بن الوليد وبين ((لا تسبُّوا)): عبدالرحمن بن عوف شيء، فسبَّه خالد، فقال رسول الله أحداً من أصحابي؛ فإنَّ أحدكم لو أنفق مثلَ أُحدٍ ذهباً ما أدرك مُدَّ أحدهم)) انفرد مسلمٌ بذكر خالد وعبدالرحمن دون البخاري، فالتَّبِيُّ، (ولا نصيفه يقول لخالد ونحوه : لا تسبُّوا أصحابي)، يعني عبدالرحمن بن عوف وأمثاله؛ لأنَّ عبد الرحمن ونحوه هم السابقون الأولون، وهم الذين أسلموا قبل الفتح وقاتلوا، وهم أهلُ بيعة الرضوان، فهؤلاء أفضلُّ وأخصُّ بصحبته ممن أسلم بعد بيعة الرضوان، وهم الذين أسلموا بعد الحديبية، أهل مكة، ومنهم خالد وعمرو بن العاص وعثمان)) وبعد مصالحة النَّبِيِّ ابن أبي طلحة وأمثالهم، وهؤلاء أسبق من الذين تأخَّر إسلامهم إلى أن فُتحت مكة وسُمُّوا الطلقاء مثل سُهيل بن عمرو والحارث بن هشام وأبي

سفيان بن حرب وابنيه يزيد ومعاوية وأبي سفيان بن الحارث وعكرمة بن أبي جهل وصفوان بن أمية وغيرهم، مع أنّه قد يكون في هؤلاء مَنْ برز بعلمه على بعض مَنْ تَقَدَّمَ كثيراً، كالحارث بن هشام وأبي سفيان بن الحارث وسُهَيْل بن عمرو، وعلى بعض مَنْ أسلم قبلهم مِمَّنْ أسلم قبله. الفتح وقاتل، وكما برز عمر بن الخطاب على أكثر الذين أسلموا قبله.

والمقصود هنا أنّه تَهَيُّ لِمَنْ صَحِبَهُ آخراً أن يسبَّ مَنْ صحبه أوّلاً؛ لامتيازهم عنهم في الصحبة بما لا يمكن أن يشركهم فيه، حتى قال: لو أنفق أحدكم مثلَ أُحُدٍ ذهباً ما بلغ مُدّاً أحدهم ولا نصيفه.

فإذا كان هذا حالُ الذين أسلموا من بعد الفتح وقاتلوا، وهم من أصحابه التابعين للسابقين، مع من أسلم من قبل الفتح وقاتل، وهم أصحابه السابقون، فكيف يكون حالُ مَنْ ليس من أصحابه بحال مع ((! أصحابه؟

* * *

زعمه أنّ معاوية رضي الله عنه ليس من الصحابة والرد عليه:

قال في معاوية رضي الله عنه في (ص: 54 - 55): ((الدليلُ الخامس والعشرون: أثر الأسود بن يزيد قال: قلت لعائشة: ألا تعجبين لرجلٍ من في الخلافة؟ الطُّلُقاء - يقصد معاوية - ينازع أصحابَ محمد

قالت: وما تعجب من ذلك؟ هو سلطان الله يؤتیه البرّ والفاجر، وقد ملك فرعونُ أهلَ مصر أربعمئة سنة.

وفيه أيضاً، أقول: الأثر فيه إخراجُ عائشة لمعاوية من أصحاب النبيِّ بل والصحابة، أنّ التابعين لم يكونوا يرون الطُّلُقاء من أصحاب النبيِّ أيضاً؛ كما نرى من اتَّفاق رأي عائشة مع رأي التابعي الجليل الأسود بن يزيد النخعي ((! يزيد النخعي

وقد علّق على هذا الأثر بقوله في الحاشية: ((الأثر رواه ابن عساكر من طريق أبي داود الطيالسي، حدثنا أيوب بن جابر عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد، وهذا الإسناد رجاله ثقات إلا أيوب بن جابر مختلف فيه،

وقد قَوَّى أمرَه أحمدُ بن حنبل وعمرو بن عليّ الفلَّاس وابن عدي والذهبي والبخاري، وضَعَّفَه ابن معين والنسائي وابن المديني وأبو حاتم وأبو زرعة ويعقوب بن سفيان، وتوسَّط فيه الذهبي: مشهور صالح الحديث، ضَعَّفَه بعضُهم.

((أقول: فالإسناد جيِّد في الجملة إن شاء الله.

وقال في معاوية رضي الله عنه وغيره في (ص: 50 - 51): ((الدليل (فسبُّوهم ﻻ أُمرُوا بالاستغفار لأصحاب محمد): التاسع عشر: قولُ عائشة (مسلم 4/231).

كانت تلمَّح لِمَا يفعله أهلُ الشام من لعن عليّ وبعض أهل العراق في لعن عثمان.

ومثله قول ، ﻻ أقول: وهذا يُفهم منه أنّ هؤلاء ليسوا من أصحاب محمد ابن عمر : ﻻ تسبُّوا أصحاب محمد؛ فلمقامُ أحدهم ساعة خيرٌ من عمل أحدكم عمره) (فضائل الصحابة لأحمد 1/57، 2/97).

فهذا القول وقول عائشة وأقوال لسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد وغيرهم، إنّما انتشرت لِمَا انتشر بين الناس سبُّ عليّ وعثمان، فهما من أو له صحبة ﻻ وقد كان يسبُّهما بعضٌ من رأى النبيّ ، أصحاب محمد حسب فَهْمنا للصحبة، فلَمَّا طال علينا الأمرُ وانقطع سبُّ عليّ وعثمان وطلحة والزبير وأمثالهم، وبقي سبُّ معاوية وعمرو وأمثالهما أخذنا هذه النصوص والآثار لنواجه بها الشاتمين الجدد، لكن المشتومين من الطُّلقاء ليسوا مثل المشتومين من السابقين، بل إنّ الطُّلقاء ليسوا من الصحابة أصلاً، لكنهم دخلوا الصحبة بسبب الدفاعات التي تستلهم معها مثل هذه ((!! الآثار (تتبع هذا؛ فإنّه مُهمٌّ ولن تجده بسهولة).

خاطب بالآثار السابقة)) :ثمَّ علّق في الحاشية على هذا الكلام بقوله ابنُ عمر الذين (كذا) مَنْ يلعن عثمان، وخاطب به سعيدُ بن زيد المغيرة ابنَ شعبة، وخاطبت عائشة مَنْ يسبُّ السابقين، وخاطب سعدُ بنُ أبي وقاص مَنْ يسبُّ عليّاً، وهكذا، بل قد كان ابن عباس يلعن معاوية بسبب قطعه التلبية يوم عرفة (المسند 3/264 تحقيق أحمد شاكر)، فابن

عباس قد روى بعض النصوص في تحريم سبِّ الصحابة، ومع ذلك يرى جواز لعن معاوية، ويفعله لسببين: لأنَّه يعرف أنَّ معاوية ليس صحابياً، ولأنَّه رأى تغييراً لسنة النَّبيِّ (ص) (كذا)، وغيرها أهلُ الشام بُغضاً لعلِّيَّ وقد كان يلعن معاوية كثيراً من ، لأنَّه كان يُلبِّي يوم عرفة اقتداءً بالنَّبيِّ المهاجرين السابقين والأنصار، كعلِّيِّ وعمَّار وقيس بن سعد بن عبادة وغيرهم، وقد ذهب إلى جواز لعنه من العلماء المتأخِّرين محمد بن عقيل ((!! وهو عالم سُني)) في كتابه النصائح الكافية

وقال في (ص:55): ((الدليل السادس والعشرون: قول معاوية لكعب لَمَّا بَشَّرَهُ بِأَنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدَ عَثْمَانَ: تَقُولُ هَذَا وَهَذَا هُنَا عَلِيٌّ وَالزَّبِيرُ وَأَصْحَابُ مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: أَنْتَ صَاحِبُهَا، يَعْنِي صَاحِبَ الْخِلاَفَةِ

وهذا ، أول: لَمَ أَجِدْ نَصّاً عَن مَعَاوِيَةَ يَدَّعِي أَنَّهُ مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ الأثر دليل على أنَّه لَمَ يَكُنْ يَرَى نَفْسَهُ مِنْهُمْ، وَإِنْ كَانَ قَدْ ثَبَتَ عَنْهُ أَنَّهُ فَيَقْصِدُ الصُّحْبَةَ الْعَامَةَ لَا الشَّرْعِيَّةَ، فَإِنْ (قد صحبنا رسول الله) يقول: قصد الشرعيَّة فقلوه مردودٌ بالكتاب والسُّنة

وهناك أدلَّة أخرى سأستوفئها في النسخة النهائية لهذا المبحث الذي ((أطمع أن يخرج كتاباً إن شاء الله

وعلق على الأثر بقوله: ((السنة للخلال (ص:281، 457)، وإسناد (كذا) صحيح، وقد صحَّح إسناده المحقق، ورواه ابن عساكر بالإسناد نفسه في تاريخه (59/123)))

:وَيُجَابُ عَنْ هَذَا مِنْ وَجُوهِ

الأول: أَنَّ هَذَا الأثر عن عائشة رضي الله عنها غيرُ ثابت؛ لأنَّ الذين ضَعَّفُوا أَيُّوبَ بْنَ جَابِرٍ كَثِيرُونَ، وَالَّذِينَ لَمْ يُضَعِّفُوهُ كَلَامُهُمْ فِيهِ لَيْسَ وَاضِحاً فِي تَقْوِيَةِ أَمْرِهِ، بَلْ مَقْتَضَاهُ أَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى مَنْ يَعُضِّدُهُ، وَقَدْ قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ فِي الكَاشِفِ: ((ضَعِيفٌ))، وَقَالَ عَنْهُ الحَافِظُ فِي التَّقْرِيبِ:

((ضَعِيفٌ))

وإسناده عند ابن عساكر في تاريخ دمشق (59/145) هكذا: أخبرنا

أبو القاسم الحُسين بن الحسن بن محمد، أنا أبو القاسم بن أبي العلاء، أنا عبد الرحمن بن محمد بن ياسر، أنا علي بن يعقوب بن أبي العقب، حدّثني القاسم بن موسى بن الحسن، نا عبدة الصفار، نا أبو داود، نا أيوب بن جابر، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد قال: قلت لعائشة ... إلخ.

وفي إسناد ابن عساكر هذا القاسم بن موسى بن الحسن المشهور بالأشيب، ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (12/435)، ولم يزد على ذكر اثنين من تلاميذه، واثنين من شيوخه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو مجهول الحال، وفيه أيضاً عبد الرحمن بن محمد بن ياسر، ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (17/415)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وفي ترجمته عنده أنّه حسن الرأي في معاوية رضي الله عنه.

الثاني: أنّ ما فهمه من قول الأسود بن يزيد لعائشة: ألا تعجبين في الخلافة؟ وإجابتها على ذلك، □ لرجل من الطُّلُقَاء يَنازِع أصحابَ محمد هو فَهْمٌ □ من أنّ الطُّلُقَاء - ومنهم معاوية - ليسوا من أصحاب النَّبِيِّ خَاطِئٍ، وسبق أن أُوْضِحْتُ ذلك فيما تقدّم من زعمه أنّ العباس بن عبد المطلب وابنه عبد الله رضي الله عنهما ليسا من الصحابة، وبهذا الجواب (أمروا أن ((يُجَابُ أَيْضاً عَمَّا فهمه من قول عائشة رضي الله عنها ((فسبُّوهم □ يستغفروا لأصحاب محمد

الثالث: أمّا ما دَكَرَه عن ابن عباس من أنّه يرى جواز لعن معاوية، وأنّ من أسباب ذلك أنّه يعتبره غير صحابي، فجوابه أن يُقال:

- إنّ ابنَ عباس رضي الله عنه أيضاً قال فيه المالكي إنّهُ ليس 1 بصحابي كما قال في أبيه العباس، وقد مرّ بيان ذلك.

- إنّ ابنَ عباس رضي الله عنه أثنى على معاوية رضي الله عنه 2 ففي صحيح البخاري () ، ووصفه بأنّه فقيه، وأنّه صَحِبَ رسولَ الله أوتر معاويةً بعد العشاء ((:3764) بإسناده إلى ابن أبي مُليكة قال بركة وعنده مولى لابن عباس، فأتى ابنَ عباس، فقال: دَعُهُ؛ فإنّه قد ((صحب رسول الله

وفي صحيح البخاري أيضاً (3765) بإسناده إلى ابن أبي مليكة أنَّه قال: ((قيل لابن عباس: هل لك في أمير المؤمنين معاوية؛ فإنَّه ما أوتر إلاَّ بواحدة؟ قال: إنَّه فقيه)) .

- إنَّ ابنَ عباسٍ لم يلعن معاوية رضي الله عنه، ولم يرَ جوازَ لعنه، 3 بل الذي حصل منه الثناء عليه ومدحه، وأمَّا الأثر الذي استند عليه في ذلك وعزاه إلى المسند بتحقيق أحمد شاكر، فهو في المسند هكذا، قال الإمام أحمد: حدَّثنا إسماعيل، حدَّثنا أيوب، قال: لا أدري أسمعته من أتيث على ابن عباس بعرفة وهو ((:سعيد بن جبير أم تُبَّئته عنه، قال بعرفة، وبعثت إليه أمُّ الفضل بلبينٍ يَأْكُلُ رُمَّاناً، فقال: أفطر رسول الله فشرِّبه، وقال: لعن الله فلاناً؛ عمِّدوا إلى أعظم أيَّام الحجِّ فَمَحَّوْا زِبْتَه، ((وإِنَّمَا زينة الحجِّ التلبية

وقد ضَعَّفَه الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - فقال: ((إسناده ضعيف؛ لشكِّ أيوب في سماعه من سعيد بن جبير))، وقد اطَّلَعَ على هذا التضعيف المالكي.

وقد عاش ابن عباس بعد معاوية ثمان سنين، فلو صحَّ الأثر احتمل أن يكون الذي عناه ابنُ عباسٍ غيرَ معاوية رضي الله عنه؛ لأنَّ اللَّعْنَ فيه بالإبهام وليس بالتعيين.

مُفطراً بعرفة وشربه اللَّبَنِ الذي يَأْكُلُ وما جاء في الأثر من كون النَّبِيِّ بعثت به أمُّ الفضل فهو ثابت.

- أمَّا قول المالكي: ((وقد كان يلعن معاوية كثيراً من المهاجرين 4 السابقين والأنصار، كعلي وعمار وقيس بن سعد بن عبادَة وغيرهم))، فلم يذكر مستنده في ذلك، وإن كان له مستندٌ فالغالب أنَّه من جنس مستنده فيما أضافه إلى ابن عباس، وقد بيَّنتُ فساده.

- وأمَّا قوله: وقد ذهب إلى جواز لعنه من العلماء المتأخِّرين محمد 5 بن عقيل - وهو عالم سُنيٌّ! - في كتابه النصائح الكافية!!))، فأقول: إنَّ ابنَ عقيل الذي ذكره هو الحضرمي المتوفى سنة (1350هـ)، وهو ليس من أهل السُّنَّة، بل هو من المبتدعة، وقد ذكر صاحب معجم المؤلفين)

(10/297) في مصادر ترجمته كتاب أعيان الشيعة للعاملية، والضرر الذي حصل للمالكي إنّما حصل له بقراءة كُتِبَ هذا الرَّجُلُ وأمثاله من أهل البدع والضلال، وكتابه الذي أشار إليه اسمه ((النصائح الكافية لمن يتولّى معاوية)) ومقتضى عنوان هذا الكتاب ومضمونه زعم النُّصَحِ لِمَنْ يَحِبُّ معاوية أَلَّا يَحِبَّهُ، بل عليه أن يُبَغِّضَهُ، وهذا النُّصَحُ هو من جنس نصح إبليس لآدم وحواء - عليهما السلام - الذي ذكره الله عنه بقوله: {وَقَاتِمَهُمَا إِنَّي لَكُمْ لَمِنَ النَّاصِحِينَ}، ومن جنس نصح إخوة الذي ذكره الله عنهم بقوله: {وَإِنَّا لَهُ لَنَاصِحُونَ}، يوسف ليوسف وقد أشار إلى ما أودعه في نصائحه الكافية وغيره من كتبه من ذمّ بعض الصحابة والتَّيْلِ منهم في مطلع كتابه ((العتب الجميل)) (ص:31)، فقال: ((لم أتعرّض في كتابي هذا لذكر تحامل بعضهم على عالي مقام مولانا أمير المؤمنين علي والحسينين وأمهما البتول عليهم سلام الله، ولا لردّ ما مدحوا به زوراً عدوّهم معاوية وأباه كهف المنافقين وأمه آكلة الأكباد وعمرا بن العاص والمغيرة بن شعبة وسمرة بن جندب وأبا الأعور السلمي والوليد بن عقبة وأضرابهم، ممّن لو مُزجت مياه البحار بذرة من كبائر فظائعهم لأنتنت، وذلك لظهور فساده للعاقل المنصف، ولأنّي قد ذكرتُ شيئاً من ذلك في كتاب (النصائح الكافية)، ثمّ في كتاب (تقوية الإيمان) ...))

فهذا نموذج من كلام هذا الناصح بزعمه، الذي ابْتُلي المالكي بقبول نُصَحِهِ، وفي الصحابة الذين سَمَّاهم المغيرة بن شعبة، وهو من أهل بيعة الرضوان الذين قال الله فيهم: {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ أَنَّهُمْ لَا يَدْخُلُونَ النَّارَ، كَمَا يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ}، وأخبر النَّبِيُّ سيأتي بيان ذلك عند ذكر المالكي المغيرة بن شعبة والتَّيْلِ منه.

- في النسخة التي اطلَّعتُ عليها من كتاب المالكي قد سُطِبَ 6 بالقلم على جملة: ((وقد كان يلعن معاوية كثيراً من المهاجرين السابقين والأنصار)) إلى ((وهو عالم سُنيّ في كتابه النصائح الكافية))، ولا أدري هل هذا الشطب مقصود أو غير مقصود؟ وهل هو من المالكي أو من غيره؟

فإن كان الشَّطْب مقصوداً وهو من المالكي فهو حسن، وكان ينبغي له أن يشطب على الكتاب من أوّله إلى آخره؛ لأنّ كلّ ما فيه باطلٌ، وليس فيه شيءٌ من الحقِّ، وهو حقيق بالإحراق.

وقد نقل ابن عقيل الحضرمي قدوة المالكي في كتابه العتب الجميل (ص:60) أبياتاً عن أحد شيوخه، آخرها قوله:

قُلامه من ظفر إبهامه تعدل من مثل البخاري مئة

والضمير فيه يرجع إلى الإمام جعفر الصادق رحمه الله، وهو واضح في الغلوّ فيه، وفي الجفاء في الإمام البخاري رحمه الله، ولقد أحسن أبو سليمان الخطابي في قوله:

ولا تَعْلُ في شيء من الأمر واقتصد كلا طرفي قصد الأمور ذميمٌ

وهذا الذي حصل لابن عقيل من الغلوّ والجفاء قد ورثه عن شيخه وأمثاله، وورثه المالكي عنهما وعن أمثالهما، وهو يُوضِّح أنّ البلاء الذي يحصل للتلاميذ غالباً إنّما هو من شيوخهم، فابن عقيل ابتلي بمتابعة شيخه وأمثاله في الجفاء والغلوّ، والمالكي تتلمذ على كتب ابن عقيل وأمثالها، وقد يكون تتلمذ مباشرة على علماء من أهل الضلال، فمن أجل ذلك كان في كلامه ورأيه منحرفاً عن عقيدة أهل السنة والجماعة الصافية التقيّة إلى عقائد أهل البدع والضلال، نعوذ بالله من الخذلان.

الرابع: ما ذكره من أنّه لم يجد نصّاً عن معاوية يدّعي أنّه من ((قد نقضه بعده بقوله بأنّه قد ثبت أنّه يقول أصحاب رسول الله و قول معاوية ذلك جاء في صحيح البخاري))، ((صحبنا رسول الله فما ، إنّكم لتُصلُّون صلاةً لقد صحبنا النبيّ)) (3766) بإسناده إليه قال ((رأيناها يُصلِّيها، ولقد نهى عنهما، يعني الركعتين بعد العصر

قد صحبنا رسول)) :وإن كان قد ثبت عنه أنّه يقول ((وقول المالكي فيقصدُ الصُّحبة العامة لا الشرعيّة، فإن قصد الشرعيّة فقولهُ)) الله وهذا ممّا يعجبُ منه العقلاء؛ لأنّ نفي الصُّحبة ((مردود بالكتاب والسنة عن كلّ من كان بعد الحُدبية ومنهم معاوية رضي الله عنه، بل والعباس

وابنه عبد الله وأبو هريرة وخالد بن الوليد وأبو موسى الأشعري وغيرهم رضي الله عنهم شذوذٌ عن سبيل المؤمنين لم يسبقه إليه أحد، وما ذكره من أنّ معاويةً (إن قصد الصُّحبة الشرعية فقله مردود بالكتاب والسنة)، أقول: ليس في الكتاب والسنة دليل على نفي الصُّحبة عن معاوية، وما أورده من أدلة ففهمه فيها فهمٌ خاطئ، وهو من مُحدثات القرن الخامس عشر، وقد بينت ذلك فيما سبق.

وأما الأثر، ففي إسناده عننة الأعمش عن أبي صالح، وهو مدلس، - لو - وكلام كعب فيه منكر، وما جاء فيه من ذكر أصحاب رسول الله ثبت - لا يدلُّ على خروج معاوية منهم كما زعم بقوله: ((وهذا الأثر دليل على أنه لم يكن يرى نفسه منهم))

تنبيه: روى الخطيب في تاريخ بغداد (1/209) بإسناده إلى رباح بن سمعتُ رجلاً يسأل المعافى بن عمران، فقال: ((الجراح الموصلي قال يا أبا مسعود أين عمر بن عبد العزيز من معاوية بن أبي سفيان؟ فغضب أحدٌ، معاوية - من ذلك غضباً شديداً، وقال: لا يُقاس بأصحاب رسول الله)) صاحبهِ وصِهْرُهُ وكاتبهِ وأمينهِ على وحي الله عزَّ وجلَّ

معاوية)): وروى (1/209) بإسناده إلى أبي توبة الربيع بن نافع قال فإذا كشف الرجلُ السُّنَّ، ابن أبي سفيان ستر أصحاب رسول الله ((اجترأ على ما وراءه

وروى ابن عساكر في تاريخ دمشق (59/209) بإسناده إلى عبد الله ابن المبارك أنه قال: ((معاوية عندنا محنة، فمن رأيناه ينظر إليه شزراً)) اتَّهَمناه على القوم، يعني الصحابة ((

هذه ثلاثة نماذج من كلام أهل الإنصاف في معاوية رضي الله عنه، وقد ذكرتُ جملةً من كلام المنصفين فيما كتبتهُ عن معاوية رضي الله عنه، وطُبع بعنوان: ((من أقوال المنصفين في الصحابيِّ الخليفة معاوية)) رضي الله عنه ((

وصدق أبو توبة وابن المبارك رحمهما الله؛ فإنَّ المالكيَّ لَمَّا تَجَرَّأَ على معاوية ونال منه ونفى عنه الصُّحبة، تجرَّأ على غيره وقال بنفي الصُّحبة

بعد صلح الحُدَيْبِيَّة، بل تعدَّى ذلك إلى ﷻ عن كلِّ الذين صحَّبوا رسول الله النَّبِيَّ من خلافة أبي بكر وعمر وعثمان والتشكيك فيها، ولا شكَّ أنَّ الرِّبْعَ ينتج عنه إزاعة القلوب لقول الله عزَّ وجلَّ: { فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاعَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ }، وإنَّ من العقوبة على السيِّئة أن يُبتلى المسيئُ بسَيِّئة بعدها، كما أنَّ من الثواب على الحسنه أن يُوفَّق المُحسنُ لحسنه بعدها.

وأحاديث معاوية رضي الله عنه في الصحيحين وغيرهما، قال الخزرجي في الخلاصة: ((له - أي في الكتب الستة - مئة وثلاثون حديثاً، اتَّفقا على أربعة، وانفرد البخاري بأربعة، ومسلم بخمسة))، وقد بلغت أحاديثه في مسند الإمام أحمد أحد عشر حديثاً ومئة حديث من رقم (16828) إلى (16938).

* * *

زعمه أنَّ عمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما ليسا من الصحابة والرد عليه:

سيتبع هذا البحث بحثاً (كذا) موسَّعة ((قال في حاشية (ص:78) ((لكن أُخِذَتْ عليه مأخذ كبيرة أو صغيرة، ﷻ عن بعض مَنْ رأى النَّبِيَّ

فذكر أمثلة من هؤلاء، ثمَّ قال: ((وسيكون هناك أيضاً مباحث عن المختلف فيهم كمعاوية وعمرو بن العاص والمغيرة ونحوهم))، وقد جاء ذكر عمرو بن العاص وأَنَّهُ ليس من الصحابة في كلام المالكي المتقدِّم في خالد بن الوليد، وجاء ذمُّه وذمُّ المغيرة بن شعبة في كلامه المتقدِّم في معاوية.

:ويُجاب عن ذلك بما يلي:

أولاً: بلا أعلمُ أنَّ أحداً قال بعدم صحبة هؤلاء الثلاثة رضي الله عنهم ولا خالف في أنَّهم صحابة إلاَّ هذا المالكي الذي اعتبر أنَّ ﷻ لرسول الله الصحابة هم الأنصار والمهاجرون قبل الحُدَيْبِيَّة فقط، وكذا الحكمي الذي حكى عنه المالكي أَنَّهُ يقصر الصحبة على المهاجرين والأنصار قبل الحُدَيْبِيَّة، والمغيرة قبل الحُدَيْبِيَّة، فلا أدري هل الحكمي يُخرجه من

الصُّحبة كما أخرجه المالكي أم لا؟

وسبق أن ذكرتُ أنّ هذا من مُحدثات القرن الخامس عشر، بل إنّ بعضَ فِرَق الضلال التي ابْتُلِيت ببغض الصحابة وسبِّهم وتفسيقهم أو وإثماً قالوا بارتدادهم بعد ، تكفيرهم لم يقولوا بعدم صُحبتهم للنبيِّ ﷺ . رسول الله

ثانياً: تقدّم نقلُ جملة من كلامه السيِّئ القبيح في أمير المؤمنين معاوية رضي الله عنه والجواب عنه

ثالثاً: أمّا عمرو بن العاص رضي الله عنه، فهو صاحب رسول الله : وأميره على أحد الجيوش، ويدلُّ لفضله ما يلي

:- روى البخاري في صحيحه (3662) بإسناده إلى عمرو بن العاص 1 بعثه على جيش ذات السلاسل، فأتيته فقلت: أيُّ النَّاسِ ﷺ أَنْ النَّبِيِّ ((أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قال: عائشة، فقلتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قال: أبوها، قلتُ: ثُمَّ مَنْ؟)) قال: ثُمَّ عمر بن الخطاب، فعَدَّ رجالاً

أورده البخاري في مناقب أبي بكر رضي الله عنه، وأورده (358) في باب غزوة ذات السلاسل، ورواه مسلم في صحيحه (2384) وقد كان في الجيش أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، قال الحافظ ابن حجر في شرحه في باب غزوة ذات السلاسل: ((وفي الحديث جوازُ تأمير المفضل على الفاضل إذا امتاز المفضل بصفةٍ تتعلَّق بتلك الولاية، ومزيَّةُ أبي بكر على الرجال وبنته على النساء، وقد تقدّمت الإشارةُ إلى ذلك في المناقب، ومنقبةُ لعمر بن العاص لتأميره على جيش فيهم أبو بكر وعمر، وإن كان لا يقتضي أفضليته عليهم، لكن يقتضي أنّ له فضلاً . في الجملة))

أمّر على هذا الجيش الذي فيه أبو بكر وعمر ﷺ أقول: أفتيكونُ النبيُّ ! كما هو مقتضى كلام المالكي؟ ، رجلاً ليس من أصحابه

- روى مسلم في صحيحه (192) بإسناده إلى عبد الرحمن بن 2 شماسة المهري قال : ((حَصَرْنَا عمرو بنَ العاص وهو في سياقة الموت، فبكى طويلاً وحوّل وجهه إلى الجدار، فجعل ابُّه يقول: يا أبتاه! أمّا

بكذا؟ قال: فأقبل ﷻ بكذا؟ أما بشرك رسول الله ﷻ بشرك رسول الله بوجهه فقال: إنَّ أفضلَ ما تُعَدُّ شهادة أن لا إله إلاَّ الله وأنَّ محمداً رسول الله، إنِّي كنتُ على أطباقٍ ثلاث، لقد رأيتني وما أحدٌ أشدَّ بُغضاً لرسول منِّي، ولا أحبَّ إليَّ أن أكون قد استمكنتُ منه فقتلته، فلو ميتٌ ﷻ الله على تلك الحال لكنتُ من أهل النار، فلمَّا جعل الله الإسلامَ في قلبي، فقلت: ابسط يَمِيْنِكَ فلاُبَيعَكَ، فبسط يَمِيْنَهُ، قال: فقبضتُ ﷻ أتيتُ النَّبِيَّ يَدِي، قال: ما لك يا عمرو؟ قال: قلت: أردتُ أن أشرطاً، فقال: تشرط بماذا؟ قلت: أن يُغفرَ لي، قال: أما علمت أنَّ الإسلامَ يَهْدِم ما كان قبله، وأنَّ الهجرةَ تَهْدِم ما كان قبلها، وأنَّ الحجَّ يَهْدِم ما كان قبله؟

ولا أجلَّ في عيني منه، وما ﷻ وما كان أحدٌ أحبَّ إليَّ من رسول الله كنت أطيعُ أن أملاً عيني منه إجلالاً له، ولو سُئِلْتُ أن أصِفَه ما أطقْتُ؛ لأنِّي لم أكن أملاً عيني منه، ولو ميتٌ على تلك الحال لرجوتُ أن أكون من أهل الجنَّة، ثمَّ وَلِينَا أَشْيَاء ما أدري ما حالي فيها، فإذا أنا ميتٌ فلا ((... تصحبي نائحة ولا نار

والحديثُ مشتملٌ على جُمْل دالَّة على فضل عمرو بن العاص رضي الله عنه، وما جاء فيه من بُكائه ليس عيباً فيه؛ فشأنُ أولياء الله أنَّهم يخافون الله ويرجونه، وقد جاء عن بعض أهل العلم أنَّ الخوفَ والرَّجاءَ للمؤمن بمنزلة الجناحين للطائر، لا يكون راجياً فقط ولا يكون خائفاً فقط، بل يكون راجياً خائفاً، ومن صفات أولياء الله في الكتاب العزيز ما ذكره الله عنهم بقوله: { وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ }

وأحاديث عمرو بن العاص رضي الله عنه في الصحيحين وغيرهما، وقد داهية قريش)): قال الذهبي في ترجمته في سير أعلام النبلاء (3/55) ورجل العالم، ومَن يُضرب به المثل في الفِطْنة والدَّهَاء والحزم، هاجر مسلماً في أوائل سنة ثمان، مرافقاً لخالد بن الوليد ﷻ إلى رسول الله بقدمهم وإسلامهم، وأمَّر ﷻ وحاجب الكعبة عثمان بن طلحة، وفرح النَّبِيُّ عمراً على بعض الجيش، وجَهَّزه للغزو، له أحاديث ليست كثيرة، تبلغ بالمكثَّر نحو الأربعين، اتفق البخاري ومسلم على ثلاثة منها، وانفرد

((البخاري بحديث، ومسلم بحديثين

رابعاً: أمّا المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، فهو صاحب رسول الله
:وَمِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَيَدُلُّ لِفَضْلِهِ مَا يَلِي،

- أَنَّهُ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ 1
إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ}

لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب ((: وقال فيهم رسول الله
أخرجه مسلم في صحيحه (2496) ((الشجرة أحد، الذين بايعوا تحتها
من حديث أمّ مُبَشَّر رضي الله عنها، وبيّن كونه من أهل بيعة الرضوان
حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم في صحيح البخاري (2731،
وجعل (أي عروة بن مسعود الثقفي) (يُكَلِّم ((:2732) في صلح الحديبية
فكلّما تكلم كلمة أخذ بِلِحِيَّتِهِ، والمغيرة بن شعبة قائم على رأس ، النَّبِيِّ
ومعه السيف وعليه المغفر، فكلّما أهوى عروة بيده إلى لِحْيَةِ النَّبِيِّ
ضرب يده بنعل السيف، وقال له: أَخْرَيْدَكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ النَّبِيِّ
)).

بعث عمر ((:- وفي صحيح البخاري (3159) عن جبير بن حية قال 2
الناس في أفناء الأمصار يقاتلون المشركين ... فتدبنا عمر (أي لقتال
الفرس)، واستعمل علينا الثُّعْمَان بن مقرن، حتى إذا كنا بأرض العدو
وخرج علينا عامل كسرى في أربعين ألفاً، فقام ترجمان فقال: لِيُكَلِّمِنِي
رجلٌ منكم، فقال المغيرة سَلْ عَمَّا شِئْتَ، قال: ما أنتم؟ قال: نحن
أناسٌ من العرب، كنا في شقاء شديد وبلاء شديد، تَمُصُّ الْجِلْدَ وَالنَّوَى
من الجوع، ونلبسُ الوَبْرَ والشَّعْرَ، ونعبدُ الشَّجَرَ والحَجَرَ، فبينما نحن كذلك
إذ بعث ربُّ السموات وربُّ الأرضين تعالى ذِكْرَهُ وَجَلَّتْ عِظْمُهُ إِلَيْنَا نَبِيًّا
أَنْ تُقَاتِلَكُمْ حَتَّى مِنْ أَنْفُسِنَا، نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، فَأَمَرْنَا نَبِيَّنَا رَسُولُ رَبِّنَا
تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ أَوْ تَوْتُوا الْجِزْيَةَ، وأخبرنا عن رسالة ربنا أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا
((صار إلى الجنة في نعيم لم ير مثلاً قط، وَمَنْ بَقِيَ مِنَّا مَلَكَ رِقَابَكُمْ

أقول: الله اكبر! ما أحسن هذا الكلام، وما أعظمه، وما أجزله! وهو
صادر عن قوّة إيمان، وبهذه القوّة انتصر الصحابة رضي الله عنهم ومن

سار على نهجهم، وحصلت العِزَّة للإسلام والمسلمين، وهذا الكلام بمنطق القوَّة والشجاعة، ومع الأسف نجد في هذا الزمان كثيراً من الإسلاميين يتكلمون بمنطق الصَّعْف والدَّلَّة، فيقولون: إِنَّ الجِهَادَ إِنَّمَا ((شُرِعَ في الإسلام للدِّفَاع فقط، والله المستعان، وقد قال الرسول بُعِثْتُ بين يدي الساعة بالسَّيْفِ حتى يُعْبَدَ اللهُ وحده لا شريك له، وجُعِلَ رِزْقِي تحت ظِلِّ رُمْحِي، وجُعِلَ الدُّلُّ والصَّغَارُ على مَنْ خالف أمرِي، ومن أخرجهُ الإمام أحمد في مسنده (2/50، 92) ((تشبَّهَ بقومٍ فهو منهم من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وهو حديث ثابت، رجاله مُحْتَجٌّ بهم، وقد شرحه الحافظ ابن رجب في جزء لطيف مطبوع بعنوان: ((الحِكْمُ الجَدِيدَةُ بالإشاعة في شرح حديث بُعِثْتُ بين يدي الساعة))).

- وكان المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أميراً على الكوفة، وتوفي 3 سنة (50هـ)، وقد روى البخاري في صحيحه (58) بإسناده إلى زياد بن سمعتُ جرير بن عبد الله يقول يوم مات المغيرة بن ((:عِلَاقَةٌ قال شعبة، قام فحمد الله وأثنى عليه، وقال: عليكم باتِّقاء الله وحده لا شريك له، والوَقَارِ والسَّكِينَةِ، حتى يَأْتِيَكُم أمير، فَإِنَّمَا يَأْتِيَكُم الآن، ثمَّ قال: استعفوا لأميركم؛ فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ العَفْوَ، ثمَّ قال: أَمَّا بعد، فَإِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ قَلْتُ: أَبَايُعُكَ على الإسلام، فشرط عليّ: والنُّصْحُ لكلِّ مسلم، فبايعته ((على هذا، وربِّ هذا المسجد! إِنِّي لناصِحٌ لكم، ثمَّ استغفَرَ ونزل

وهذا الكلام من جرير رضي الله عنه لأهل الكوفة فيه وَصْفُ المغيرة رضي الله عنه بالأمير وثناؤه عليه، وبيان أَنَّ مقالته هذه هي من النَّصْح ((للمسلمين، الذي بايع عليه رسول الله

هذه بعضُ فضائل المغيرة بن شعبة، وأهمُّها كونه مِمَّنْ بايَعَ تحت الشجرة، ومع هذا لا يُسَلَّمُ المالكيُّ بأنَّ المغيرة رضي الله عنه ظفر مع أنَّ رأيه المبتكر في القرن الخامس، بِشَرَفِ صُحْبَةِ رسول الله عشر هو قَصْرُ الصُّحْبَةِ المحمود أهلها على المهاجرين والأنصار قبل صلح الحُدَيْبِيَّة، والمغيرة من هؤلاء، لكن مصيبة المغيرة عند المالكي كونه أميراً لمعاوية رضي الله عنه، فلذلك لم تشفع له عنده هذه الفضائل، وقد وعد بكتابة بحوث موسَّعة عنه وعن أمثاله، أي من وجهته المنحرفة

عن الصحابة، وهو وعْدٌ باطل يجبُ إخلافُه.

وأحاديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه في الصحيحين وغيرهما، قال الخزرجي في الخلاصة: ((شهد الحُدَيْبِيَّة، وأسلم زمن الخندق، له - أي في الكتب الستة - مئة وستة وثلاثون حديثاً، اتَّفقا على تسعة، وانفرد البخاري بحديث، ومسلم بحديثين.

* * *

لغوية لا ﻻ زعمه أنَّ صُحْبَةَ الكَثِيرِينَ من أصحاب النَّبِيِّ ﷺ :شرعية والرد عليه

قال في (ص:56): ((قد يورد البعضُ على ما سبق بعضَ الاعتراضات، وهذا من حقِّ كلِّ مَنْ قرأ البحثَ أو سمع به، كما أنَّه من حقِّنا أن نبيِّن رأينا في هذه الاعتراضات، سواء كانت بحقٍّ أم بغيره، ومن تلك الاعتراضات:

- قد يقول البعض: ما دام أنَّ اللغة واسعةٌ ويجوز فيها أن تطلق 1 الصحابي أو الصحاب على من صحب ولو صحبة يسيرة، فلماذا التضييق في الأمر؟

الجواب: نحن للأسف تجاوزنا مسألة اللغة نفسها، فأصبحنا نطلق الصحاب على من رأى وليس على من صحب، فهذا أوَّلاً

ثانياً: سبق أن كرَّرنا أننا لا نُمانع من إطلاق الصحبة إذا أريد بها مطلق الصحبة، لكن هذا الإطلاق جائز في الكفَّار والمنافقين أيضاً، بمعنى أنَّ المنافقين يدخلون في الصحبة من حيث اللغة كما أنَّ الكفَّار يدخلون كذلك، فاللغة تحتل ذلك، ولذلك نحن ذكرنا أنَّ الصُّحْبَةَ الشرعيَّة فقط هي التي تقول: إنَّه لا يجوز أن تطلق على المسلمين بعد فتح مكة حتى وصَّحبه؛ لأنَّهم وإن كانوا صحابة لغة، وقد يكون بعضهم ﻻ ولو رأوا النَّبِيَّ ﷺ ((صحابةً من حيث العُرف، لكنَّهم ليسوا صحابةً من الناحية الشرعية

:ويُجاب عن ذلك بما يلي

ﻻ بل ومجرَّد الرؤية للنَّبِيِّ ﷺ، ﻻ أوَّلاً: أنَّ اعتبارَ الصُّحْبَةِ اليسيرة للنَّبِيِّ ﷺ

كافيٍّ لَعَدَّ مَنْ حصل له ذلك صحابياً، وسبق ذكرُ الأدلَّةِ الدَّالةِ على اعتبار صحابياً في أوَّل هذا الردِّ، منها الدليل السادس والثامن والرابع ۞ مَنْ لقيه صحابياً ۞ عشر التي فيها النص على اعتبار مَنْ رآه.

ثانياً: ما ذكره مِنْ أَنَّ الصُّحْبَةَ الشرعيَّةَ لا يجوز أن تُطَلَّقَ على المسلمين بعد فتح مكة حتى ولو رأوا النَّبِيَّ وصحبوه ... إلخ، أقول: لَمْ يقتصر على نفي الصُّحْبَةَ الشرعية المحمود أهلها على مَنْ أسلم بعد فتح مكة، بل تعدَّى ذلك إلى نفي الصُّحْبَةَ الشرعية عن الذين أسلموا بعد كما ذكر ذلك في تعريف الصحابيِّ الذي، ۞ الحديبية وهاجروا إليه وصحبوه ذكره في أوَّل رسالته، وذكر ذلك أيضاً في آخرها، وأثنائها، وسبقت الإجابة عن ذلك فيما مضى مراراً.

ثالثاً: ما ذكره من أَنَّ مَنْ أُضيفت إليه الصُّحْبَةَ وليست صحبته شرعية، أَنَّ صحبته شبيهةٌ بصُحْبَةِ الكفار المنافقين، أقول: سبق أن بيَّنتُ كانت مع الإيمان به وتصديقه ۞ في أوَّل هذا الردِّ أَنَّ صُحْبَةَ هؤلاء للنَّبِيِّ وهذا خلاف صحبة المنافقين والكفار، وبناءً على هذا أقول: ۞ وأتباعه أيجوز في عقل ودين أن تكون تلك الألوفا الكثيرة مِمَّنْ أسلم وصحب أن تكون صحبتهم كصحبة الكفار ۞ بعد الحديبية إلى حين وفاته ۞ النَّبِيِّ وابنه عبد الله وخالد بن الوليد ۞ والمنافقين، وفيهم العباس عم النَّبِيِّ وعمرو بن العاص ومعاوية، بل والمغيرة بن شعبة - وهو من أهل بيعة الرضوان - رضي الله عنهم جميعاً؟! وسبق للمالكي أن نفي صحبتهم. ونقلتُ كلامه في ذلك ورددتُ عليه فيما مضى، ۞ للرسول.

رابعاً: قوله في أول كلامه: ((كما أنَّه من حقنا أن نبين رأينا في هذه الاعتراضات، سواء كانت بحق أم بغيره))، أقول: إذا كانت الاعتراضات بحق، فإنَّ الإجابة عليها بغير الرجوع والتسليم من المجادلة بالباطل.

: فهمه الخاطيء للصُّحْبَةَ الشرعيَّةَ والرد عليه

وقال في (ص: 57 - 59): ((2 - وماذا تعني بالصُّحْبَةَ الشرعية؟ وهل سبقك أحدٌ إلى هذا المُسمَّى؟

الجواب: الصُّحْبَةُ الشرعية هي تلك الصُّحْبَةُ التي أثنى عليها الله جزماً، ونزلت الآيات في وصفها، وكانت أَيَّامَ الضَّعْفِ والدَّلَّةِ، ۞ ورسوله أَيَّامَ حَاجَةِ الإِسْلَامِ والنَّبِيِّ إِلَى النَّصْرَةِ، تلك الصُّحْبَةُ التي إن ورد الثناء على الأصحاب أو الأمر بعدم سبِّهم أو الأمر باقتداء بهم فلا تنصرف هذه المعاني إِلَّا لِلصُّحْبَةِ الشرعية، وهذا لا يعني عدم الثناء على الصالحين في أيِّ زمن، وإِنَّمَا يعني احترام خصوصية السابقين الذين فضَّلهم الله ورسوله وهم المهاجرون والأنصار.

أَمَّا هل سبقني أحدٌ إلى هذه التسمية، فهذا سؤال له جوابان: عام وخاص:

أَمَّا العام: فهناك كثيرٌ من المصطلحات أعطاهما الشرع دلالةً خاصَّةً غير دلالتها الأولى، وعلى سبيل المثال مصطلحات الزكاة والصلاة والحج، فمعانيها من حيث اللغة الطهارة أو التطهُّر والدعاء والقصد... لكن الإسلام بنصوص الكتاب والسنة قد أعطى هذه المعاني دلالات أخرى مع عدم نفي الدلالات السابقة، فالحجُّ قصدٌ لكن إلى بيت الله الحرام لأداء شعائر معيَّنة، والزكاة تُطهَّر مالَ المزكى وتطهَّر المزكي من الإثم، ونحو هذا.

بمعنى أنَّ الشرع يضيف تقييدات على المصطلحات العامة ليُصبح لها مدلولاً شرعياً مقيداً (كذا) بعد أن كان المدلول مشتركاً لفظياً أو يكثر (لا تسبُّوا)؛ ۞ فيه المجازات اللغوية، فكذلك الصُّحْبَةُ، إذا قال النبيُّ عرفنا أنَّ كلمة (أصحابي) في هذا الحديث لا تعني إِلَّا (... أصحابي السابقين من المهاجرين أو الأنصار؛ بدلالة أنَّ المخاطب صحابي تأخر إسلامه إلى بعد الحديبية، وهو يدخل في الخطاب بطريق الأولى، وكذلك فلا تنصرف، ۞ إذا وجدنا آيةً تُثني على (الذين معه) أي الذين مع الرسول إِلَّا إلى الصُّحْبَةِ الشرعية؛ بدلالة الآيات الأخرى التي تقتصر على (المهاجرين والأنصار)، وهذا يعني أنَّ كلمة (الذين معه) كلمة مُجملة مفسرة بـ (المهاجرين والأنصار)، والقرآن مفسَّرُ بعضه بعضاً

وأَمَّا الجواب الخاص: نعم! قد سبقني بعضُ الباحثين لإطلاق هذا، ومع

ذلك فلا أطلب من أحدٍ أن يلتزم بهذا الإطلاق (الصُّحبة الشرعية)، لكن عليه إن أثنى على الصحابة أَلَّا ينزل هذا الثناء إِلَّا على مَنْ أنزله الله ورسوله عليه من المهاجرين والأنصار فقط، أمَّا أن يأتي وينزل الآيات والأحاديث في فضل بيعة الرضوان على الطلقاء أو مَنْ بعدهم فهذا خلاف المنهج العلمي.

وقد سبقني لكن بالفاظ مقاربة بعض العلماء، منهم إبراهيم النخعي وابن عبد البر، ومن المعاصرين الشيخ عبد الرحمن الحكمي، فهو يرى أنَّ مَنْ أسلم بعد بيعة الرضوان لا يدخل في مسمى الصحابة، وعنده بحث في الموضوع عندي نسخة منه.

ثمَّ أقول: مَنْ سبقكم إلى اعتبار الآيات الكريمة التي وردت في حقِّ المهاجرين والأنصار، من سبقكم إلى اعتبارها نازلة فيمَنْ بعدهم؟

ثمَّ لا يُشترط أن يسبق في الموضوع أحدٌ ما دام للموضوع أدلته وبراهينه، فينطلق التَّقد على تلك البراهين والأدلة، ولا ينطلق على غير ذلك، وكلمة (مَنْ سبقك) ليس دليلاً؛ فقد أطلق المتأخرون ألفاظاً أو مصطلحات لم تكن موجودة فيهم قبلهم، مثل التفسير والتجويد والمصطلح نفسه وأصول الفقه والخاص والعام والمطلق والمقيد ونحو ولا القرن الأول □ ذلك من الألفاظ التي لم تكن موجودة في عهد النَّبِيِّ ((.

وُجِبَ عن إجابته عن هذا الاعتراض الذي أورده على نفسه بما يلي:

أولاً: ما أشار إليه من الأدلَّة الدَّالَّة على الثناء على المهاجرين والأنصار، فذلك حقٌّ وهم أهل ذلك الفضل، لكن ذلك لا ينفي أن يكون غيرهم من أهل الفضل.

ثانياً: ما أشار إليه من أدلَّة عامَّة فيها الثناء على الذين كانوا مع النَّبِيِّ وأنها محمولة على المهاجرين والأنصار فقط غير صحيح؛ بل هي □ تشمل المهاجرين والأنصار وغيرهم مِمَّن جاء بعدهم، والمهاجرون

والأنصار داخلون فيها دخولاً أولياً، ولا يجوز للمالكي أن يحقّد على أحد من الصحابة، ولا أن يحمله الحقّد على كثير من الصحابة كالطلاق أن يجعل ما ورد عامّاً لجميع الصحابة خاصّاً بالمهاجرين والأنصار.

ثالثاً: ما ذكره من اللوم لمن ينزل الآيات والأحاديث في فضل بيعة الرضوان على الطلقاء أو من بعدهم، أقول لا يتصور تنزيل قول الله عز وجل: {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ} مثلاً على أحد سواهم من الطلقاء وغيرهم، كما أن الفضائل الخاصة بأهل بدر لا تنزل على من سواهم، لكنّه التهويل من هذا المالكي هذاه الله.

رابعاً: ما أشار إليه من أن كثيراً من المصطلحات أعطاهما الشرع دلالة خاصّة غير دلالتها الأولى، أقول: نعم! الأمر كذلك، لكن لا يجوز أن يفهم فهم خاطئ بقصر الصّحبة المحمود أهلها على المهاجرين والأنصار قبل الحديبية وإضافة ذلك إلى الشرع، كما فعل المالكي؛ فإنّ الصّحبة في اللغة عامّة تشمل القليل والكثير، وتشمل المؤمنين والمنافقين قد جاء الشرع بقصرها على من آمن به والكفار، ولكن صّحبة الرسول واتبه ممن لقيه وصحبه، وسبق أن مرّ في الأدلة في أوّل هذا الردّ ما يوضح ذلك.

خامساً: ما ذكره من أن الصّحبة حيث وردت تُقصر على المهاجرين والأنصار قبل الحديبية، يُجاب عنه بأنّ لفظ الصّحبة مثل لفظ الإيمان يشترك فيه كلُّ مؤمن ومسلم مع التفاوت الكبير بينهم فيه، وكذلك الصّحبة يشترك فيها كلُّ صحابيٍّ طالت صحبته أو قصرت مع التفاوت الكبير بين الصحابة في الفضل، ونظير ذلك في المحسوسات البصر، فإنّ أهل متفاوتون فيه، منهم من هو حادُّ البصر يرى الهلال، ويرى من مسافات بعيدة، ويرى الشيء الدقيق، ومنهم من دون ذلك، ومنهم من هو ضعيف النظر لا يرى إلاّ الشيء القريب والشيء الكبير، ومنهم من يبصر الخطّ الدقيق، ومنهم من لا يبصر إلاّ بزجاجة، وهم مشتركون جميعاً في أنّهم مبصرون ليسوا من أهل العمى، وسبق أن مرّ الكلام على

حديث : ((لا تسبُّوا أصحابي)) عند ذكر المالكي خالد بن الوليد وأبائه . ليس من الصحابة بزعمه .

سادساً: هذا الرأي الفاسد للمالكي وهو قَصْرُ الصُّحْبَةِ عَلَى المهاجرين والأنصار قبل الحديبية لم يجد له سلفاً فيه خلال ما مضى من قرون مع جَرِصِهِ الشَّدِيدِ عَلَى وجود سلف، وقد أعلن إفلاسَهُ من وجود سلف بقوله هنا بأَنَّهُ سبقه إلى ذلك شخصٌ من المعاصرين، وهو عبد الرحمن الحكمي، أمَّا ما ذكره عن النخعي وابن عبد البر فلم يذكر كلامهما حتى يُمكن النَّظَرُ فِيهِ من حيث الثبوت ومن حيث المعنى، وقوله: ((وقد سبقني لكن بالفاظ مقارنة بعض العلماء، منهم إبراهيم النخعي وابن عبد البر))، أقول: تعبيره بقوله: ((بالفاظ مقارنة)) يدلُّ عَلَى عدم اطمئنانه إلى معنى ما عزاه إليهما .

سابعاً: قوله: ((ثمَّ لا يُشترط أن يسبق في الموضوع أحدٌ ما دام للموضوع أدلته وبراهينه، فينطلق التَّقْدُّ عَلَى تلك البراهين والأدلة، ولا ينطلق عَلَى غير ذلك))، أقول: كان الأُولَى بِالْمَالِكِيِّ بدلاً من اللُّجُوءِ إِلَى هذا الكلام عند إفلاسه أن يَتَّهَمُ رَأْيَهُ وَيَقْتَدِي بِبعض أهل بيعة الرِّضْوَانِ فِي ذلك، الذين لم يرتاحوا إلى بعض شروط الصُّلْحِ وَرَاجَعُوا النَّبِيَّ وَكَانُوا فِيمَا بَعْدَ يَقُولُونَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّهَمُوا الرَّأْيَ فِي الدِّينِ، وَالْأَدْلَةَ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا قَدْ فَهَمَهَا السَّلْفُ فَهَمًّا صَحِيحًا، فلم يقصروها عَلَى المهاجرين والأنصار قبل الحديبية، والواجب الاعتماد عَلَى نصوص الكتاب والسُّنَّةِ وَفَقًّا لِفَهْمِ السَّلْفِ، وَكَانَ الْأَلِيقُ بِالْمَالِكِيِّ أَنْ يَسْتَحْيِي مِنْ ذِكْرِ هذا الرَّأْيِ الْفَاسِدِ الَّذِي لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهِ إِلَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْحَكَمِيِّ .

ثامناً: أمَّا ما ذكره من حصول مصطلحات جديدة تعود بالنِّفْعِ عَلَى العلم وأهله كعلم الأصول وعلم التجويد وعلم المصطلح وغير ذلك، فهذا شيءٌ محمود، وفيه تيسير العلم وتسهيل الوصول إليه، أمَّا ما ابتلي به المالكي من فهم خاطئ للنصوص وقصره الصُّحْبَةَ عَلَى المهاجرين والأنصار قبل الحديبية فلا علاقة له فِي تلك المصطلحات، وإِنَّمَا هُوَ مِنَ الإِحْدَاثِ فِي الدِّينِ وَالتَّنَكُّبِ عَنْ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ .

زعمه أنّ الإجماع لا بدّ فيه من اتّفاق أمّة الإجابة بفرقها
:المختلفة والرد عليه

3 - قد يُقال: إنّ تقييدك للصحبة بـ (المهاجرين)) قال في (ص:59)
اعتبار كل من (والأنصار) خلاف الإجماع الذي استقرّ عليه المحدثون من
(مؤمناً به ومات على الإسلام فهو صحابي لقي النبيّ

وقد أجاب عن هذا الاعتراض بنفي وجود الإجماع، وأورد تساؤلات
على هذا الاعتراض، آخرها قوله في (ص:60 - 61): ((هل ما استقرّ
عليه المحدثون يُعدُّ إجماعاً حتى لو خالف في ذلك الأصوليون؟! بل هل
ما أجمع عليه أهل السنّة يُعدُّ إجماعاً معتبراً أم لا بدّ من إجماع كل أمّة
الإجابة؟! فهذا سؤال يحتاج لبحث منفصل

كل هذه الأسئلة بحاجة إلى بتّ فيها، ولا يحتمل هذا البحث الإجابة
عليها؛ لكون كاتب هذا البحث لم يبحثها بحثاً يرضى عنه، ولا يريد أن
يتكلّم بما لا يعلم فيقع في المحذور الذي حدّر منه، وأنا أدعو إخواني
للبحث المنصف فقط، أو محاولة ذلك على الأقل، مع التواضع في
(الاعتراف بالقصور في العلم

لأنّ)) :وعلق على قوله: ((فهذا سؤال يحتاج لبحث منفصل)) بقوله
أقوى دليل للذين يرون الإجماع هو الحديث المشهور : لا تجتمع أمّتي
على ضلالة)، والحديث وإن كان فيه كلام من حيث الثبوت، لكن (الأمّة)
فيه لا تعني بعض الأمّة، وإنّما كل أمّة الإجابة، كل المسلمين باختلاف
أراد من مذهبهم الفقهية والعقدية والسياسية، ومن زعم بأنّ النبيّ
(أمّتي) أنّها تعني المحدثين أو أصحاب المذاهب الأربعة فقد جازف
(!!...).

:ويُجاب عن ذلك بما يلي

أو صحبه ثبت بأدلة أوّلاً: أنّ تعريف الصحابي بالله من رأى النبيّ
سبق أن أوردت جملة منها في أول هذا الرد، وذلك كافٍ لاعتبار هذا
التعريف، سواء حصل فيه الإجماع أم لم يحصل

ثانياً: أنّ الإجماع منعقد على بطلان الرأي الفاسد للمالكي، وهو

قصره الصُّحبة على المهاجرين والأنصار قبل الحديدية؛ بدليل أنّ المالكي لم يجد له سلفاً في هذا الرأي إلاّ من سَمَّاه: عبد الرحمن الحكمي

ومن الذين أخرجهم تعريفُ الصحابي عند المالكي: العباس بن عبد المطلب وابنه عبد الله وخالد بن الوليد وأبو هريرة وأبو موسى الأشعري وعمرو بن العاص ومعاوية وغيرهم، وهم صحابة بإجماع العلماء على مختلف العصور، لم يخالف في ذلك إلاّ المالكي وقدوته الحكمي

ثالثاً: إنّ كلامه واضح في أنّ الإجماع لا يمتُّ إلاّ باتِّفاق أهل السنّة والجماعة وسائر فرق الضلال، ومقتضى ذلك نفي وجود الإجماع أصلاً؛ لأنّه من المستحيل اتِّفاق أهل السنّة وأصحاب البدع والأهواء على أمر عقدي، ولا شك أنّ الذين يُعتبر إجماعهم هم أهل السنّة والجماعة دون عندما ذكر افتراق غيرهم من أهل الأهواء، وقد بيّن ذلك رسول الله الأُمّة - وهم أُمّة الإجابة - على ثلاث وسبعين فرقة ((كلّها في النار إلاّ عليه وأصحابه، فبيّن واحدة))، وهم من كان على ما كان رسول الله أنّ هؤلاء هم النّاجون، فيكون الإجماع المعتبر هو إجماعهم، ومن العجب أن يزعم زاعمُ أنّه لا بدّ في الإجماع من اتِّفاق الفرق الثلاث والسبعين باختلاف مذاهبها الفقهية والعقدية والسياسية

ومقتضى ذلك أنّه لا بدّ من اتِّفاق من يقول: إنّ القرآن مخلوق، ومن يقول: إنّ القرآن غير مخلوق، واتفاق من يُثبِت عذاب القبر ومن يُنكره، إلى السماء ومن يُنكره، واتِّفاق من لا يدعو إلاّ الله ولا يستغيث إلاّ به ومن يدعو أو يستغيث بالملائكة والجنّ وأصحاب القبور، واتِّفاق من يعتقد أن الله يُرى في الدار الآخرة ومن لا يعتقد أنّه لا يُرى أبداً

ورؤية الله في الدار الآخرة اتَّفَق عليها الصحابة ومن تبعهم بإحسان على تتابع القرون، ودلّت عليها آيات الكتاب العزيز والأحاديث المتواترة، وأنكرها الجهمية والمعتزلة والخوارج والرافضة والباطنية، فعلى قول المالكي لا بدّ في الإجماع من موافقة هذه الفرق، وإلاّ فإنّها تبقى مسألة خلافية لا إجماع فيها

ومن أراد الوقوف على تفصيل القول في مسألة رؤية الله في الدار الآخرة وذكر الأدلة من الكتاب والسنة يُمكنه ذلك بالرجوع إلى كتب أهل السنة، ومن ذلك كتاب ((حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح)) لابن القيم (ص: 179 - 219).

رابعاً: ما ذكره المالكي من أنّ هذه التساؤلات التي ذكرها تحتاج إلى بَيِّنَةٍ فيها ولا يحتمل هذا البحث الإجابة عليها، أقول: لقد بادر بالإجابة كما هو واضح من كلامه الذي يرى فيه أنّ الإجماع لا بدّ فيه من اتّفاق كلّ المسلمين على اختلاف مذاهبهم الفقهية والعقدية والسياسية!

خامساً: قوله: ((وأنا أدعو إخواني للبحث المنصف فقط، أو محاولة ذلك على الأقل، مع التواضع في الاعتراف بالقصور في العلم!))، أقول: ما أحوج المالكي إلى الإنصاف والتواضع ومعرفة قدر نفسه؛ لِيَسَلِّمَ من الشذوذ واتباع غير سبيل المؤمنين.

سادساً: ما ذكره من أنّ الإجماع لا بدّ فيه من اتّفاق أُمَّة الإجابة باختلاف مذاهبهم الفقهية والعقدية والسياسية، فيه احتفاؤه بأهل البدع والأهواء على اختلافها وتعدُّدها مع نيّله من أهل السنّة، ومن كلامه بالإشادة بأهل البدع والأهواء قوله في قراءته (ص: 70): ((ولذلك كان أكثر بل كل التيارات التي تَصِمُّها بالبدعة كالجهمية والقدرية والمعتزلة والشيعية والزيدية وغيرهم، كل هؤلاء كانوا من الدعاة إلى تحكيم كتاب الله وتحقيق العدالة، وكانوا من الآمرين بالمعروف الناهين عن المنكر!!))

وقال أيضاً (ص: 75): ((لكن المعتزلة مثل غيرهم من الفرق أصابوا في أشياء وأخطؤوا في أشياء، لكنهم في الجملة لا يستغنى عنهم ولا عن تراثهم وعلومهم، وهم مسلمون متديّنون بدين الإسلام باطنياً وظاهراً!!!))

وقال أيضاً (ص: 67): ((وللقدرية نصوص شرعية يستشهدون بها مثلما للسنة والشيعية والمعتزلة نصوص شرعية يرون فيها الدليل الكافي على ما يذهبون إليه!!!))

ومن ذلك قوله في (ص:69 - 70) من قراءته بأنّ قتلَ الجعد بن درهم والجهم بن صفوان كان سياسياً ولم يكن من أجل البدعة

وأيضاً تأسفه (ص:71) من قراءته على سنوات أضعافها في بُغض ولعن الجهمية والقدرية، وأنه لم يتنبّه لبراءتهما وظلمه لهما إلا بعد بحثه! في الموضوع في فترة متأخرة

وقال في (ص:83) من قراءته: ((وقد احتوت كتبُ العقائد - ومن أبرزها كتب عقائد الحنابلة - على كثير من العيوب الكبيرة التي لا تزال تفتك بالأمة!!!))

مع هذا ومع وصفه أيضاً في قراءته (ص:80 - 81) للكتب المؤلفة في العقائد بأنها تمرّق المسلمين، وذكره أمثلة كثيرة للكتب التي عوّل عليها الحنابلة في العقيدة وهي كثيرة، منها كتاب التوحيد لابن خزيمة والشريعة للأجري وأصول السنة للالكائي وكتب ابن تيمية وابن القيم، مع ذلك يقول في (ص:154) من قراءته: ((أنا لا أرى معنى لمنع كتب الأشاعرة والشيعية والإباضية وغيرهم من المسلمين من دخول المملكة في ضوء هذا التفجّر المعرفي!!!))

فقد جمع في ذلك بين التهوين من شأن كتب أهل السنة والإشادة! بكتب غيرهم، فاستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير

وكتابات مبنية على النيل من أهل السنة، بدءاً من الصحابة رضي الله عنهم حتى من كان في هذا العصر على طريقتهم في المملكة وغيرها، ومع ذلك يزعم أنه حنبليٌّ، وأنه نشأ في هذه البلاد وتعلّم فيها، فيقول في (ص:149) من قراءته: ((بل لا أعتبر نفسي إلا حنبليّاً؛ بحكم النشأة والتعليم والبيت والتلقي والطريقة في الاستدلال))

أقول: ما زعمه من اعتبار نفسه حنبليّاً وأنه على طريقتهم في الاستدلال غير صحيح؛ لأنّ طريقة من زعم أنه منهم - وليس منهم - هي طريقة أهل السنة والجماعة، وأمّا هو فطريقته طريقة أهل البدع

وأما ما ذكره من النشأة والتعلم، ثم انحرافه عمّا تعلّمه، وعقوبه لمن

:عَلَّمَهُ، فَإِنَّهُ يَصْدُقُ عَلَيْهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ

فَوَا عَجَبًا مِمَّنْ رَبَّيْتُ طِفْلاً أَلَقَّمَهُ بِأَطْرَافِ الْبَنَانِ
أَعَلَّمَهُ الرِّمَامِيَةَ كُلَّ يَوْمٍ فَلَمَّا اشْتَدَّ سَاعِدُهُ رَمَانِي
وَكَمْ عَلَّمْتُهُ نَظْمَ الْقَوَافِي فَلَمَّا قَالَ قَافِيَةً هَجَانِي

وقال في (ص:122) من قراءته: ((وتتردد عندنا في العقائد ألفاظ كثيرة ومصطلحات فضفاضة لا نعرف معناها، أو على الأقل يختلف الناس في تحديدها من شخص لآخر، فنُطلقها بلا تحديد، مثل: (السلف الصالح - أهل السنة - أهل الأثر - أهل الحديث - الطائفة المنصورة - البدعة - الإجماع - الضلالة - الأمة - علماء الأمة - الرافضة - الجهمية - الخوارج - النواصب - الشيعة - الكتاب - السنة ... إلخ)، وكذلك قول بعضهم: (عليك بما كان عليه الصحابة)، نصيحة مطاطة؛ فإن كان يعرف أنّ الصحابة قد اختلفوا في أمور كثيرة عقديّة وفقهية وسياسية، فأئهم تتبع؟!))

، أقول: إنّ الذي أرشد إلى اتّباع ما كان عليه الصحابة هو رسول الله في بيان الفرقة الناجية من ثلاث وسبعين فرقة: ((هم من كان بقوله على ما أنا عليه وأصحابي))، وفي لفظ: ((هي الجماعة))، وبقوله في حديث العرباض بن سارية: ((فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرِي اخْتِلافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي)) الحديث، والصحابة رضي الله عنهم لم يختلفوا في العقيدة.

ومثّل اختلاف عائشة وابن عباس رضي الله عنهما في رؤية النبيّ ربّه ليلة المعراج لا يُعدُّ خلافاً في العقيدة؛ لدلالة الآيات الكثيرة والأحاديث المتواترة وإجماع أهل السنة والجماعة على ثبوت رؤية الله في الدار الآخرة، وقد مرّت الإشارة إلى ذلك قريباً.

ويصف المالكيُّ كثيراً من علماء السنّة بأنّهم نواصب، فيقول في (ص: 134) من قراءته بعد أن أشار إلى جملة منهم: ((ثمّ تتابع علماء الشام كابن تيمية وابن كثير وابن القيم على التوجس من فضائل علي وأهل بيته وتضعيف الأحاديث الصحيحة في فضلهم مع المبالغة في مدح !!غيرهم

وعلماء الشام - مع فضلهم - بشرُّ لا ينجون من تأثير البيئة الشامية التي كانت أقوى من محاولات الإنصاف، خاصّة مع استئناس هؤلاء بالتراث الحنبلي الذي خلّفه لهم ابن حامد وابن بطة والبرهاري وعبد الله ((!! بن أحمد والخلال وأبو بكر بن أبي داود

ومثل ذلك قوله في (ص:48): ((ثمّ جاء بعد هؤلاء آل تيمية بحرّان ثمّ دمشق، وابن كثير إلى حدّ كبير، والذهبي إلى حدّ ما، أما ابن تيمية فاشتهر عنه التّصب، وكُتِبَ تشهد بذلك، ولذلك حاكمه علماء عصره على !!جملة أمور، منها بغضُ علي

ولم يُحاكموا غيرَه من الحنابلة مع أنّ فيهم نصباً ورثوه عن ابن بطة وابن حامد والبرهاري

والتيار الشامي العثماني له أثر بالغ على الحياة العلمية عندنا في الخليج، وهذا من أسرار حساسيتنا من الثناء على الإمام علي أو الحسين، !!وميلنا الشديد لبني أمية، فتنّبّه

والنواصب لهم أقوال عجيبة كغلاة الشيعة، فمنهم من كان ينشد ومنهم من يلعن عليّاً وهم الأكثر، ، الأشعار التي قيلت في هجاء النبيّ ومنهم من يُحرّف الأحاديث ، ومنهم من يتهم عليّاً بمحاولة اغتيال النبيّ في فضله إلى ذمّ، وغير ذلك ممّا لا أستحلُّ ذكره، والغريب في أمرنا ((!!!نفسه سكوتنا عن هذه الطائفة التي كان منها من يذم النبيّ

وهكذا يُبالغ المالكي بالجفاء في أهل السنّة والتّيل بالباطل منهم ومن كتبهم، مع إشارات به أهل البدع والأهواء، وليس بغريب على من لم يسلم أن يسلم منه من جاء بعدهم على طريقتهم، ، منه أصحاب رسول الله فقد مرّ في أثناء هذا الرّدّ نيلُه من كثير منهم، لا سيما الطلقاء، وإخراجه وقد ، بعد الحديدية أن يكونوا من أصحابه ، كلّ من أسلم وصحب النبيّ قال الله عزّ وجلّ: { وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا }

وقد نقلتُ في كتابي: ((فضل أهل البيت وعلو مكانتهم عند أهل

السنة والجماعة)) جملةً من النقول عن بعض مَنْ وصفهم بأنهم نواصب ومحبتهم وموالاتهم، والنقل عن ابن ١ تشتمل على توقيير أهل بيت النبيّ كثير (ص:37) وعن ابن القيم (ص:35)، وأمّا الذهبي فقد قال في تذكرة علي بن أبي طالب أبو الحسن الهاشمي، قاضي ((:الحفاظ (1/9) كان مِمَّن سبق إلى الإسلام، ١ الأئمة وفارس الإسلام وحنّ المصطفى ولم يتلغّم، وجاهد في الله حقّ جهاده، ونهض بأعباء العلم والعمل، بالجنة، وقال: (من كنت مولاه فعلي مولاه)، وقال له: ١ وشهد له النبيّ (أنت مَنّي بمنزلة هارون من موسى، إلاّ أنّه لا نبيّ بعدي)، وقال: (لايحبُّك إلاّ مؤمن ولا يُبغضك إلاّ منافق)، ومناقب هذا الإمام جمّة أفردها في مجلد، وسَمَّيْتُهُ بـ (فتح المطالب في مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه)، وكان إماماً عالماً متحرّياً في الأخذ؛ بحيث إنّه يستحلف مَنْ ((يُحدّثه بالحديث

!أقمثل هذا الكلام يقوله ناصبيّ، كما زعم المالكي؟

وأما شيخ الإسلام ابن تيمية الذي له نصيبٌ كبير من حقد المالكي وذمّه، والذي زعم زوراً أنّه يُبغض عليّاً رضي الله عنه، فله كتاب ((فضل أهل البيت وحقوقهم))، وهو مطبوع، ونقلتُ عن هذا الإمام عدّة نقول في كتابي المشار إليه في (ص:33 - 35)، و(ص:44)، ومن ذلك قوله - ويحبُّون (يعني أهل السُّنة)) :رحمه الله - في العقيدة الواسطية ويتولَّوْهُمْ، ويحفظون فيهم وصية ١ والجماعة) أهل بيت رسول الله ((... حيث قال يوم غدِير حُمّ: (أذكركم الله في أهل بيتي) ١ رسول الله إلى أن قال: ((ويتبرَّؤون من طريقة الروافض الذين يُبغضون الصحابة ويسبُّوْهُمْ، وطريقة التَّواصب الذين يُؤذون أهل البيت بقول أو عمل))

وكذلك أهل بيت رسول الله ((:وقال في مجموع الفتاوى (28/491) ((تجبُّ محبتهم وموالاتهم ورعاية حقهم ١

وقال في منهاج السنة (6/18): ((وأما عليّ رضي الله عنه، فأهل السُّنة يُحبُّونه ويتولَّونه، ويشهدون بأنّه من الخلفاء الراشدين والأئمة (المهديين))

والغريب في أمرنا)) :وقول المالكي في كلامه الأخير عن النواصب ((!!!نفسه ﻻ سكوتنا عن هذه الطائفة التي كان منها من يذم النبيّ أقول: تقدّمت الإشارة إلى مذهب أهل السنّة وبراءتهم من النّصب، ونحن لم نسكت عمّن ذمّ علماء أهل السنّة على مختلف العصور، وذمّ فكيف نسكت عمّن يهجو الرسول ، ﻻ قبلهم الكثيرين من أصحاب الرسول !أو يذمّه؟ ﻻ

ولشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - كتاب مفيد اسمه: ((الصارم .المسلول على شاتم الرسول))

* * *

:إنكاره القول بعدالة الصحابة والرد عليه

وقال في (ص:61 - 63): ((4 - قد يقول قائل: كيف تناقش مسألة عدالة الصحابة وهي مسألة إجماع؟! ثمّ من نحن حتى نعرف هل الصحابة عدول أم لا؟! ثمّ ماذا تفعل بتعديل الله لهم في كتابه؟

هل لك اعتراض على ذلك؟

أقول: أولاً هذه أسئلة مُكابِر وليست أسئلة باحث عن الحقيقة، وللأسف أنّ هذا النمط من الأسئلة هي المنتشرة اليوم، وهي ممقوتة عند العقلاء الذين يحترمون البحث العلمي، ويمكن الإجابة على مثل هذه الأسئلة المكابرة بأسئلة مثلها، فيقال: كيف تخصّون الصحابة بالعدالة مع أنّ هذا التخصيص لم يرد عليه دليل لا من كتاب ولا من سنة؟! وهذه مسألة إجماع؛ فحكم الصحابة هو حكم غيرهم في الشهادة، لقوله تعالى: {وليشهد به ذوا عدل منكم} (كذا)، فلو كان للصحابة خصوصية لكفى شاهد واحد عدل، ولو كان للصحابة خصوصية لاكتفى منهم بشاهد واحد في الزنا والقذف وغيرها، وهذا خلاف الإجماع؛ فإنّ النصوص القرآنية والحديثية لا تفرق في الشهادة بين صحابي وتابعي، فلماذا تفرقون أنتم في الرواية بين الصحابي وغير الصحابي، فلا تبحثون عن عدالة الصحابي وتبحثون عن عدالة التابعي؟

بأيّ دليل من شرع أو عقل يُبيح لكم هذا التفريق؟! إذا كنتم تحتجّون

بأنَّ الله أثنى على الصحابة في كتابه، فهذا الثناء العام معارض بدمِّ عامِّ ((في القرآن أيضاً

ثمَّ ذكر آيات عديدة فيها الذم العام بزعمه، وذكر بعدها حديثاً واحداً وأشار إليه وإلى كثير من الآيات التي ذكرها، فقال: ((ومن الأحاديث في أحاديث الحوض في ذهاب أفواج من أصحابه ۞ الذمُّ العام قول النَّبِيِّ أصحابي! أصحابي! فيقال: لا تدري ما أحدثوا): ۞ إلى النار، فيقول النَّبِيُّ الحديث متفق عليه، وفي بعض ألفاظه في البخاري: (فلا أرى (بعدك) ينجو منكم إلا مثل همل النعم)

فيأتي المعارض للثناء العام بهذا الذمِّ العام، ويقول: كيف تجعلون الله لا ينجو منهم إلا القليل، وأنَّ البقيَّة ۞ للصحابة ميزة وقد أخبر النَّبِيُّ! يؤخذون إلى النار؟

وكيف أنَّهُم استمتعوا بخلاقهم كما استمتع الذين من قبلهم بخلاقهم، وقد تحبط أعمالهم كما حبطت أعمال الأمم الماضية، وأنَّهُم يقولون ما لا يفعلون، وأنَّ هذا يعقبه مقتُّ كبير عند الله، وأنَّهُم يتناقلون كلِّما دُعوا وأنَّهُم يتكلمون على كثرتهم وتعجبهم، وينسون أنَّ، ۞ إلى الجهاد مع النَّبِيِّ أمر النَّصر والهزيمة بيد الله، وأنَّهُم يتنازعون ويعصون الرسول، وبعضهم يريد الدنيا، وأنَّهُم يظنون بالله الظنون، ويُسِرُّون بالموذَّة إلى الكفار، وهذا خلاف ما أمرُوا به من الولاء للمؤمنين والبراءة من المشركين، وحكم على بعضهم بالكذب، وحكم على آخرين بأنَّهُم يقولون المنكر ۞ والزور، وهذَّب بعضهم بإبطال الأعمال عندما لا يتأدَّبون مع رسول الله ويرفعون أصواتهم فوق صوته، وإذا كان هذا التهديد نزل في حقِّ أبي بكر وعمر فكيف بالباقيين؟

وحكم على بعضهم بأنَّهُم لا يعقلون، وعلى آخرين بالفسق، وحذر الله من طاعتهم في كثير من الأمور، فكيف يكون عدلاً من تكون ۞ النَّبِيِّ! طاعته مضرة وإثمًا؟

وأخبر الله عن إخلاف بعضهم للوعد، فيُعاهد الله ثمَّ لا يفي ويتحوَّل كما، ۞ إلى منافق، وأخبر بأنَّ من منهم منافقون (كذا) لا يعلمهم النَّبِيُّ الله لا ينجو من أصحابه يوم القيامة إلا القليل (مثل همل ۞ أخبر النَّبِيُّ

(النعم)، كما ثبت في صحيح البخاري - كتاب الرقاق

أقول: يستطيع المحتجُّ على إبطال عدالة الصحابة جملة بمثل هذه الآيات والأحاديث الصحيحة، وحجته لن تكون أضعف من حجة القائل!! من المسلمين بتعديل كلِّ من رأى النَّبِيَّ

فما الحلُّ إذًا؟! هل القرآن متناقض؛ فيُثني على أناسٍ ثمَّ يجرحهم ويذمُّهم؟ اللهمَّ لا! نعوذُ بالله أن نضرب القرآن الكريم بعبه ببعض، لكن نقول: آيات الثناء تنزل على من يستحقها من المهاجرين والأنصار، وآيات الذمِّ بين أمرين: إمَّا عتاب لا ذنب فيه إن شاء الله، مثل الأمر بعدم رفع وإمَّا ذمُّ عام وأريد به الخصوص، يعني أريد، الصوت فوق صوت النَّبِيِّ به طائفة منهم، وتُعرف هذه الطائفة إمَّا بسبب نزول أو بمعرفة صفتها في آيات أخرى جاء ذكرهم صريحاً، أو على المتأخرين في الإسلام الذين لم يصدر منهم في عهد النبوة ما يطمئن إلى صحَّة إسلامهم من قوة ((!!! جهاد وقوة إنفاق

أقول: إِنَّ مَنْ وَفَّقَهُ اللهُ لِاتِّبَاعِ السُّنَّةِ وَالسَّلَامَةِ مِنَ الْبِدْعَةِ، عِنْدَمَا يَرَى أَوْ يَسْمَعُ مِثْلَ هَذَا الْكَلَامِ الْمُظْلِمِ فِي حَقِّ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ يَتَأَلَّمُ قَلْبُهُ وَيَقْشَعُرُّ جِلْدُهُ، وَيَحْمَدُ اللهُ عَلَى الْعَافِيَةِ مِمَّا ابْتَلَى بِهِ قَائِلَهُ، وَيَسْأَلُ اللهُ الْهَدَايَةَ لِهَذَا الْمُبْتَلَى.

:وَيُجَابُ عَنْ كَلَامِهِ بِمَا يَلِي

الأول: ما ذكره عن الأسئلة التي تُورَد على من لا يقول بتعديل الصحابة أنَّها ((أسئلة مُكابرة وليست أسئلة باحث عن الحقيقة، وللأسف أن هذا النمط من الأسئلة هي المنتشرة اليوم، وهي ممقوتة عند العقلاء الذين يحترمون البحث العلمي))، أقول: التعويل على البحث العلمي بدون قيود وضوابط هي طريقة المستشرقين الذين لا يلتزمون بدين، وهي طريقة أيضاً من أعجب بهم، وأمَّا البحث العلمي في الإسلام، فيكون في حدود النصوص الشرعية وعلى وفق فهم السلف لها.

الثاني: مسألة عدالة الصحابة اتَّفَقَ عليها السلف، قال ابن عبد البر

في التمهيد (22/47): ((ولا فرق بين أن يُسمِّي التابعَ الصحابَ الذي حدّثه أو لا يُسميه في وجوب العمل بحديثه؛ لأنَّ الصحابةَ كلَّهم عدولٌ مرضيُّون ثقاتٌ أثباتٌ، وهذا أمرٌ مجتمَعٌ عليه عند أهل العلم بالحديث))

وقال القرطبي في تفسيره (16/299): ((فالصحابة كلُّهم عدولٌ، أولياء الله تعالى وأصفياءه، وخيرُته من خلقه بعد أنبيائه ورسوله، هذا مذهب أهل السنة والذي عليه الجماعة من أئمة هذه الأمة، وقد ذهبت شِرذمةٌ لا مبالاة بهم إلى أنَّ حال الصحابة كحال غيرهم، فيلزم البحث عن عدالتهم!!))

وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة (1/17): ((واتفق أهل السنة على أنَّ الجميع عدولٌ، ولم يخالف في ذلك إلاَّ شذوذ من المبتدعة))

وقد أشار السيوطي في تدريب الراوي (ص:400) إلى هؤلاء الشذوذ من المبتدعة، فقال: ((وقالت المعتزلة: عدول إلاَّ من قاتل عليًّا))، وبهذا يتبيَّن سلفُ المالكي!

وقال أبو عمرو بن الصلاح في علوم الحديث (ص:264): ((للصحابة بأسرهم خصيصة، وهي أنَّه لا يُسأل عن عدالة أحدٍ منهم، بل ذلك أمر مفروغ منه؛ لكونهم على الإطلاق معدَّلين بنصوص الكتاب والسنة: وإجماع مَنْ يُعتدُّ به في الإجماع من الأمة ...)) إلى أن قال: (ص:265) ثمَّ إنَّ الأمةَ مجمعةٌ على تعديل جميع الصحابة، ومَنْ لابس الفتنَ منهم ((فكذلك بإجماع العلماء الذين يُعتدُّ بهم في الإجماع؛ إحساناً للظنِّ بهم، ونظراً إلى ما تمهَّد لهم من المآثر، وكأنَّ الله سبحانه وتعالى أتاح للإجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة، والله أعلم))

وقال النووي في شرحه على مسلم (15/149): ((ولهذا اتَّفَق أهلُ الحقِّ ومن يُعتدُّ به في الإجماع على قبول شهاداتهم ورواياتهم وكمال عدالتهم، رضي الله عنهم أجمعين))

الثالث: ما جاء من نصوص في أهل بدر وأهل بيعة الرضوان والمهاجرين والأنصار فهي دالَّةٌ على فضل هؤلاء وتعديلهم، وما جاء من

نصوص عامّة في الصحابة فهي تدلُّ على فضل جميع الصحابة وتعديلهم، داخلون ۞ وما جاء من نصوص في فضل هذه الأُمَّة فأصحابُ رسول الله فيها دخولاً أوّلياً، هذه طريقة أهل السنّة والجماعة، بخلاف غيرهم من أهل الأهواء والبدع، الذين ابتلوا بعدم سلامة القلوب والألسنة في حقِّ كثيرٍ من الصحابة رضي الله عنهم.

الرابع: ما ذكره من الاعتراض على أهل السنة من تعديلهم للصحابة على العموم والبحث في عدالة غيرهم، وقوله: إنَّهم لو كانوا كذلك لاكتفى بشاهدٍ واحدٍ منهم في الزنا وغيره.

أقول: هذا الذي ذكره مكابرةٌ كما وصفه هو نفسه بذلك، وأهلُ السنة يقولون: إنَّ التشريعَ عامٌّ للصحابة وغيرهم، لكن الصحابة لا يحتاجون إلى عليهم، بخلاف ۞ تعديل المعذّلين، بعد ثناء الله عزَّ وجلَّ وثناء رسوله غيرهم، وليس في القرآن آيةٌ باللفظ الذي ذكره، وهو قوله: (وليشهد به ذوا عدل منكم)

الخامس: ما ذكره من إنكار التفريق بين الصحابة وغيرهم في الرواية، في قوله: ((لماذا تُفَرِّقون أنتم في الرواية بين الصحابيِّ وغير الصحابيِّ فلا تبحثون عن عدالة الصحابيِّ، تبحثون عن عدالة التابعي؟! بأيِّ دليلٍ من شرعٍ أو عقلٍ يبيح لكم هذا التفريق؟!))، يجب عنه بوجهين:

الأول: أنَّ المعوَّل على كلامهم في هذا التفريق بين الصحابة وغيرهم هم أهل السنة والجماعة المتَّبِعون لنصوص الكتاب والسنّة، وليس أهل كلِّ ((البدع والأهواء، وقال الخطيب البغدادي في الكفاية (ص: 46) لم يلزم العمل به إلَّا بعد ۞ حديثٍ اتَّصل إسناده بين من رواه وبين النبيِّ ثبوت عدالة رجاله، ويجب النظرُ في أحوالهم سوى الصحابي الذي رفعه؛ لأنَّ عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم، ۞ إلى رسول الله ثمَّ ذكر الآيات ((وإخباره عن طهارتهم، واختياره لهم في نص القرآن والأحاديث في ذلك.

ونقل الخطيب في (ص: 415) عن أبي بكر الأثرم قال: قلتُ لأبي إذا قال رجلٌ من التابعين: حدّثني رجلاً ((:عبد الله يعني أحمد بن حنبل

الانتصار للصحابة الأخيار في ردّ أباطيل حسن المالكي

((!فالحديثُ صحيحٌ؟ قال: نعم ، من أصحاب النبيِّ

وسألته يعني محمد بن عبد)): ونقل أيضاً عن الحسين بن إدريس قال
أ يكون ذلك من الله بن عمار: إذا كان الحديث عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ
((كلهم حجةٌ من حجة؟ قال: نعم! وإن لم يسمه؛ فإن جميع أصحاب النبيِّ

الثاني: أن دواوين السنة صحاحها وجوامعها وسننها ومسانيدها
ومعاجمها وغير ذلك مشتملة على الرواية عن الصحابة على الإبهام، وما
ثبت بالإسناد إليهم فهو حجة عند أهل السنة، ولا تؤثر جهالتهم؛ لأن
المجهول منهم في حكم المعلوم.

وما كان في كتب أصحاب الكتب الستة من ذلك أورده المزي في
تحفة الأشراف (11/123 - 240)، وقال في أوله: ((فصل: ومن مسند
جماعة من الصحابة روي عنهم فلم يُسموا، ربنا أحاديثهم على ترتيب
أسماء الرواة عنهم))، وفيهم من روايته في صحيح البخاري وصحيح
مسلم، وكذا ذكر المزي المبهمة من الصحابييات مرتباً أحاديثهن على
ترتيب أسماء الرواة عنهن في (13/111 - 129)

السادس: ما أورده من آيات فيها ذم عام للصحابة بزعمه، منها آيات
في المنافقين، كآية {كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ فُؤُةً
...} الآية، كما في تفسير الشوكاني، وكآية {وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ ...}
الآية، كما في تفسير ابن كثير.

السابع: قوله (ص:63): ((ومن الأحاديث في الذم العام: قول النبيِّ
في أحاديث الحوض في ذهاب أفواج من أصحابه إلى النار، فيقول
الحديث، (أصحابي! أصحابي! فيقال: لا تدري ما أحدثوا بعدك) : النبيُّ
متفق عليه، وفي بعض ألفاظه في البخاري: (فلا أرى ينجو منكم إلا مثل
همل النعم).

فيأتي المعارض للثناء العام بهذا الذم العام، ويقول: كيف تجعلون
أنه لا ينجو منهم إلا القليل، وأن البقية من الصحابة ميزة وقد أخبر النبيُّ
((!يؤخذون إلى النار؟

أَنَّهُ لَا يَنْجُو ۖ كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ)) :وقال عن هذا الحديث أيضاً (ص:64)
من أصحابه يوم القيامة إِلَّا الْقَلِيلُ (مثل همل النعم)، كما ثبت في صحيح
(البخاري - كتاب الرقاق).

وَيُجَابُ عَنْهُ بِأَنَّ لَفْظَ الْحَدِيثِ فِي صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ فِي كِتَابِ الرَّقَاقِ)
قال: ((بينا أنا نائمٌ ۖ 6587) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيِّ
فإذا زمرةٌ، حتى إذا عرفتهم خرج رجلٌ من بيني وبينهم، فقال: هلمَّ،
فقلتُ: أين؟ قال: إلى النار والله! قلت: وما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدُّوا
بعدك على أدبارهم القهقري، ثمَّ إذا زمرةٌ، حتى إذا عرفتهم خرج رجلٌ
من بيني وبينهم، فقال: هلمَّ، قلتُ: أين؟ قال: إلى النار والله! قلت:
ما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدُّوا بعدك على أدبارهم القهقري، فلا أراه يخلُصُ
منهم إِلَّا مثل همل النعم)) .

قال الحافظ في شرحه: ((قوله: (بيننا أنا نائمٌ) كذا بالنون للأكثر،
وللكشميهني (قائم) بالقاف، وهو أوجه، والمراد به قيامه على الحوض
يوم القيامة، وتوجه الأولى بأنَّه رأى في المنام في الدنيا ما سيقع له في
الآخرة))، وقال أيضاً: ((قوله: (فلا أراه يخلُصُ منهم إِلَّا مثل همل
النعم) يعني من هؤلاء الذين دَتَوْا من الحوض وكادوا يَرِدُونَهُ فَصُدُّوا
:عنه))، وقال أيضاً
والمعنى أَنَّهُ لَا يَرِدُهُ مِنْهُمْ إِلَّا الْقَلِيلُ؛ لِأَنَّ الْهَمْلَ فِي الْإِبْلِ قَلِيلٌ بِالنِّسْبَةِ))

((لغيره

واللفظُ الذي ورد في الحديث: ((فلا أراه يخلُصُ منهم إِلَّا مثل همل
النعم)) أي من الزمرتين المذكورتين في الحديث، وهو لا يدلُّ على أَنَّ
الذين عُرِضُوا عَلَيْهِ هَاتَانِ الزَّمْرَتَانِ فَقَطْ، وَالْمَالِكِيُّ أورد لفظ الحديث
على لفظ خاطئ لم يرد في الحديث، وبناءً عليه حكم على الصحابة
حكماً عاماً خاطئاً، فقال فيه: ((وفي بعض ألفاظه في البخاري: (فلا أرى
ينجو منكم إِلَّا مثل همل النعم)، فجاء بلفظ ((منكم)) على الخطاب بدل
كيف تجعلون للصحابة ميزة وقد أخبر النبيُّ)): ((منهم))، وبناءً عليه قال

((وقال ، ((أَنَّهُ لَا يَنْجُو مِنْهُمْ إِلَّا الْقَلِيلُ ، وَأَمَّا الْبَقِيَّةُ يُؤْخَذُونَ إِلَى النَّارِ))
 أَنَّهُ لَا يَنْجُو مِنْ أَصْحَابِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا الْقَلِيلُ (مثل همل) كما أخبر النَّبِيُّ
 وهذا كذب على ، ((!!النعمة)) ، كما ثبت في صحيح البخاري - كتاب الرقاق
 ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُخْبَرَ أَنَّ أَصْحَابَهُ لَمْ يَنْجُ مِنْهُمْ إِلَّا الْقَلِيلُ ، وَلَعَلَّ هَذَا الرَّسُولُ
 الَّذِي وَقَعَ مِنَ الْمَالِكِيِّ حَصْلُ خَطَا لَا عَمْدًا

وَأَمَّا مَا جَاءَ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ مِنْ أَنَّهُ يُزَادُ عَنْ حَوْضِهِ أَنْاسٌ مِنْ
 أَصْحَابِهِ ، وَأَنَّهُ يَقُولُ ((أَصْحَابِي !)) وَفِي بَعْضِ الْأَلْفَاظِ ((أَصِيْحَابِي !)) ،
 فَيُقَالُ : ((إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ)) ، فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى الْقَلَّةِ الَّتِي
 وَقُتِلُوا فِي رَدِّتِهِمْ عَلَى أَيْدِي الْجِيُوشِ ، ارْتَدَّتْ مِنْهُمْ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ
 الْمَظْفَرَةَ الَّتِي بَعَثَهَا أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَبَعْضُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبَدْعِ يَحْمَلُونَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ عَلَى ارْتِدَادِ الصَّحَابَةِ
 إِلَّا نَفَرًا يَسِيرًا مِنْهُمْ ، وَكَلَامُ الْمَالِكِيِّ الَّذِي قَالَ فِيهِ : إِنَّهُ لَا يَنْجُو مِنْهُمْ إِلَّا الْقَلِيلُ
 وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ هَذِهِ الْفِرْقَةَ الضَّالَّةَ الْحَاقِدَةَ عَلَى الصَّحَابَةِ وَهِيَ الرَّافِضَةُ هِيَ
 الْجَدِيدَةُ بِالذُّوْدِ عَنِ الْحَوْضِ ؛ لِعَدَمِ وَجُودِ سَيِّمَاتِ التَّحْجِيلِ فِيهَا الَّتِي جَاءَتْ
 فِي الْحَدِيثِ فِي الصَّحِيحِينَ ، وَهُوَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (136) مِنْ حَدِيثِ أَبِي
 هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : ((إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرًّا مُحَجَّلِينَ
 فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : ((وَيَلُّوْنَ لِلْأَعْقَابِ مِنْ)) مِنْ آثَارِ الْوَضُوءِ)) ، وَلِقَوْلِهِ
 النَّارِ)) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (165) وَمُسْلِمٌ (242) ، وَلَمْ أَجِدْ فِي الصَّحِيحِينَ
 إِلَى النَّارِ ، كَمَا زَعَمَ التَّعْبِيرُ بِذَهَابِ أَفْوَاجٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ
 بَعْدَ الْمَالِكِيِّ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ لِلْمَالِكِيِّ أَنَّهُ أَخْرَجَ كُلَّ مَنْ أَسْلَمَ وَصَحِبَ النَّبِيَّ
 أَخْرَجَهُمْ مِنْ أَنْ يَكُونُوا صَحَابَةً ، وَأَنَّ الصَّحَابَةَ ، الْحُدُوبِيَّةُ إِلَى حِينِ وَفَاةِ
 عِنْدِهِ وَعِنْدَ قُدُوتِهِ الْحَكْمِيِّ هُمُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ قَبْلَ الْحُدُوبِيَّةِ فَقَطْ ،
 فَعَلَى قَوْلِهِ هُنَا أَنَّهُ لَمْ يَنْجُ مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَّا الْقَلِيلُ مِثْلُ هَمْلِ النِّعَمِ ، وَأَنَّ
 الْبَقِيَّةَ يُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى النَّارِ ، لَا يَنْجُو مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ إِلَّا الْقَلِيلُ مِثْلُ
 هَمْلِ النِّعَمِ !

الثامن: أَنَّ قَوْلَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بَعْدَالَةِ الصَّحَابَةِ لَا يَعْنِي
 عَصَمَتَهُمْ ؛ لِأَنَّ الْعَصْمَةَ عِنْدَهُمْ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلرُّسُلِ وَالْأَنْبِيَاءِ ، قَالَ شَيْخُ

الإسلام ابن تيمية في العقيدة الواسطية (ص:28): ((وهم مع ذلك (يعني أهل السنة والجماعة) لا يعتقدون أنّ كلّ واحدٍ من الصحابة معصومٌ عن كبائر الإثم وصغائره، بل يجوز عليهم الذنوب في الجملة، ولهم من السّوابق والفضائل ما يوجب مغفرة ما يصدر منهم إن صدر، حتى إنّهم يُغفر لهم من السيئات ما لا يُغفر لمن بعدهم، وقد ثبت بقول أنّهم خير القرون، وأنّ المُدَّ من أحدهم إذا تصدَّق به كان رسول الله أفضل من جبل من جبل أهدأ ذهباً ممّن بعدهم، ثمّ إذا كان قد صدر عن أحدٍ منهم ذنبٌ فيكون قد تاب منه، أو أتى بحسنات تمحوه، أو عُفِر له بفضل الذي هم أحقُّ الناس بشفاعته، أو ابتلي ببلاءٍ سابقته، أو بشفاععة محمد في الدنيا كقرّ به عنه، فإذا كان هذا في الذنوب المُحقَّقة فكيف الأمور التي كانوا فيها مُجتهدين، إن أصابوا فلهم أجران، وإن أخطأوا فلهم أجر واحد، والخطأ مغفور

ثمّ القدر الذي يُنكر من فعل بعضهم قليل نزر مغمور في جنب فضائل القوم ومحاسنهم من الإيمان؟ الله ورسوله والجهاد في سبيله والهجرة والنُّصرة والعلم النافع والعمل الصالح، ومن نظر في سيرة القوم بعلمٍ وبصيرةٍ وما من الله عليهم من الفضائل علمَ يقيناً أنّهم خيرُ الخلق بعد الأنبياء، لا كان ولا يكون مثلهم، وأنّهم الصّفوة من قرون هذه الأمّة التي ((هي خير الأمم وأكرمها على الله

التاسع: إنّ قولَ أهل السنّة بتعديل الصحابة، كما أنّه مستندٌ إلى نصوص من الكتاب والسُّنّة، فهو مَبِينٌ على حُسن الظنِّ بهم، ومن أحسن الظنِّ بهم فهو مأجور، والقول بخلاف ذلك مَبِينٌ على إساءة الظنِّ بهم، ومَن أساء الظنِّ بهم فهو آثمٌ، قال بكر بن عبد الله المُزني، كما في ترجمته في تهذيب التهذيب لابن حجر: ((إِيَّاكَ من الكلام ما إن أصبت فيه لم تُؤجر، وإن أخطأت فيه أثمت، وهو سوء الظنِّ بأخيك))

أشدُّ ِ وإذا كان هذا في آحاد الناس، فإنّه في حقِّ أصحاب رسول الله وأعظم

وفي ختام هذا الردِّ على المالكي، أقول: إنّ جُلَّ كلامه المردود عليه

من كتابه في الصحابة، وأمّا كتابه ((قراءة في كتب العقائد)) المشتمل على تخبط وتخليط في العقيدة، فلم أنقل عنه في هذه الرسالة للردّ عليه إلا في موضعين في تشكيكه في أحقيّة أبي بكر بالخلافة، وفي إشادته بأهل البدع ونيله من علماء أهل السنة وكتبهم على مختلف العصور.

* * *

:آثار في توقيف الصحابة وبيان خطر النّيل من أحدٍ منهم

وبعد أن أوردتُ كارهاً مضطراً كلماتٍ للمالكي في الصحابة الأخيار مظلمةً مُحزنةً موحشةً، فإنّي أورد كلماتٍ فيهم لبعض أهل العلم مشرقةً مضيئةً، سارةً مؤنسةً، وجلها مثبتٌ في كتابي ((من أقوال المنصفين في الصحابي الخليفة معاوية رضي الله عنه))

:الإمام مالك بن أنس (179هـ) رحمه الله

قال مالكٌ مَنْ يَبْغُضُ أَحَدًا ((قال البغوي في شرح السنة (1/229) وكان في قلبه عليه غلٌّ فليس له حقٌّ في قِيءٍ من أصحاب رسول الله المسلمين، ثم قرأ قوله سبحانه وتعالى: {مَا أَقَاءَ اللَّهُ عَمَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى} إلى قوله: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ} الآية، وذكر بين فقرأ مالكٌ هذه الآية {مُحَمَّدٌ} يديه رجلٌ ينتقص أصحاب رسول الله رسولُ الله وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ} إلى قوله: {لِيَغِيظَ

الانتصار للصحابة الأخيار في ردّ أباطيل حسن المالك 103

بِهِمُ الْكُفَّارِ}، ثم قال: مَنْ أصبح من الناس في قلبه غِلُّ على أحدٍ من ((فقد أصابته هذه الآية ☐ أصحاب النبيّ

:الإمام أحمد بن حنبل (241هـ) رحمه الله

قال في كتابه السنة: ((ومن السنة ذكر محاسن أصحاب رسول الله كلهم أجمعين، والكف عن الذي جرى بينهم، فمن سب أصحاب رسول ☐ أو واحداً منهم فهو مبتدع رافضي، حُبهم سنة والدعاء لهم قرينة ☐ الله ((والافتداء بهم وسيلة والأخذ بآثارهم فضيلة

وقال: ((لا يجوز لأحدٍ أن يذكر شيئاً من مساوئهم ولا يطعن على أحدٍ منهم فمن فعل ذلك فقد وجب على السلطان تأديبه وعقوبته ليس له أن يعفو عنه بل يعاقبه ثم يستتبه فإن تاب قيلَ منه وإن لم يتب أعاد عليه العقوبة وخلده في الحبس حتى يتوب ويرجع ((

:الإمام أبوزرعة الرازي (264هـ) رحمه الله

:روى الخطيب البغدادي في كتابه الكفاية (ص:49) بإسناده إليه قال: فاعلم أنّه ☐ إذا رأيت الرجلَ ينتقصُ أحداً من أصحاب رسول الله ((عندنا حقٌّ والقرآن حقٌّ، وإِنَّمَا أَدَّى إِلَيْنَا هَذَا ☐ زنديقٌ؛ وذلك أن رسول الله وإِنَّمَا يريدون أن يجرحوا شهودنا ☐ القرآن والسنة أصحاب رسول الله ((ليُبتلوا الكتاب والسنة، والجرحُ بهم أولى وهم زنادقة

:الإمام أبو جعفر الطحاوي (322هـ) رحمه الله

☐ ونحِبُّ أصحاب رسول الله ((قال في عقيدة أهل السنة والجماعة ولا نفرط في حبِّ أحدٍ منهم، ولا نتبرأ من أحدٍ منهم، ونبغض من يبغضهم وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخيرٍ، وحُبُّهم دينٌ وإيمانٌ وإحسانٌ، ((وبغضُّهم كفرٌ ونفاقٌ وطغيانٌ

الإمام ابن الإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ()
:327هـ) رحمه الله

☐ فأما أصحاب رسول الله ((قال في كتابه الجرح والتعديل (1/87) فهم الذين شهدوا الوحي والتنزيل، وعرفوا التفسير والتأويل، وهم الذين

ونصرته وإقامة دينه وإظهار حقه، واختارهم الله عز وجل لصحبة نبيه ما بلغهم فريضهم له صحابة، وجعلهم لنا أعلاماً وقدوة، فحفظوا عنه عن الله عز وجل، وما سنّ وشرع وحكم وقضى وندب وأمر ونهى وحظر وأدّب، ووعّوه وأتقنوه، ففقهوا في الدين، وعلموا أمر الله ونهيه ومراده ومشاهدتهم منه تفسير الكتاب وتأويله، وتلقّفهم بمعينة رسول الله منه واستنباطهم عنه، فشرّفهم الله عز وجل بما منّ عليهم وأكرمهم به إلى أن قال: ((فكانوا عدول الأمة))، ((من وضعه إياهم موضع القدوة وأئمة الهدى وحجج الدّين ونقلة الكتاب والسنة

وندب الله عز وجل إلى التمسك بهديهم والجري على منهاجهم والسلوك لسبيلهم والافتداء بهم، فقال: { وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى } الآية.

قد حصّ على التبليغ عنه في أخبار كثيرة، ووجدناه ووجدنا النبيّ يخاطب أصحابه فيها، منها أن دعا لهم فقال: (نصّر الله امرءاً سمع في خطبته: (فليبلغ مقالتي فحفظها ووعاها حتى يبلغها غيره)، وقال الشاهد منكم الغائب)، وقال: (بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج).

ثم تفرقت الصحابة رضي الله عنهم في التّواحي والأمصار والثغور، وفي فتوح البلدان والمغازي والإمارة والقضاء والأحكام، فبت كل واحد منهم في ناحيته وبالبلد الذي هو به ما وعاه وحفظه عن رسول الله، وحكموا بحكم الله عز وجل وأمضوا الأمور على ما سنّ رسول الله عن نظائرها وأفوتوا فيما سئلوا عنه ممّا حضرهم من جواب رسول الله من المسائل، وجردوا أنفسهم مع تقدمة حسن النيّة والقربة إلى الله تقدّس اسمه، لتعليم الناس الفرائض والأحكام والسنن والحلال والحرام، حتى قبضهم الله عز وجل رضواناً الله ومغفرته ورحمته عليهم أجمعين)).

الإمام ابن ابن أبي زيد القيرواني (386هـ) رحمه الله

وأن خير القرون القرن الذين رأوا رسولاً: قال في مقدّمة رسالته

الانتصار للصحابة الأخيار في ردّ أباطيل حسن المالكي

وآمنوا به، ثمّ الذين يلونهم، ثمّ الذين يلونهم، وأفضل الصحابة ﷺ الله الخلفاء الراشدون المهديون: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي رضي إلاً بأحسن ﷺ الله عنهم أجمعين، وأن لا يُذكر أحدٌ من صحابة الرسول ذكرٍ، والإمساك عمّا شجر بينهم، وأنهم أحقُّ الناس أن يُلمس لهم أحسن ذكرٍ، والمخارج، ويُظنّ بهم أحسن المذاهب).

:الإمام أبو عثمان الصابوني (449هـ) رحمه الله

ويرون الكفَّ عمّا ((قال في كتابه عقيدة السلف وأصحاب الحديث وتطهير الألسنة عن ذكر ما يتضمّن عيباً ﷺ شجر بين أصحاب رسول الله لهم أو نقصاً فيهم ويرون التّرحّم على جميعهم والموالة لكافّتهم)).

:الإمام أبو المظفر السمعاني (489هـ) رحمه الله

نقل الحافظ في الفتح (4/365) عنه أنّه قال: ((التعرّض إلى جانب الصحابة علامة على خذلان فاعله، بل هو بدعة وضلالة))

:شيخ الإسلام ابن تيمية (728هـ) رحمه الله

ومن أصول أهل السنة والجماعة ((قال في كتابه العقيدة الواسطية كما وصفهم الله في ﷺ سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله قوله: { وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا في قوله : لا تسبوا أصحابي، ﷺ رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ }، وطاعة للنبيّ فوالذي نفسي بيده لو أنّ أحدكم أنفق مثل أُحدٍ ذهباً ما بلغ مُدّاً أحدهم ولا نصيفه) إلى أن قال: ويتبرّعون من طريقة الروافض الذين يبغضون الصحابة ويسبّونهم، وطريقة النواصب الذين يؤذون أهل البيت بقول أو عملٍ، ويُمسكون عمّا جرى بين الصحابة، ويقولون إنّ هذه الآثار المروية في مساوئهم منها ما هو كذبٌ ومنها ما قد زيد فيه ونقص وعُيّر عن وجهه، والصحيح منه هم فيه معذورون إمّا مجتهدون مصيبون وإمّا مجتهدون مخطئون).

وقد مرّ ذكرٌ بقيّة كلامه في عدالة الصحابة قريباً.

الحافظ ابن كثير (774هـ) رحمه الله:

قال في تفسير قول الله عزَّ وجلَّ: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ} فقد أخبر الله العظيم أنَّه قد رضي عن ((وَرَضُوا عَنْهُ)) الآية قال السابقين الأوَّلين من المهاجرين والأنصار والذين اتَّبَعُوهُمْ بإحسان، فيا ويلَ مَنْ أَبْغَضَهُمْ أَوْ سَبَّهُمْ أَوْ أَبْغَضَ أَوْ سَبَّ بَعْضَهُمْ وَلَا سِيَّمَا سَيِّدٌ وَخَيْرُهُمْ وَأَفْضَلُهُمْ أعني الصِّدِّيقَ الْأَكْبَرَ والخليفةَ الصَّحابةَ بعد الرَّسُولِ الأعظم أبا بكر بن أبي قحافة رضي الله عنه، فإنَّ الطائفةَ المخدولة من الرافضة يعادون أفضلَ الصحابة، ويبغضونهم ويسبُّونهم عياداً بالله من ذلك، وهذا يدلُّ على أَنَّ عقولهم معكوسةٌ وقلوبهم منكوسةٌ، فأين هؤلاء من الإيمان بالقرآن إذ يسبون مَنْ رضي الله عنهم، وأمَّا أهلُ السنة فإنَّهم يترصَّون عمَّن رضي الله عنه ويسبون من سبَّه الله ورسوله ويوالون من يوالي الله ويعادون من يعادي الله، وهم متَّبِعُونَ لا مبتدعون ((ويقتدون ولا يبتدون، ولهذا هم حزبُ الله المفلحون وعبادُه المؤمنون

الشيخ ابن أبي العزِّ الحنفي (792هـ) رحمه الله:

قال في شرح الطحاوية (ص:469): ((فمن أضلُّ ممَّن يكون في قلبه غلٌّ على خيار المؤمنين وسادات أولياء الله تعالى بعد النبيين، بل قد فصلهم اليهود والنصارى بخصلة، قيل لليهود مَنْ خيرُ أهلِ ملَّتكم؟ قالوا: أصحابُ موسى، وقيل للنصارى: من خير أهلِ ملَّتكم؟ فقالوا: أصحابُ عيسى، وقيل للرافضة: من شرُّ أهلِ ملَّتكم؟ فقالوا: أصحابُ محمد، ولم يستثنوا منهم إلاَّ القليل، وفيمن سبُّوهم من هو خير ممَّن استثنوهم ((بأضعافٍ مضاعفةٍ))

وهذا المعنى جاء في شعر أحد علمائهم بين القرن الثاني عشر والثالث عشر الهجري، وهو كاظم الأزري، فقال:

!!! س هيهات ذاك بل أشقاهاهم خير أمة أخرجت لنا

وقفْتُ عليه في نقد الأستاذ محمود الملاح لقصيدته الأزرية المطبوع

الانتصار للصحابة الأخيار في ردّ أباطيل حسن المالكله

.بعنوان: ((الرزية في القصيدة الأزرية)) (ص:51)

وما جاء في هذا البيت غايةً في الجفاء والخبث، ومثله في الغلوّ في
:أمير المؤمنين علي رضي الله عنه والجفاء في الصحابة قوله (ص:45)

!!!أَبِيّ بِلَا وَصِيٍّ؟! تعالَى اللهُ عَمَّا يَقُولُهُ سَفَهَاها

:ومن غلوّه في علي رضي الله عنه قوله كما في (ص:34)

!!!وهو الآيَةُ المحيطة في الكون ففي عين كل شيء تراها

:وقوله كما في (ص:36)

!!!ورأت قسوراً لو اعترضته الـ إنسُ والجنُّ في وغي أفناها

والبيتان الأخيران يصدق عليهما الوصف المشهور: يُضحك النمل في
!قراها، والنحل في خلاياها

:الحافظ ابن حجر العسقلاني (852هـ) رحمه الله

قال في كتابه فتح الباري (13/34): ((واتفق أهلُ السنة على وجوب
منع الطعن على أحد من الصحابة بسبب ما وقع لهم من حروبٍ ولو
عُرف المحقُّ منهم؛ لأنَّهم لم يقاتلوا في تلك الحروب إلاَّ عن اجتهادٍ وقد
عفا الله تعالى عن المخطئ في الاجتهاد بل ثبت أنَّه يؤجر أجراً واحداً
.وأنَّ المصيبَ يؤجر أجريْن))

:الشيخ يحيى بن أبي بكر العامري (893هـ) رحمه الله

قال في كتابه الرياض المستطابة في من له روايةٌ في الصحيحين من
وينبغي لكلِّ صيِّبٍ متديِّنٍ مسامحة الصحابة فيما ((:الصحابة (ص:311)
صدر بينهم من التشاجر والاعتذار عن مخطئهم وطلب المخارج الحسنة
لهم وتسليم صحة إجماع ما أجمعوا عليه على ما علموه، فهم أعلم
بالحال، والحاضر يرى ما لا يرى الغائب، وطريقة العارفين الاعتذار عن
المعائب، وطريقة المنافقين تتبُّع المثالب، وإذا كان اللّازم من طريقة
الدين ستر عورات المسلمين فكيف الظنُّ بصحابة خاتم النبيين مع اعتبار
وقوله: (من حُسن إسلام المرء، (لا تسبُّوا أحداً من أصحابي) : قوله
((تركه ما لا يعنيه) هذه طريقة صلحاء السلف وما سواها مهاوٍ وتلف

آيات وأحاديث في حفظ اللسان من الكلام إلا في خير

وقد رأيتُ من المناسب أن أورد هنا آياتٍ من كتاب الله وأحاديثٍ من في أهميّة حفظ اللسان من الكلام إلا في الخير؛ وذلك في سُنّة رسول الله نصيحة لنفسي وللمالكي ولِمَن شاء الله أن يطلع على هذه الرسالة، وأسأل الله للجميع التوفيقَ لِمَا تُحمد عاقبته في الدنيا والآخرة.

قال الله عزَّ وجلَّ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ} وقال تعالى: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَتَعَلَّمَ مَا نُوسُوهُ بِهِ نَفْسُهُ وَتَحَنُّنٌ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشَّمَالِ قَعِيدٌ مَّا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ}، وقال تعالى: {وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا}، قال: ((وفي صحيح مسلم (2589) عن أبي هريرة أنّ رسول الله ((أتدرون ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: ذكرك أخاك بما يكره، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتته، وإن لم يكن فيه فقد بهته))

وقال الله عزَّ وجلَّ: { وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا }.

روى البخاري في صحيحه (10) عن عبد الله بن عمرو عن النبيّ قال: ((المسلمُ من سلم المسلمون من لسانه ويده))، ورواه مسلم: أيُّ المسلمين خير؟ قال: ((في صحيحه (64) أنّ رجلاً سأل رسولَ الله ((من سلم المسلمون من لسانه ويده))).

وروى مسلمٌ أيضاً من حديث جابر (65) بلفظ حديث عبد الله بن عمرو عند البخاري.

أقول: ولا شك أنّ أولى المسلمين بالسلامة من اللسان ومن الكتابة

قال الحافظ في شرح الحديث: ((والحديث ، باليد أصحابُ رسول الله عامٌّ بالنسبة إلى اللسان دون اليد؛ لأنَّ اللسانَ يمكنه القول في الماضين والموجودين والحادثين بعد، بخلاف اليد، نعم! يمكن أن تشارك اللسان في ذلك بالكتابة، وإنَّ أثرها في ذلك لعظيم))

:وفي هذا المعنى يقول الشاعر

كتبْتُ وقد أيقنْتُ يوم كتابتي بأنَّ يدي تفتى ويبقى كتابُها

فإن عملت خيراً ستُجزى بمثله وإن عملت شراً عليَّ حسابُها

وروى البخاري في صحيحه (6474) عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : ((مَنْ يضمن لي ما بين لَحْيَيْهِ وما بين رجليه ﷺ عن رسول الله .أضمن له الجنَّة))، المراد بما بين اللَّحْيَيْنِ وَالرَّجْلَيْنِ اللِّسَانُ وَالْفَرْجُ

وروى البخاري في صحيحه (6475) ومسلم في صحيحه (74) عن من كان يؤمن بالله ((ﷺ أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله .الحديث)) واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت

قال الإمام أبو حاتم بن حبان البستي في كتابه روضة العقلاء ونزهة الفضلاء (ص:45): ((الواجبُ على العاقل أن يلزم الصمتَ إلى أن يلزمه التكلُّمُ، فما أكثرَ مَنْ ندم إذا نطق، وأقلَّ مَنْ يندم إذا سكت، وأطول الناس شقاءً وأعظمهم بلاءً من ابْتُلِيَ بلسانٍ مطلقٍ، وفؤادٍ مطبقٍ))

وقال أيضاً (ص:47): ((الواجبُ على العاقل أن يُنصف أذنيه من فيه، ويعلم أنَّه إنَّما جُعِلت له أذنان وفم واحدٌ ليسمع أكثرَ ممَّا يقول؛ لأنَّه إذا قال ربَّما ندم، وإن لم يقل لم يندم، وهو على ردِّ ما لم يقل أقدر منه .على ردِّ ما قال، والكلمةُ إذا تكلمَّ بها ملكته، وإن لم يتكلَّم بها ملكها))

وقال أيضاً في (ص:49): ((لسانُ العاقل يكون وراء قلبه، فإذا أراد القولَ رجع إلى القلب، فإن كان له قال، وإلا فلا، والجاهلُ قلبه في طرف لسانه، ما أتى على لسانه تكلمَّ به، وما عقل ديبته من لم يحفظ .لسانه))

وروى البخاري في صحيحه (6477) ومسلم في صحيحه (2988)، قال: ((إِنَّ الْعَبْدَ لِيَتَكَلَّمَ ﷺ وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

بالكلمة ما يتبين ما فيها، يهوي بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب ((

لمعاذ أخرجه الترمذي (2616) وقال: [وفي آخر حديث وصية النبيّ وهل يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى ((حديثٌ حسنٌ صحيحٌ))، قال قاله جواباً لقول معاذ، ((وجوههم أو على مناخرهم إلاّ حصائدُ ألسنتهم رضي الله عنه: ((يا نبيّ الله! وإنا لمؤاخذون بما تتكلم به؟))

قال الحافظ ابن رجب في شرحه من كتابه جامع العلوم والحكم (1/147): ((والمرادُ بحصائد الألسنة: جزاءُ الكلام المحرّم وعقوباته؛ فإنّ الإنسان يزرع بقوله وعمله الحسنات والسيئات، ثم يحصد يوم القيامة ما زرع، فمن زرع خيراً من قولٍ أو عملٍ حصّد الكرامة، ومن زرع شراً من قولٍ أو عملٍ حصّد غداً الندامة ((

[وروى مسلم في صحيحه (2581) عن أبي هريرة أنّ رسول الله قال: ((أتدرون من المفلس؟ قالوا: المفلسُ فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال: إنّ المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاةٍ وصيامٍ وزكاةٍ، ويأتي قد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مالَ هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيُعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإنّ فنيته حسناته قبل أن يُقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطُرحت عليه، ثمّ طُرِح في النار. ((

وروى مسلم في صحيحه (2564) عن أبي هريرة رضي الله عنه حديثاً طويلاً جاء في آخره: ((بحسب امرئٍ من الشرِّ أن يحقر أخاه المسلم، كلُّ المسلم على المسلم حرامٌ، دمه وماله وعرضه))

وروى البخاري في صحيحه (1739) ومسلم في صحيحه واللفظُ خطب [أنّ رسول الله ((للبخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما الناسَ يوم النحر، فقال: يا أيُّها الناس! أيُّ يومٍ هذا؟ قالوا: يومٌ حرامٌ، قال: أيُّ بلدٍ هذا؟ قالوا: بلدٌ حرامٌ، قال: فأيُّ شهرٍ هذا؟ قالوا: شهرٌ حرامٌ، قال: فإنّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرامٌ، كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا، فأعادها مراراً، ثم رفع رأسه فقال: اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟ قال ابنُ عباس رضي الله عنهما: فوالذي

الانتصار للصحابة الأخيار في ردّ أباطيل حسن المالكي

نفسى بيده! إِنَّهَا لَوْصِيَّتُهُ إِلَى أُمَّتِهِ، فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ((كَفَارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ)).

وروى مسلم في صحيحه (2674) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن قال : ((مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ رَسُولِ اللَّهِ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا)).

قال الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب (1/65) تعليقا على حديث ((إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من إحدى ثلاث ...)) الحديث، قال: ((وناسخ العلم النافع له أجره وأجر من قرأه أو نَسَخَهُ أو عمل به من بعده ما بقي خطُّه والعملُ به؛ لهذا الحديث وأمثاله، وناسخ غير النافع مِمَّا يوجب الإثم، عليه وزره ووزر مَنْ قَرَأَهُ أو نَسَخَهُ أو عمل به من بعده ما بقي خطُّه والعملُ به؛ لِمَا تقدم من الأحاديث (مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أو سَيِّئَةً)، والله أعلم))

وروى البخاري في صحيحه (6502) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ((إِنَّ اللَّهَ قَالَ مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَنْتُهُ بِالْحَرْبِ)): الله

وإذا كان هذا في وَلِيٍِّ وَاحِدٍ من آحاد الأولياء، فكيف بالكثيرين من الذين هم ساداتُ الأولياء رضي الله عنهم ☐ أصحاب رسول الله وأرضاهم.

* * *

وإلى هنا انتهت هذه الرسالة التي هي من أحبِّ كُتُبِي إلى نفسي، وأرجاها لي عند ربِّي؛ لِمَا تَصَمَّنْتُهُ من الدِّفَاعِ عن الصحابة الأخيار والدِّبِّ عنهم، والحمد لله الذي مَنَّ عَلَيَّ بِحُبِّهِمْ، وبغض مَنْ يُبْغِضُهُمْ، وبغير الخير الذي أظهر ☐ يَذْكُرُهُمْ، ورضي الله عن أنس بن مالك خادم رسول الله فرَحَ الصحابة الشديد لحديث ((المرء مع من أحب)) فقال بعد روايته فما فرحنا بشيء فرحنا)): للحديث كما في صحيح البخاري (3688) وأبا بكر ☐ أنت مع من أحببت، قال أنس: فأنا أحبُّ النَّبِيَّ: ☐ بقول النَّبِيِّ وعُمر، وأرجو أن أكون معهم بِحُبِّي إِيَّاهُمْ، وإن لم أعمل بمثل أعمالهم

الانتصار للصحابة الأخيار في ردّ أباطيل حسن المالكله

والحديث متواتر، ذكر ذلك الحافظ ابن كثير في تفسيره سورة ، ((
الشورى، عند قوله تعالى: { وَمَا يُذْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ }

وأبا بكر وعمر وعثمان وعليّ والحسن ؓ أقول: وأنا أحبُّ رسولَ الله
والْحُسَيْنِ وَأُمَّهُمَا فَاطِمَةَ وَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْسَ بْنَ مَالِكٍ قَائِلَ هَذَا
الكلام وسائر الصحابة رضي الله عنهم، وأرجو أن أكون معهم بِحُبِّي
.إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ

اللهمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِي مِنَ الْحَبِّ لِلصَّحَابَةِ الْأَخْيَارِ وَالقِرَابَةِ
الْأَطْهَارِ، وَتَعْلَمُ سَلَامَةَ لِسَانِي وَقَلْبِي مِمَّا لَا يَلِيقُ بِهِمْ، وَتَعْلَمُ أَنَّ مَا كَتَبْتُهُ
وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِهَذَا ؓ انتصاراً لصحابة نبيِّك
الْحَبِّ وَالسَّلَامَةِ وَالانتصار أن تُثَبِّتَنِي بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي
الْآخِرَةِ، وَأَنْ تُحَسِّنَ عَاقِبَتِي فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَتُجِيرَنِي مِنْ خِزْيِ الدُّنْيَا
وَعَذَابِ الْآخِرَةِ، وَأَنْ تَدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، وَتُعِيدَنِي مِنَ النَّارِ، رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ
أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ،
وَأَدْخِلَنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ، رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ
الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ، وَأَصْلِحْ لِي فِي
دُرَيْتِي إِنِّي ثَبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِآبَائِي وَأُمَّهَاتِي
وَأَهْلِي وَأَبْنَائِي وَبَنَاتِي وَإِخْوَانِي وَأَخَوَاتِي وَأَعْمَامِي وَعَمَّاتِي وَأَخْوَالِي
وَخَالَاتِي وَأَصْهَارِي وَسَائِرَ أَقْرَبَائِي وَشِيُوخِي وَأَصْدِقَائِي وَزَمَلَائِي وَتَلَامِيذِي
وسائر المسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات، إِنَّكَ سَمِيعٌ مُجِيبٌ
الدَّعَوَاتِ، رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّءْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشِداً، رَبَّنَا لَا تُزِغْ
قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ، رَبَّنَا اغْفِرْ
لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِللاً لِلَّذِينَ آمَنُوا
رَبَّنَا إِنَّكَ رُؤُوفٌ رَحِيمٌ، سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى
المرسلين والحمد لله رب العالمين

وكان الفراغ من تأليف هذه الرسالة صباح يوم الجمعة 27

.شوال 1422 هـ.